

تقرير لجنة نزع السلاح

التذييل الثالث

المجلد الثالث

فهرست البيانات حسب البلد والموضوع
والمحاضر الحرفية للجنة نزع السلاح
في عام ١٩٨١

محضر نهائي للجلسة الرابعة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الخميس، ١٢ آذار/ مارس ١٩٨١ ، الساعة ١٠/٣٠ صباحا

الرئيس : السيد غ. هردر (الجمهورية الألمانية الديمقراطية)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف . ل . اسرائيليان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>
السيد ب . ب . بروكوفيف	
السيد ف . م . غانيا	
السيد أ . غ . دوليان	
السيد ي . ف . كوستكو	
السيد س . ن . ريوخين	
السيد ف . يوهانس	<u>اثيوبيا</u>
السيد ف . خيمينيث دافيللا	<u>الأرجنتين</u>
الآنسة ن . فريوى بيناباد	
السيد ر . ستيل	<u>استراليا</u>
السيد ت . فندلي	
السيد غ . بقايفر	<u>ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد ن . كليخلو	
السيد ه . موللر	
السيد و . رور	
السيد داروسمان	<u>إندونيسيا</u>
السيد أ . سويرابتو	
السيد هاريو ماتارام	
السيد ف . قاسم	
السيد كاريونو	
السيد ج . زهرنيه	<u>ايران</u>
السيد ف . كارديرو دى مونتيزيمولو	<u>ايطاليا</u>
السيد أ . تشارابيكو	
السيد ب . كبراس	
السيد أ . دى جوفاني	
السيد ت . أطف	<u>باكستان</u>
السيد س . دى كيروز دوارته	<u>البرازيل</u>
السيد أ . أونكيلينكس	<u>بلجيكا</u>
السيد ج - م . نوارفالميس	

السيد ب • فوتوف	<u>بلغاريا</u>
السيد اي • سوتيروف	
السيد ر • ديانوف	
السيد ساو هلانغ	<u>بورما</u>
السيد نغوى وين	
السيد ثان هتون	
السيد ب • سويكا	<u>بولندا</u>
السيد ج • سياووفيتش	
السيد ت • سترويواس	
السيد ك • توما شفسكي	
السيد تورنبرى	<u>بيرو</u>
السيد م • روجيك	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ب • لوكيش	
السيد أ • سيما	
السيد ل • ستافينوفا	
السيد بن يمينه	<u>الجزائر</u>
السيد غ • هيردر	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد ب • بونتيج	
السيد م • ماليتا	<u>رومانيا</u>
السيد ت • ميليسكانو	
السيد لونخوب • انداغا	<u>زائير</u>
السيد ه • م • غ • س • باليهكارا	<u>سرى لانكا</u>
السيد س • ليدفارد	<u>السويد</u>
السيد س • سترومبيك	
السيد ب • اكهولم	
السيد يوي وان	<u>الصين</u>
السيد يو منجيا	
السيد زا بنوانغ	
السيدة جي بين	
السيد ج • دى بوس	<u>فرنسا</u>
السيد م • كوتور	
السيد أ • أ • اغويلار	<u>فنزويلا</u>

السيد د • س • ماكفيل	<u>كندا</u>
السيد أ • ونزيس	
السيد ج • سكينر	
السيدة ف • بورودوسكي جاكيفتش	<u>كوبا</u>
السيد س • شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد ج • هونيو	
السيد أ • أ • الريدى	<u>مصر</u>
السيد اى • أ • حسن	
السيد م • ن • فهمي	
السيد م • شرايبي	<u>المغرب</u>
السيد أ • غارثيا روبليس	<u>المكسيك</u>
السيد م • أ • كاثيريس	
السيد د • م • سامرهيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد س • ه • الخشيد	<u>منغوليا</u>
السيد ل • بايارت	
السيد و • أو أكينسانيا	<u>نيجيريا</u>
السيد ت • أغويي — ايرونزى	
السيد ش • ساران	<u>الهند</u>
السيد اى • كوميفيش	<u>هنغاريا</u>
السيد س • غيورفي	
السيد أ • ل كاتوس	
السيد ر • ه • فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه • فاغما كوز	
السيد ي • ف • شيفيرز	
السيد س • س • فلاورى	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف • ديسيمون	
السيدة ك • كريتبرغر	
السيد ج • أ • ميسكل	
السيد ه • ويلسن	
السيد ي • أوكاوا	<u>اليابان</u>
السيد م • تاكاها شي	
السيد ر • ايشي	
السيد ك • شيمادا	

السيد م • فرونتش
السيد ب • برانكوفيتش

السيد ر • جايبال
السيد ف • بيراساتيغوى

يوغوسلافيا

أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي
للأمين العام
نائب أمين لجنة نزع السلاح

السيد ماليتا (رومانيا) (الكلمة بالفرنسية) : لقد سنحت في السابق فرصة بين فيها الوفد الروماني موقفه من البرنامج الشامل لنزع السلاح ، وأهدافه ، وهيكله • ومنذ انشاء الفريق العامل المخصص لهذا الموضوع ، اشترك وفدنا أيضا في المفاوضات الملموسة التي دارت في ذلك الجهاز الفرعي • وبالتالي ، سأقتصر في كلمتي اليوم على ذكر ملاحظات معينة أود الادلاء بها في هذه المرحلة من أعمالنا •

أود قبل كل شيء أن أشير عموما الى الأهمية التي تعلقها رومانيا على اعداد البرنامج الشامل لنزع السلاح • لقد أكد رئيس جمهورية رومانيا الاشتراكية نيكولاى تشاوشيسكو أن " التقدم التدريجي صوب بلوغ أسمى هدف للبشرية ، ألا وهو نزع السلاح العام الكامل ، هو في نظرنا قضية نبيلة تستحق تضافر جهود الشعوب كافة " • وكما تعلمون ، ركزت مفاوضات نزع السلاح في أوائل الستينات على اعداد اتفاقات جزئية ، وتخلت عن الجهود الأولى الرامية الى التفاوض على معاهدة لنزع السلاح العام الكامل • وأدى ذلك الى انجاز بعض النتائج ولكن من البديهي أن التدابير المتفرقة التي تتخذ دون استيعاب شامل للأفاق وبعيدا عن المشاكل الحقيقية لقضية سباق التسلح ، لن تؤدي الى تحريك عملية نزع سلاح حقيقية ، ولا الى تعبئة جهود الدول في هذا الصدد • بل على العكس ، كما نعلم ، فان سرعة سباق التسلح قد زادت وبلغ التسلح مستويات غير معقولة •

ينبغي أيضا التركيز على أن هدف نزع السلاح العام الكامل لم يهمل تماما • فقبول نهج اعطاء الأولوية للتدابير الجزئية ليس سوى تكييف تكتيكي ، نظرا لأن هذه التدابير تبشر بقدر أكبر من النجاح العملي • وليس القصد منه التبرؤ من الهدف النهائي ألا وهو تحقيق نزع السلاح العام الكامل •

لذا حاز التعجيل باعداد برنامج نزع السلاح العام الكامل مرتبة عليا بين الأهداف الأساسية للدورة الاستثنائية الأولى للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح • وفي هذا الصدد ، أود أن أذكر بأن فيليب نويل - باكر أورد في كتابه عن اعداد برنامج عالمي لنزع السلاح هذه العبارة الملهمة التي قالها جوت ستوارت ميل : " الحلول الصغيرة لا تؤدي الى نتائج صغيرة ضد المصائب الكبيرة ، بل انها لا تؤدي الى أية نتيجة على الاطلاق " •

وبديهي أن هدف نزع السلاح العام الكامل لن يتحقق بموجب أعمال متفرقة • وانما يقتضي الأمر هيكلًا من الأهداف العامة يتم التفاوض على أساسه ، ويتخذ شكل برنامج لنزع السلاح • وستكون النتائج الايجابية لمثل هذا البرنامج في نظرنا كالاتي :

في المقام الأول ، لن يتسنى اشباع المتطلبات المتزايدة لأمن جميع البلدان الا ببرنامج شامل ، اذ يصعب تحقيقها بابرام عدة اتفاقات يحظر كل اتفاق منها نوعا محمدا من الأسلحة ، في حين يسهل تحقيقها في اطار مجموعة كاملة من التدابير •

ثانيا ، ان أى اتفاق يبرم أو تدبير يتخذ لنزع السلاح سيكون له وقع ايجابي على المفاوضات اللاحقة • وبدلا من اتخاذ اجراءات متفرقة ومتضاربة ستتوفر لدينا تدابير مترابطة يهيئ تحقيق كسل منها الظروف المواتية للانتقال الى مرحلة أعلى •

ثالثا ، سيكون لكل اتفاق لنزع السلاح قاعدة تطبيقية ثابتة ، باعتباره جزءا لا يتجزأ من عملية واحدة ، وهكذا سيتيح البرنامج لكل من لم يشترك في المفاوضات أن يعلم ما هي أفاق تحقيق تدابير نزع السلاح وما هي المراحل التي بلغتها تلك التدابير •

شددت بعض الوفود في أثناء مناقشاتنا على أنه ينبغي لنا ألا نكون متساهلين في الدقة حيال اعداد البرنامج لأننا بصدد تخطيط ما لا يقبل التخطيط نظرا لأن نزع السلاح يتوقف على تطور العلاقات الدولية التي لا يمكن التنبؤ بها • بيد أنه أمام خطر فقدان كل السيطرة على سباق التسلح ، تتطوى فكرة اتخاذ تدبير لنزع السلاح بالضرورة على عنصر التخطيط والنظام • وللدلالة على ذلك ، فانه عندما انعقد في ١٩٣٢ مؤتمر جنيف لتخفيض وتحديد التسلح أكد رئيس الوفد الفرنسي السيد تارديو وزير الحرب أنه أمام خطر الحرب المتزايد لن يتحقق مفهوم السلم الا بضبط النفس ، أما فوضى الأناية فهي السبيل المضاد •

ويحق لنا أن نتساءل لم يتم التخطيط لسباق التسلح دون الالتفات الى التطورات الدولية • وهل اذا ربطنا مسيرة مفاوضات نزع السلاح بتلك التطورات الدولية هل سنتمكن من كبح دوامة التسلح ؟ ان كل تطور في الميدان العسكرى يخضع لتخطيط صارم ، بما في ذلك التخطيط الطويل الأجل • أفلا يكون من الأفضل والأكثر واقعية اعتراض هذه الميول باستراتيجية حقيقية لنزع السلاح ؟ عزز بعضنا القول هنا أيضا بأن ادراج تدابير تفصيلية في البرنامج معناه عدم الاتسام بالواقعية اذ لن يتسنى تحقيقها جميعا • ولكننا نرى أن الخطر لا يكمن في عدم تحقيق هذا التدبير أو ذاك ، وانما يكمن في انعدام القدرة على بدء تحريك برنامج حقيقي لنزع السلاح • لقد سلطت مفاوضات الفريق العامل الضوء على وجود مشاكل من حيث المبدأ يرتتهن اعداد برنامج شامل لنزع السلاح بحلها •

وبالنسبة للاطار الزمني لتحقيق البرنامج ، كانت الأفكار المعرب عنها متباينة • ومع ذلك ، هناك عامل مشترك في أى نهج ، ألا وهو تجميع تدابير برنامج نزع السلاح في مراحل زمنية ، ولا يتم الانتقال من مرحلة الى أخرى الا بعد استعراض مدى التقدم المحرز في انجازها •

ويرى وفدنا أن عنصر التخطيط لازم حتما لضمان فعالية البرنامج • وأود أن أؤكد أن الأمر لا يتعلق هنا بتحديد مواعيد صارمة وانما وضع مراحل زمنية ارشادية تتيح منظورا لعملية تدريجية تتبثق عنها حالات جديدة دائما وتفضي الى نتائج عملية • ونحن نعتقد أن الحل الأنسب هو تجميع التدابير في ثلاث فئات : طويلة الأجل ، ومتوسطة الأجل ، وقصيرة الأجل •

وينبغي أن تدرج في فئة التدابير الطويلة الأجل كل التدابير التي تنطوى على تعديلات هيكلية في الوضع الراهن ، مثل نزع السلاح العام الكامل • على أن تتحدد سرعة مفاوضاتنا بسرعة تحسين الترسانات العسكرية وكذلك بالسرعة التي تزداد بها تعقيدا الأوضاع الدولية في هذا المجال لدرجة تهدد بخروجها عن نطاق التحكم فيها •

أما الحلول المتوسطة الأجل ، أو الحلول الوسيطة ، فينبغي لها أن تشمل اجراءات التحضير لتلك التحولات الهيكلية التي تتطلب تدابير طويلة الأجل • وتنتمي الى هذه الفئة اجراءات مثل حظر الاستخدام والتحریم القانوني بالنسبة لسلحة محددة موجودة في ترسانات الدول •

وأما التدابير القصيرة الأجل ، أو الفورية ، فينبغي لها أن تتضمن المسائل المطروحة في المفاوضات الجارية ، وكذلك المواضيع التي يتفق على ادراجها والتي تعتبر لازمة لتهيئة مناخ الثقة الذى تتطلبه المراحل اللاحقة •

ولتصوير المراحل الزمنية كما يراها وفدنا ، أود أن أشير الى أن برنامج عقد نزع السلاح الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة يشمل ، في اعتقادنا ، التدابير الفورية والتدابير الوسيطة . أما التدابير الطويلة الأجل فينبغي أن تدرج في مرحلة تمتد الى ما بعد هذا العقد لمدة عقد آخر تقريبا . لا سيما وأن انتهاء البرنامج في خيز زمني كهذا سيتيح التعرض بالتحليل لكل مرحلة عند انعقاد الدورات الاستثنائية التي تركزها الأمم المتحدة لنزع السلاح .

لقد جرت العادة في المجالات ذات الأهمية الحيوية في الأمم المتحدة على وضع أهداف عملية لغاية عام ٢٠٠٠ . وقد وضعت هذه الأهداف لمجالات التنمية ، والتصنيع ، وحماية البيئة ، والصحة ، والعمل ، الخ . فلم لا يتبع هذا المثال وتحدد لمفاوضات نزع السلاح أهداف قابلة للتحقيق في المدة ذاتها التي تغطي أهدافا أخرى مصاغة يرتبط بلوغها الى درجة بعيدة بالتقدم الذي سوف نحزره في مفاوضات نزع السلاح .

وثمة مسألة أساسية أخرى اختلفت المواقف حيالها ، ألا وهي الطبيعة القانونية للبرنامج الشامل لنزع السلاح . فتقرير اللجنة عن العام السابق أظهر فكرة صوغ البرنامج في اتفاقية دولية . ولكننا نرى أن هذه الفكرة تتطلب أولا بلوغ اتفاق لنزع السلاح العام الكامل يشمل مجموعة من التدابير الوسيطة لنزع السلاح تؤدي الى الغرض النهائي على أساس نموذج المشاريع التي قدمها الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة في ١٩٦٢ . وبالرغم من الفوائد الأكيدة التي ستجنيها من مثل هذا النهج فإن وفدنا له تحفظات بشأن امكانية بلوغ مثل هذا الاتفاق في فسحة زمنية مقررنا علينا تنتهي مع بدء انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح .

وفي الوقت ذاته لن يقبل وفدنا فكرة جعل البرنامج الشامل لنزع السلاح مجرد قائمة تدابير لا قيمة لها من الناحية القانونية .

اننا نعتقد أن البرنامج يجب أن يتضمن التزاما أساسيا من جانب جميع الدول بالعمل من أجل تحقيق أمنها مع اجراء تخفيض مستمر في الترسانات العسكرية . وبدون هذا الالتزام الأساسي الذي يشكل جزءا من فلسفة البرنامج ذاته ، لن يشكل البرنامج صكاً لتعبئة الارادة السياسية للدول من أجل نزع السلاح ، وهو الهدف الذي نشأ البرنامج من أجله . وبالمثل ، فإنه يجب أن يشمل البرنامج التزامات بشأن طريقة تطبيق مبدأ الأمن المتساوي وبشأن الأولويات في مفاوضات نزع السلاح المدرجة في المشروع الذي نحن بصدد اعداده .

والموضوع الأخير الذي أود الإشارة اليه اليوم يتعلق بآلية التطبيق العملي للبرنامج الشامل لنزع السلاح . وبديهي أن البرنامج لن يقتصر على أنشطة لجنتنا . فهي وان كانت الجهاز الوحيد المتعدد الأطراف لمفاوضات نزع السلاح ، فهذه المفاوضات تدور في محافل أخرى اما ثنائية أو متعددة الأطراف أيضا . بل ان وجود محافل تفاوضية متعددة يمكنها ويجب عليها ، من منطلق نشاطها النوعي ، أن تسهم في تحقيق البرنامج ، هو أمر نرى أنه يتطلب انشاء جهاز للتنسيق والرقابة فيما يتعلق بتطبيق مختلف تدابير البرنامج . ونعتقد أنه لا اعتراض على أن يكون ذلك الجهاز هو منظمة الأمم المتحدة لأنها بتكوينها العالمي ، وبالمهام المنوطة بها ، وبما لها من وسائل ، تمثل الجهاز الوحيد الذي بوسعه الاضطلاع بهذه الوظائف .

وأود أن أركز هنا على أن الوفد الروماني يرى أن الأمم المتحدة هي خير من يضطلع بالدور البارز في مجال اعلام كل الدول والرأى العام بما تم تحقيقه من الأهداف المسجلة في البرنامج الشامل لنزع السلاح ، بغية تعبئة كافة الجهود الرامية الى كبح سباق التسلح ولا سيما التسلح النووى .

تلك هي الملاحظات التي أردنا ابداءها في هذه المرحلة من أعمالنا . ويجب ألا ننسى أننا نجابه جميعا في الوقت الحالي سباقين : سباق التسلح وما ينطوى عليه من آفاق رهيبية وتساعد سريع ، والسباق من أجل نزع السلاح والحل السلمي للنزاعات وهو السباق الذي يتحتم علينا الفوز فيه .

ويحتفظ الوفد الروماني بحقه في تقديم اقتراحات محددة الى الفريق العامل الذي يترأسه سعادة السفير المكسيكي ألفونسو غارثيا روبليس بما له من كفاءة وحزم اشتهر بهما .

الرئيس (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) (الكلمة بالانكليزية) : أشكو مندوب رومانيا على كلمته . ان أول اتصالات أجريتها تعود بالفعل الى ١٩٥٣ عندما اجتمعنا للمرة الأولى في عاصمة بلاده . ولذا يسعدني أن أشكره أيضا على كلمات الترحيب التي وجهها لي عندما توليت رئاسة هذه اللجنة .

السيد اونكيلينكس (بلجيكا) (الكلمة بالفرنسية) ، سيدى الرئيس ، لشد ما أعجب الوفد البلجيكي بما أعرب عنه في الجلسات الماضية لهذه اللجنة من اهتمام بالغ ومشروع بموضوع نزع الأسلحة النووية .

لقد اعترفت حكوماتنا جميعا في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة في ١٩٧٨ بأن " الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة " ، وانسه " لا بد من وقف سباق التسلح النووى بجميع نواحيه وعكس اتجاهه لتجنب خطر اندلاع حرب تستخدم فيها الأسلحة النووية " .

وكثيرا ما عبرت حكوماتنا عن رأيها في هذا الموضوع ، وقد سنحت الفرصة أيضا لعدد منا ، اما في الجمعية العامة مثلاً أو في المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار ، للاعراب عن خيبة الأمل والقلق ازاء البطء والتعقيد اللذين اتصفت بهما مفاوضات الأسلحة النووية سواء أكانت في اطار محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية أم في اطار وقف التجارب النووية وما الى ذلك .

سأبادر بالقول بأن الوفد البلجيكي مغتبط بصفة خاصة للمساندة التي لقيها الاقتراح المقدم منذ البداية من بعض الوفود لدعوة لجنتنا الى عقد اجتماعات غير رسمية مكرسة للمسائل الجوهرية المتعلقة بنزع الأسلحة النووية . وهو الاقتراح الذى تحول الى مشروع مقرر طرحه على اللجنة جمهورية ألمانيا الاتحادية وثنت عليه وفود عديدة من بينها وفدنا .

ويبدو لنا أن مقررا كهذا — والذي ينبغي ألا تغفل أهميته السياسية — سوف يتيح لنا تعزيز الأهمية التي تعلقنا لجنتنا على هذا الموضوع وأن نتذكر المسؤوليات التي ينطوى عليها في كل مجال ذي صلة بنزع السلاح . ولقد كان الوفد البلجيكي متقبلا دائما لوسائل مناقشة المواضيع النووية التي وقع عليها اختيار لجنتنا . ويأمل في ظل الظروف الراهنة أن يحظى الاقتراح الذى قدمته الهند وفنزويلا باجماع الآراء اللازم .

ان النقاش حول موضوع الأسلحة النووية يغطي مجالات كثيرة الشعب ، سواء من الناحية النظرية أو العملية ، لدرجة يبدو لي فيها مناسبا عمل حصر للمواضيع التي ستناقش في الاجتماعات غير الرسمية المزمع عقدها في اطار لجننتنا •

ذلك لأن وفدنا يخشى أن تصطبغ مناقشاتنا بالتفكك الشديد وألا تؤدي الى نتائج عملية مفيدة لأعمال اللجنة لو لم نضع نظاما محددًا لخطواتنا وتنظيمًا محددًا للجلسات غير الرسمية • ومن منطلق هذا التفكير ، اقترحت بعض الوفود البدء بتبادل الآراء على أساس تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الدراسة الشاملة للأسلحة النووية • ورغم أن وفدي لا يوافق على مضمون كل عناصر تلك الدراسة - بدليل أن بلجيكا امتنعت عن التصويت على القرار ١٥٦/٣٥ واو- إلا أنه يرى في بعض المقترحات التي استقتها منها وفود كثيرة محاولة لترتيب مناقشاتنا بما قد يتيح لنا تجنب خطر المبالغة في النقاش النظري غير المترابط في اطار هذه اللجنة الحريصة على صون طابعها كمحفل تفاوضي •

لقد تابعت باهتمام ولكن بشيء من القلق أيضا ، النقاش الذي دار في الأسابيع الماضية في هذه اللجنة حول مفاهيم مذاهب استراتيجية مثل الردع ، وتكافؤ القوى ، بل وحتى التعادل الحيوي • وبالنسبة لبلد مثل بلدي ، وهو دولة غير حائزة للأسلحة النووية وعضو في معاهدة عدم الانتشار ولكنها في الوقت ذاته ملتزمة باتفاق تعاضدي يشمل ضمن جملة أمور عناصر تتعلق بالضمانات النووية ، ليس من الحكمة في شيء أن يظل في منأى عن هذا النقاش وعن الاستهام فيه •

اننا نريد ألا يتمخض هذا النقاش عن أي شكل من أشكال المواجهة بين نزع السلاح النووي ونزع السلاح التقليدي ، وألا يضع حكوماتنا في موقف التنازع بالنسبة لعملية خطيرة هي الاختيار بين الردع ونزع السلاح النووي •

ان مفهوم الردع لا ينحصر في الميدان النووي • فالحكومات تستطيع ممارسة سياسة الردع في مجال الأسلحة التقليدية اذ كثيرا ما يشكل الردع جوهر السياسة الدفاعية • فالغرض منه وقف ممارسة الحرب أو التهديد بشنها كأداة سياسية ، وبالتالي اتاحة قاعدة ثابتة للسلم والحوار بين الأمم • وقد أشارت الفقرة ٢٨٥ من تقرير الأمين العام عن الدراسة الشاملة للأسلحة النووية الى أن " ظاهرة الردع موجودة ربما منذ أوائل الوجود البشري " •

أما اذا كان الردع مجرد " خدعة " فانه لن يتسم بالفعالية في مجال الأسلحة النووية والتقليدية ، ولن يتمتع بأهلية الثقة • والردع هو الذي ضمن الى حد بعيد السلم السائد في أوروبا منذ قرابة عقود ثلاثة • ثم ان التسلح النووي في أوروبا لم يأت ليحل محل التسلح التقليدي كما أوحى بذلك واحد على الأقل من الوفود • بل أتى ليكون ضمانا وليكمل الردع في مجال الاسلحة التقليدية ، ولا يجوز التفكير في ازالته الا بعد ضمان توازن مستقر وواضح في مجال الأسلحة التقليدية ، وكفيل من واقع جوهره بتثبيط أي اعتداء •

ان الوضع الحالي في أوروبا ليس سوى ناتج التاريخ السياسي لقارتنا بعد الحرب • قد نشجب هذا الوضع أو نأسف عليه ، ولكن علينا الاعتراف بأنه قد ضمن حالة السلم • ولذا يتعين علينا أن نرسم سياساتنا على أساس المعطيات المتوفرة أمامنا ، وأن نبذل جهودنا ، بالتفاوض على أساس مبدأ التكافؤ ، لبلوغ وضع يضمن للجميع أمنا غير منتقص وقائما على مستوى تسلح منخفض • ولا يغيب عن بالنا أن الاستقرار السائد في أوروبا هو عنصر - ضمن عناصر أخرى - يتحدد بموجب الأمن في القارات الأخرى •

إننا نحترم بالتأكيد حق كل دولة في تقرير سياستها الدفاعية • ولكننا نرى أيضا على كسل دولة أن تعي وقع مقرراتها على جيرانها وعلى أمن جميع أعضاء المجتمع الدولي عموما • ونرى بصفة خاصة أن إضافة قوى أخرى حائزة للأسلحة النووية إلى القوى الخمس الموجودة لن يفيذ قضية الأمن الدولي في شيء ، بل على العكس قد يزيد ذلك من تعريضها للخطر • ولذا قررت بلجيكا - ومعها غالبية الدول - الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار • ولكن بلجيكا تنظر إلى منع الانتشار الأفقي على أنه مرحلة مؤقتة ، لا على أنه نظام لادامة تقسيم العالم إلى قوى حائزة للأسلحة النووية وقوى غير حائزة للأسلحة النووية •

وإذا استمر التسلح النووي فلا مناص من أن تضع القوى الحائزة لتلك الأسلحة سياساتها على أساس توازن القوى وتكافؤها • لا على أساس السعي إلى التفوق الاستراتيجي • لاسيما وأن تثبيت مستوى الأسلحة الاستراتيجية هو المفهوم الذي انطلقت منه محادثات "سولت" للحد من الأسلحة الاستراتيجية ، المفهوم الذي لولاه ما أمكن عقد أي أمل على احراز تقدم ملحوظ عن طريق خفض الأسلحة الاستراتيجية وازالتها •

لقد تكلمت عن التثبيت • انه طور ضروري غالبا لكي يتسنى تخفيض الأسلحة وازالتها من قطاع محدد • ولكن تثبيت الأوضاع في ميدان التسلح بصفة قانونية في شكل اتفاق أمر صعب • فهو مجهود سيصطدم بالشعور بالارتياح الذي دام طويلا حتى جعل من ادراك التهديد أمرا مبهما يعتمد على المخاوف الذاتية أكثر من استناده إلى تقصي الأمور بطريقة موضوعية ومتفق عليها •

ولهذا السبب ، فانه لو توفرت الاستمرارية في تدفق المعلومات ، والشفافية في برامج الدول ومذاهبها العسكرية ، لأسهم ذلك في ازالة الارتياح ، ومن ثم في تحقيق التوازن اللزم على مستوى منخفض من التسلح • أما اذا لم تتوفر هذه الشفافية فان المحاولات غير الواثقة للحفاظ على هذا التوازن أو اعادته ستبث بذور عدم الاستقرار وستثير العود إلى سباق التسلح • ولقد أدت مفاوضات من نمط محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية ، أو تخفيضات للقوات متبادلة ومتوازنة ، إلى تمهيد السبيل أمام تحسين المعلومات عن قوات مختلف المشاركين في المفاوضات وتسليحهم •

كانت هذه تعليقات عامة وتمهيدية رأى الوفد البلجيكي عرضها الحاقا بمختلف الكلمات التي ألقيت على أسماع اللجنة ، ولاسيما في جلسات ١٩ و ٢٦ شباط / فبراير • ان بلجيكا تشاطر قلق وفود عديدة أخذت على عاتقها اعطاء دفعة للمفاوضات في مجال نزع السلاح • ولذا تختبئ بلجيكا للجهود المبذولة في داخل هذه اللجنة من أجل تنشيط الأعمال في هذا الصدد • وبلجيكا تعلن استعدادها لتقديم أسهامها فيها ، آملة أن تؤدي مناقشاتنا إلى توضيح نقاط معينة وبلوغ نتائج سريعة وملموسة من شأنها أن تطور في المستقبل القريب المفاوضات الهادفة إلى نزع السلاح النووي •

السيد كوميفيس (هنغاريا) : الرفيق الرئيس : أود اليوم أن أتناول موضوع البند ٦ من جدول أعمالنا وهو البرنامج الشامل لنزع السلاح • وكان الوفد الهنغاري قد ركز فعلا في دورة اللجنة الماضية على الأهمية التي يعلقها على هذه المسألة • أما الآن فسأشير بصورة موجزة للغاية إلى بعض المسائل المتعلقة باعداد برنامج شامل لنزع السلاح •

وقبل أن أدخل في صلب هذه المسألة أود أن أعبر عن عميق اغتباط وفدى لتولي السفير المكسيكي غارثيا روبليس رئاسة الفريق العامل المعني بالبرنامج الشامل لنزع السلاح الذي استأنف أعماله وخاض في مفاوضات حافلة بهدف إعداد برنامج شامل ، وبرى وفدى أن الفريق العامل سيتمكن من إنجاز أعماله في الوقت المحدد لها بفضل التوجيه الحكيم الذي يتلقاه من رئيسه والتعاون من جانب الوفود جميعا • وأعرض في هذا المجال تعاون الوفد الهنغاري •

يرى كثير من الوفود ، وبشاطر وفدى هذه الرؤية ، ان مسألة البرنامج الشامل لنزع السلاح ستكون من أهم البنود المدرجة في جدول أعمال الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح • ووجب بالتالي على لجنتنا أن تولي هذه المسألة اهتماما خاصا • وفي سبيل إنجاز هذا العمل ، توفر أمامنا فعلا الاطار الملائم ألا وهو الفريق العامل المخصص للبرنامج الشامل لنزع السلاح الذي يتمتع بقيادة ممتازة ، ليس هذا فحسب بل وتوفرت أيضا وثائق قيمة مثل الوثيقة الختامية لدورة الاستثنائية الأولى ، وتوصيات هيئة نزع السلاح وعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح • وأود أن أضيف الى هذه الوثائق اعلان تحضير المجتمعات للعيش في سلام ، الذي بادرت به بولندا ، وعلان التعاون الدولي من أجل نزع السلاح ، الذي بادرت به تشيكوسلوفاكيا • وهناك رأى آخر شاطره الكثيرون في لجنتنا وهو أن يرتكز البرنامج على الأجزاء الأساسية التالية : مقدمة أو ديباجة ، وفصول عن الأهداف ، والمبادئ ، والأولويات ، والتدابير ، ومراحل أو أطوار التنفيذ ، والآلية •

وأنتقل الآن الى مسألة طبيعة البرنامج الشامل لنزع السلاح • هذا البرنامج بصفتهم "مجموعة منسقة ومرتنة من التدابير المترابطة في ميدان نزع السلاح ، من شأنها أن تقود المجتمع الدولي صوب هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة " قد لقي تفسيرات مختلفة في اللجنة • وبشاطر الوفد الهنغاري رأى تلك الوفود التي لا تعتبر البرنامج قادرا من الناحية الواقعية على اتخاذ شكل اتفاقية دولية ذات طابع قانوني ملزم • ويتصور وفدى أنه يجب اقرار البرنامج بمعرفة الجمعية العامة ، في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، في شكل اعلان متعدد الأطراف يحتوى النوايا السياسية للدول ويعبر عنها • وانطلاقا من حقيقة جوهره • سيكون لهذا الاعلان طابع خاص يلزم الدول بمزيد من العمل الملموس حيال قضايا نزع السلاح •

أما بالنسبة لمراحل التنفيذ ، فالوفد الهنغاري يؤيد اتباع نهج مرن وواقعي •

وبرى الوفد الهنغاري أن المجتمع الدولي يعلق عن حق أهمية كبيرة على الدورة الاستثنائية الثانية لنزع السلاح ويتوقع منها الكثير • ولزام على هذه اللجنة أن تسهم بفعالية في الجهود التي بوسعها اشباع تلك التوقعات • وسوف يكمن أفضل اسهام في اعداد برنامج شامل لنزع السلاح واعتماده باجماع الآراء بحيث يشكل أداة لتنفيذ الأفكار الأساسية التي احتوتها الوثيقة الختامية لدورة الاستثنائية الأولى لنزع السلاح ، أى تعزيز الأمن الدولي عن طريق نزع السلاح •

السيد دي كيروز دوارتي (البرازيل) : سيدى الرئيس ، لقد أتاحت الفرصة

لرئيس الوفد البرازيلي ، في بيانه الذى ألقاه في الجلسة العامة في ١٢ شباط / فبراير ، لكى يعرض آراء عامة بشأن اسهام لجنة نزع السلاح في دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح • ونحن نعتبر أن البرنامج الشامل لنزع السلاح يشكل جانبا هاميا جدا من جوانب هذا الاسهام • وقد بدأت عملية التفاوض على البرنامج خلال دورة ١٩٧٩ للجنة

نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ، وينبغي أن تنتهي منه لجنة نزع السلاح في الوقت المناسب لتقدمه إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المعنية بنزع السلاح .

وفي أثناء عملية التفاوض هذا ، اعتمدت الجمعية العامة أيضا إعلان الثمانينات العقيد الثاني لنزع السلاح ، وسنحت عندئذ لمعظمنا فرصة لكي نناقش بتعمق بعض القضايا التي تواجهنا الآن فيما يتعلق بالبرنامج . ونحن واثقون من أن الخبرة المكتسبة من هذه المناقشات ستكون عظيمة الفائدة لعمل الفريق العامل الذي يتناول الآن هذا الموضوع .

ان الوفد البرازيلي يعلق أهمية كبيرة على اعتماد برنامج شامل لنزع السلاح . ونحن نعتبر البرنامج اطارا متوازنا ومتفقا عليه للمفاوضات بشأن نزع السلاح ، سيقدم المبادئ التوجيهية الرئيسية لاجراء هذه المفاوضات في المحافل المختصة . وينبغي لنا في تحديدنا للمبادئ والمقاصد والأهداف الرئيسية للبرنامج أن نفيذ من الأساس المفاهيمي الوارد في الوثيقة النهائية للسدورة الاستثنائية الأولى ، بحيث نعتمد في النهاية برنامجا يرسم على نحو فعال مسار العملية الحقيقية لنزع السلاح في المستقبل . وينبغي أن يمثل البرنامج خطوة إلى الأمام فيما يتصل بالوثيقة النهائية، بقدر ما ينبغي أن يتيح فرصة لترجمة الأساس المفاهيمي المشمول بالوثيقة النهائية إلى حقيقة .

ومن بين المفاهيم الرئيسية التي تشتمل عليها الوثيقة النهائية ، يعلق الوفد البرازيلي أهمية خاصة على المبادئ الأساسية التالية والتي نرى أنه ينبغي لها أن توجه عملية المفاوضات نحو الهدف النهائي لنزع السلاح العام الكامل تحت رقابة دولية فعالة :

(١) الاعتراف بما للأمم المتحدة من دور ومسؤولية أساسيين في ميدان نزع السلاح ؛

(٢) الاعتراف بالطابع العاجل لنزع السلاح النووي وأولويته ؛

(٣) المسؤولية الخاصة التي تتحملها الدول الحائزة للأسلحة النووية عن نزع السلاح النووي والتي لا تمنع ما للجتمع الدولي بأسره من اهتمام أساسي ومشروع في جميع مسائل نزع السلاح، على أساس من المساواة ودون تمييز ؛

(٤) توجيه الموارد المفرج عنها بواسطة تدابير نزع السلاح نحو تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما في البلدان النامية ؛

(٥) ضرورة ضمان ألا تعيق تدابير نزع السلاح وتحديد الأسلحة بأي صورة استيعاب التكنولوجيا وتطويرها للأغراض السلمية ؛

(٦) ضرورة ضمان أن تكون الالتزامات التي تم الدخول فيها في مجال نزع السلاح متوازنة على نحو كاف بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية وذلك من أجل تفادي اتخاذ تدابير ذات طابع تمييزي أو ذات اتجاه إلى ادامة حالات اختلال التوازن الحالية ؛

(٧) ضرورة ضمان الابقاء على أمن جميع الدول أثناء عملية نزع السلاح ، عند مستويات للتسلح أقل بصورة تدريجية . غير أنه لا ينبغي تفسير ضرورة الابقاء على الأمن كمبرر لتصعيد سباق التسلح ، ولا سيما في الميدان النووي ؛

(٨) احترام الأولويات التي حددتها الأمم المتحدة بالنسبة لتدابير نزع السلاح ؛

(٩) الأخذ بآليات مناسبة للتحقق من أجل ضمان الامتثال للاتفاقات ؛

(١٠) الاستخدام المناسب لأجهزة الأمم المتحدة المتعددة الأطراف •

ونظرا لأن البرنامج الشامل لنزع السلاح ينبغي أن يقوم ، في رأينا ، على هذه المبادئ يتأتى عن ذلك وجوب عدم تصور البرنامج مجرد مجموعة من التدابير ؛ ولنفس السبب ، لا يمكن فصله عن واقع العلاقات الحالية القائمة بين الدول • ولكن نظرا لأنه ينبغي على وجه التحديد للبرنامج بحكم الظروف أن يأخذ في الاعتبار ما يفهم عامة من لفظة " حقائق "، ينبغي أيضا أن يعكس الالتزام الحقيقي جدا للمجتمع الدولي تجاه أهداف نزع السلاح ، كما أعرب عنه في الوثيقة النهائية وفي عدد لا يحصى من قرارات الأمم المتحدة • والواقع أنه إذا لم يتضمن البرنامج تعبيرا ملموسا عن هذا الالتزام ، ستكون أهميته وآثاره العملية محدودة بشدة •

وبقودني ذلك الى الحديث عن المناقشة المفيدة جدا التي دارت داخل الفريق العامل الذى يرأسه السفير غارثيا روبليس بشأن طبيعة البرنامج • وشددت عدة وفود على ضرورة توضيح البرنامج لهذا الالتزام • وأعرب آخرون عن استيائهم من كون أنه من المرجح عدم امكن تضمين البرنامج ما ينبغي أن يكون للمعاهدة من أثر ملزم كامل • ومع ذلك، قال آخرون وهم قليلون جدا ، أن " حقائق " الحياة الدولية لا يمكنهم من قبول هذا الالتزام الواضح • ان وفدى مقتنع أنه ينبغي اعتبار أى برنامج شامل لنزع السلاح جزءا لا يتجزأ من مجموعة سمات وظروف الحياة الدولية التي تشير بعض الوفود إليها بوصفها " الحقائق " • وينبغي الاعتراف بالالتزام تجاه نزع السلاح، وما يستتبعه من المسؤوليات ، والواجبات والحقوق ، على قدم المساواة ، كما ينبغي النظر اليه من نفس الزاوية التي ينظر منها الى تلك السمات والظروف الأخرى للحياة الدولية • وسواء راقنا الحقائق أولم ترقنا ، فانه لا يمكننا تجاهلها في وضعها القائم ، ولكننا على وجه التحديد بسبب طابعها المتزايد شغوا ندرك على نحو أكثر حدة ضرورة نزع السلاح • وان الضرورة الملحة لاتخاذ خطوات ملموسة نحو نزع السلاح ، سواء راقنا ذلك أولم يرقنا ، هي حقيقة أخرى من حقائق المسرح الدولي الحالي • وان هذه الواقعة وحدها تبدو سببا كافيا للدول لكي تسعى الى تعزيز التزامها الذى اقتصر الاعراب عنه مرات كثيرة حتى الآن على الكلمات • وبعبارة أخرى ، نحن نتصور طبيعة البرنامج بوصفها التعبير الواضح للمجتمع الدولي لاضفاء معنى ملموس وتنفيذى على ارادته السياسية في تحقيق أهداف نزع السلاح • وفي هذا السياق ، لا ينبغي النظر الى مسألة تحديد أطر زمنية لتنفيذ مختلف مراحل البرنامج ، كما أعلن البعض ، بوصفها أطرا صارمة أو اصطناعية ومن ثم غير مقبولة ، ولكن بدلا من ذلك ، النظر إليها بوصفها معالم ذات دلالة يكون بدونها تنفيذ التدابير الواردة في البرنامج منفصلا تماما عن الحقيقة • ومن البديهي ، في رأى وفدى ، أنه لا يمكن أن يكون للبرنامج أى معنى تنفيذى اذا قام في فراغ ، كما لو لم يكن الا تصورا فكريا اصطناعيا معدا فقط لكي يوجد داخل قاعات الأمم المتحدة • وعلى العكس ، ينبغي لكي يدخل البرنامج الى عالم الحقيقة ، أن يتم تصوره واعتماده بطريقة تصبح فيها مبادؤه وأهدافه أيضا مبادئ وأهداف الدول التي تعتمد ، مع ما لهذه الدول من اهتمامات حقيقية جدا بالدفاع والأمن ، وبالعلاقات الثنائية أو الاقليمية ، وبالتنمية الاقتصادية والاجتماعية • وذلك لأنه يبدو من الواضح ، في العصر النووي الذى أصبح أيضا عصر سباق التسلح النووي ، وهو العصر الذى يلوح فيه التهديد الحقيقي جدا بالابادة ، لاشيء يمكن أن يكون أوثق اتصالا بالحقيقة من الجهد المتضافر الذى يبذل من أجل تحقيق الأمن الحقيقي عن طريق نزع حقيقي للسلاح •

ونحن نرى أنه ينبغي أن يكون برنامج نزع السلاح التعبير الواضح للالتزام المشترك تجاه نزع السلاح ، وذلك لكي يعمل كأداة فعالة لهذا الجهد . والافن يضيف البرنامج أى شيء الذى العمل المفاهيمي الذى سبق القيام به منذ دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح .

السيد فوتوف (بلغاريا) (الكلمة بالانكليزية) : الرفيق الرئيس ، لما كانت هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفدى الكلمة تحت رئاستكم ، اسمحوا لي قبل كل شيء أن أعرب لكم وأنتم ممثل الجمهورية الديمقراطية الألمانية الشقيقة ، عن أصدق التهاني بتوليكم مسؤولية هذا المنصب الصعب . ولا شك في أن خبرتكم الدولوماسية الواسعة في ميدان المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح ستسهم في أنشطة هذه اللجنة ، وقد لاحظنا فعلا بارتياح منذ الآن بعض لمسات أسلوبكم الشخصي التي أضفيتها على الجوانب التنظيمية لعملنا . ولا يفوتني أن أوجه كلمة الكبار واعزاز لسلفكم الموقر السفير دى لاغورس .

أود أن أعرض في كلمتي اليوم بعض الملاحظات العامة التي يراها الوفد البلغاري بالنسبة للبند ٦ من جدول أعمالنا " البرنامج الشامل لنزع السلاح " وأن أبدأ بعض التعليقات الموجزة على البندين ١ و ٢ .

لقد قطعنا شوطا طويلا في الدورة الماضية ، وبعد الانجازات الايجابية التي خرجنا بها في ١٩٨٠ تحت رئاسة السفير أدينيبي والبداية الطيبة لأعمال الفريق المنخص تحت القيادة الحكيمة والنشطة للسفير غارثيا روبليس ، أصبح علينا الآن اعداد برنامج شامل لنزع السلاح قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح . ويرى وفدنا أن اعداد هذا البرنامج واجب هام على اللجنة ، وعلينا ألا ندخر وسعا في الاضطلاع به في الوقت المحدد وبطريقة عملية .

اننا نشاطر الرأي القائل انه يتعين أن تستند جهودنا الى الوثائق التي أجمعت الآراء عليها وتوفرت لدينا ، ألا وهي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح . ووثائق لجنة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة الخ . وفي الوقت ذاته ، لن يكون الا من المنصف والمفيد أن يولى الاعتبار الواجب لكل الأفكار البعيدة النظر والاقتراحات الملموسة التي قدمت الى اللجنة ، وهنا أود أن أشدد على أهمية الوثيقة التي اشترك وفدى في تقديمها مع مجموعة من البلدان الاشتراكية - الوثيقة CD/128 ، والوثيقتين CD/92 و CD/160 وهما أساسيتان وهامتان حقا .

أما بالنسبة للمعالم الأساسية للبرنامج الشامل لنزع السلاح المقبل ، فيود وفدى أن يقدم الاعتبارات التالية :

١ - ينبغي أن تعزز أهداف البرنامج ومبادئه الأساسية جملة أمور منها أن تظل مفاوضات نزع السلاح مستمرة ، وأن تجرى بخطوات حثيثة تتجاوز سرعة تطوير الأسلحة موضوع المفاوضات نوعا وكما ، وتحول ، كلما أمكن ذلك ، دون استحداث أنواع ومنظومات جديدة من تلك الأسلحة ولا سيما النووية منها . وهناك مبدأ هام آخر هو أنه ينبغي للدول أن تحجم عن أعمال التسلح التي قد تلحق الضرر بجهود نزع السلاح . وينبغي لنا ألا نغفل عن الهدف السامي وهو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة .

٢ — لاشك في أن النواة الحقيقية للبرنامج هي الاجراءات التي يجب أن يشملها • وفي الوقت الذي سنستخدم فيه في أعمالنا الوثائق التي أجمعت الآراء عليها والمذكورة سلفا ، فانني نرى أن اعداد البرنامج سيغطي زخما للوفود القليلة التي افتقرت الى الدرجة اللازمة من الادارة السياسية للاسهام في بدء المفاوضات والتعجيل بها بالنسبة لبند على درجة عالية من الأهمية في جدول أعمالنا بحيث لا تتحمل المراوغة أو التجاهل •

٣ — فيما يتعلق بمراحل التنفيذ ، نعتقد أنه في الامكان وضع أطر زمنية دليبية وواقعية تبعا للتدابير التي سندرجهها في البرنامج •

٤ — أما بالنسبة لطبيعة البرنامج ، فانه لن يكون من الأفضل أن نسعى الى أن نجعل من برنامج نزع السلاح معاهدة لنزع السلاح العام الكامل لها طابع ملزم قانونا • فالبرنامج في رأي وفدنا ينبغي أن يمثل أساسا لمفاوضات ملموسة تشمل نطاقا واسعا من مشاكل نزع السلاح •

ثم ان الكلام عن وضع برنامج شامل لنزع السلاح سينطوي بالطبع على مسائل تتعلق بفلسفة الأجيال القادمة وميولها ومفاهيمها • ولذا ينبغي لنا عند العمل على وضع ذلك البرنامج الا نقطع اتصالنا بالواقع وأن نتبع نهجا يتصف ببعده النظر وتصورا جديدا للأخطار الجسيمة التي تجابهها الحضارة البشرية • وعلى هذا المنوال الفكرى تبدر الى أذهاننا كلمات أول رائد فضاء بلغارى : "ان كوكبنا جميل جدا اذا نظرنا اليه من أعلى ••• هل علينا أن نندور جميعا في الفضاء لكي ندرك أن مسؤولياتنا وواجباتنا أكبر وأثقل نوعا ما عما نراها ونحن على الأرض ؟ " •

وأسمح لنفسي بالقول بأن هذا المفهوم الجديد يتبلور تماما في خطاب أمين عام اللجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ورئيس مجلس رئاسة السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ليونيد بريجنيف ، الذي ألقاه من منصة المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي عندما قال " ان مفتاح المستقبل ليس هو الاستعدادات للحرب التي تحكم على الشعوب بتبديد ثرواتها المادية والمعنوية دون معنى ، وانما هو تعزيز السلم " • (الوثيقة CD/160 ، ص ٦) • ان الاقتراحات الملموسة المقدمة بشأن عديد من الاتجاهات الحاسمة للمرحلة الراهنة التي بلغتها العلاقات الدولية ، وخاصة فيما يتعلق بمشكلتي سباق التسلح ونزع السلاح ، والتي شدد عليها ذلك التقرير ، لها طبيعة خاصة ستعكس بالتأكيد في اعداد البرنامج الشامل وفي عملنا لبحث مشاكل نزع السلاح الأخرى المطروحة أمام اللجنة ، وخاصة في مختلف جوانب مشكلة الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي • وأنه لواضح جلي أن هذه المشاكل يجب أن تكون محور الاهتمام عند اعداد البرنامج •

وفي هذا الصدد ، اسمحوا لي أن أعود بايجاز الى البندين ١ و ٢ من جدول أعمالنا • لقد شارك وفدنا بايجابية في سلسلة الاجتماعات غير الرسمية التي عقدت من أجل انشاء فريقين عاملين لجذين البندين • وأثبتت المناقشات بصورة وافية التأييد المتزايد لمبادرات البلدان الاشتراكية المعروضة في الوثائق CD/4 و CD/109 و CD/162 ، والموجهة نحو البدء في اجراء مفاوضات متعددة الاطراف بشأن المشكلة الأساسية في نزع السلاح — وهي نزع السلاح النووي • وعلينا في هذا المجال ، وكذلك في ميدان الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية ، أن نفسرد أولوية عالية لهذه القضايا اذا أصبحنا على أبواب الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح •

وينبغي ألا يحول أى قدر من التشبث بمفاهيم الأمن القديمة أو بأحلام التفوق العسكرى العتيقة دون رؤية الخطر المتزايد الذى تشكله الأسلحة النووية • وبدون بداية هادفة لمفاوضات متعددة الأطراف حول هذين البندين من جدول أعمالنا ستفقد كل الجهود الأخرى في لجنتنا فعاليتها وثقلها •

وهنا أقتبس مرة أخرى من التقرير الذى قدمه ليونيد بريجنيف الى المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي السوفياتي هذه الكلمات : " • • • " وتضم التدابير الجديدة التى نقترحها نطاقا واسعا من القضايا • • • وتسعى كل هذه الاقتراحات الى تحقيق هدف واحد — هو مظمنا العام الأواحد — أن نبذل كل ما في وسعنا لتخليص الشعوب من شبح الحرب النووية ، والحفاظ على السلم العالمي " •

وفي ختام كلمتي اليوم ، أود أن أعرب عن أملنا في أن يؤدي التأييد المتزايد لفكرة انشاء فريقين مخصصين اضافيين الى تشجيع الوفود القليلة التى مازالت تدير ظهرها ببرود الى الحاجة البديعية الى البدء على الأقل في مفاوضات تمهد للتفاوض بشأن أهم مشاكل نزع السلاح • وهى مفاوضات تشكل اسهاما هادفا في اعداد البرنامج الشامل لنزع السلاح وفي مستقبل العالم •

الرئيس : أشكر سفير بلغاريا الرفيق فوتوف على كلمته • كما أشكره أيضا على عبارته الرقيقة التى خصني بها •

السيد اسراييليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) :

الرفيق الرئيس الموقر ، يود الوفد السوفياتي اليوم أن يبدى بعض الملاحظات بشأن وضع برنامج شامل لنزع السلاح •

وكما تعرفون ، فان الاتحاد السوفياتي يعلق أهمية كبيرة جدا على مسائل الحد من سباق التسلح ونزع السلاح ، وقد لاحظ ل • أ • بريجنيف الأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي ورئيس هيئة رئاسة مجلس السوفيات الأعلى للاتحاد السوفياتي في تقريره الى المؤتمر السادس والعشرين لحزبنا أن : " المحور الذى تدور حوله السياسة الخارجية لحزبنا وحكومتنا كان ولا يزال هو النضال من أجل تقليل خطر الحرب وكبح سباق التسلح " • ومن هذا المنظور أيضا يتناول الوفد السوفياتي مسائل وضع البرنامج الشامل لنزع السلاح ومضمون هذا البرنامج •

وليس علينا أن نبدأ من الصفر ، فقد أتاح تبادل الآراء العام الذى جرى في الصيف الماضي ، سواء في الجلسات العامة أو في الأفرقة العاملة ، فرصة لتحديد مواقف الأطراف ونظرتها لطبيعة البرنامج ومضامينه ، وتبين المناقشات أن هناك خلافات معينة في مواقف المشاركين في المفاوضات حول بعض عناصر البرنامج الشامل لنزع السلاح ، لكن لدينا في نفس الوقت نقاط استناد قاطعة معترف بها عموما ستمكننا اذا تابعناها من اكمال مهمتنا بنجاح دون أن ننحرف بعيدا عن الطريق الرئيسي العام الى مسارات جانبية •

فما هي نقاط الاستناد هذه ؟ هناك في المقام الأول الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، والتي تشكل أساسا صالحا لوضع برنامج شامل لنزع السلاح لأنها تعكس المقترحات والأفكار الرئيسية التى طرحتها كثير من البلدان في المسائل

المتعلقة بالحد من سباق التسلح ونزع السلاح • ومن هنا فاننا نؤمن بأن من الضروري ونحن نضع البرنامج أن نتمسك بأحكام هذه الوثيقة الأساسية ، وأن نحافظ بدقة على توازن الصيغ القائمة على حلول وسط لم يمكن التوصل إليها في الواقع الا بصعوبة كبيرة وخلال جهود مايزيد على ١٠٠ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة •

ومما يمكن أن يكون عوناً كبيراً لنا في عملنا كذلك تقرير لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح الذي أقرته الدورة الرابعة والثلاثون للجمعية العامة ، والذي يجسد العناصر الأساسية لبرنامج شامل لنزع السلاح ولد لنا فضلاً عن ذلك نص إعلان الثمانينات عقداً ثانياً لنزع السلاح ، وهو كما تعلمون يحوى قسماً كبيراً مخصصاً للبرنامج الشامل لنزع السلاح •

ونستطيع أن نلاحظ بارتياح أن المشاركين في المفاوضات قد توصلوا الى اتفاق عام يقضي بأن الجِدْف النهائي للبرنامج ينبغي أن يكون هو نزع السلاح العام الكامل تحت رقابة دولية فعالة • وأود في هذا الصدد أن أعرض بعض الاعتبارات ذات الطبيعة العامة • ان هناك كثيراً من النهج لحل مشكلة نزع السلاح ، من بينها نهج أولئك الذين لا يستهدفون أن يستبعدوا من ترسانات الدول الا أنواعاً محددة من الأسلحة ، أو أن يفرضوا عليها قيوداً نوعية أو كمية • ونحن ندرك الجهود التي بذلت للحد فقط من تسلح الدول المتطورة عسكرياً أو لوضع تدابير تقيد سباق التسلح على المستوى الاقليمي • وهذا النهج يكمن في الكثير من مفاوضات نزع السلاح التي جرت في فترة ما بعد الحرب ، وقد أسهم في عقد عدد لا بأس به من الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف من مختلف الأنواع ، وهي اتفاقات تعتبر بحق خطوات هامة نحو الحد من سباق التسلح ونزع السلاح • وهناك نحو ٢٠ من مثل هذه الاتفاقات • غير أن النهج الأكثر فعالية لحل هذه المشكلة ، والذي يمكن أن يكفل للبشرية على خير وجه سلماً وأماناً دائماً هو نزع السلاح العام الكامل •

ماهي في نظرنا المزايا الرئيسية لهذا النهج ؟ في المقام الأول أنه يستبعد تماماً امكانية تحقيق دولة ما أو بضع دول تفوقاً على غيرها نتيجة احتفاظها بأنواع معينة من الأسلحة أو القوات العسكرية ، ففي حين أن كل الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف في مجال الحد من التسلح ونزع السلاح لا تنطبق الا على مجموعة تزيد أو تقل من الدول ، ولا يمكن إلا أن تثير خطراً اضطراباً محتمل لتوازن القوى الحالي ، وامكانية زعزعة الوضع الدولي ، فان نزع السلاح العام الكامل • يقضي بمشاركة كل دول العالم ، كبيرها وصغيرها وأياً كان النظام الاجتماعي الذي تنتمي اليه في عملية نزع السلاح الكامل • ومن هنا ، فان الطبيعة العالمية لنزع السلاح تستبعد امكانية احتفاظ دولة أيا كانت بظقتها العسكرية بما يعرض أمن الدول الأخرى للخطر •

وفي ظروف نزع السلاح العام الكامل تكتسب مشكلة التحقق من الالتزام بالاتفاق العالمي المناسب طابعاً مختلفاً كيفياً ، ففي حين توجد مصاعب كبرى في التوصل الى اتفاق على مختلف تدابير التحقق في المفاوضات بشأن التحديد الجزئي للتسلح وللقوات المسلحة بسبب المخاوف المشروعة للدول من أن تستخدم هذه التدابير لأغراض جمع المعلومات عن طبيعة الأنشطة العسكرية غير الخاضعة للحظر في الاتفاق المعقود ومداهها وامكانياتها ؛ فان مثل هذه المخاوف ليست واردة في ظروف نزع السلاح العام الكامل لأن الحظر الكامل سيضمحل مجال الأنشطة العسكرية للدول بأسره • وكما ذكرت احدى وثائق الحكومة السوفياتية ، فلن يكون لدى الدول ما تخفيه عن بعضها بعضاً وسيكون من الممكن تماماً اجراء أي تدبير تحقق أو أي تفتيش لازالة أي شكوك في وفاء هذه الدول أو تلك بالالتزاماتها بنزع السلاح بأمانة •

فنزح السلاح العام الكامل يعني نزع السلاح المتساوي لكل دول العالم ، دون أية مزايا خافية لأى من الأطراف ، ودون أى أساس بمصالح الأمن الوطني لأحد أيا كان ، في الوقت الذى يتيح فيه كل فرصة للرقابة الدولية الشاملة الفعالة •

وما زال هناك جانب هام آخر لهذه المسألة • فسيؤدي نزع السلاح العام الكامل الى اطلاق كل الموارد المادية والبشرية التى تنفق فى الأنشطة العسكرية للدول • وسيوفر توجيه هذه الموارد للأغراض السلمية ظروفًا مؤاتية للغاية لحل جذرى لكثير من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الأساسية فى العالم •

وأخيرا فلا شك أن التجريد من السلاح — وأنا أعني التجريد العالمى من السلاح — سيحدث تغييرا فى طبيعة العلاقات الدولية فى مجموعها ، فستتاح أفضل فرصة لتطبيق مبادئ التعايش السلمى بين الدول ذات النظم الاجتماعية المختلفة •

وأود أن أذكركم بأن الدعوة الى نزع السلاح العام الكامل قد رددتها فى الماضى مختلف الحركات السلمية المناهضة للحرب ، ولكن كان الاتحاد السوفياتى هو الذى اقترحها للمرة الأولى — كموضوع للمفاوضات فى المؤتمرات الدولية — فى اللجنة التحضيرية لمؤتمر نزع السلاح فى شباط / فبراير ١٩٢٨ • وفى فترة ما بعد الحرب اقترح الاتحاد السوفياتى مرة أخرى دراسة امكانية التوصل الى حل جذرى كلى لمشكلة نزع السلاح • وبناء على طلب الاتحاد السوفياتى أدرجت مسألة نزع السلاح العام الكامل ، للمرة الأولى فى تاريخ الأمم المتحدة ، فى جدول أعمال الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة المنعقدة فى عام ١٩٥٩ • فى دورة الجمعية العامة هذه قدم الاتحاد السوفياتى اعلانا عن نزع السلاح العام الكامل ، وبعد ذلك بعام قدم اقتراحا بالأحكام الأساسية لمعاهدة لنزع السلاح العام الكامل • وكان قبول الاقتراح السوفياتى من شأنه أن يؤدي الى تدابير ملموسة تفضي فى النهاية الى نزع السلاح العام الكامل •

غير أن واقع الحياة الدولية قد أوضح أن بلوغ هذا الهدف السامى — نزع السلاح العام الكامل — بضربة واحدة أو كما يقولون بخطوة واحدة — مسألة صعبة أثبتت حتى الآن أنها مستحيلة ، وكما تعرفون فإن التوصل الى اتفاقات لا يتوقف على طرف واحد ، أو حتى على طرفين أو ثلاثة ، بل على موافقة كل المشاركين فى المفاوضات ، وكما يعرف أعضاء اللجنة — حتى داخل هيئتنا الصغيرة نسبيا — فإن التوصل الى توافق الآراء ، حتى فى مسائل ذات طابع ثانوى ، يبدو صعبا للغاية فى بعض الأوقات ، ولا بد لنا أن نأخذ الواقع فى الاعتبار ، وأن نسعى الى اتفاق فى تلك المجالات والمسائل التى يكون فيها مثل هذا الاتفاق ممكنا • وقد ظل الاتحاد السوفياتى يتقدم بانتظام بمختلف الاقتراحات التى تستند فى التوصل الى اتفاقات بشأن تدابير ملموسة معينة ، فلو وجدت امكانية يمكن لها اذا تحققت أن تفتح الآفاق لحل أية مسألة فى مجال نزع السلاح فسيكون ذلك كافيا لأن نصيح " وجدتها ! " ، وسيكون الاتحاد السوفياتى على استعداد لرد فعل ايجابى تجاه ما يتمشى معها من أفكار ومقترحات ، أيا كان من تصدر عنه ، ولا يزعم الاتحاد السوفياتى لنفسه بأى حال احتكار التقدم بمثل هذه المبادرات ، فالأمر الأساسى هو أن تساعد هذه المبادرات والمقترحات على حل هذه المسألة المحددة أو تلك من مسائل نزع السلاح • ونحن لانقول هذا لنقل من شأن العمل الجارى فى اللجنة بخصوص برنامج نزع السلاح الشامل وانما لنضمن ألا تتحول الوثيقة التى نتفاوض بشأنها الى مجرد ورقة أخرى تعانى المصير الذى لا تحسد عليه للكثير من الاعلانات الرسمية التى لم توضع أبدا موضع التنفيذ •

اننا نشاطر رأى الكثير من الوفود في اللجنة ، ممن دعوا الى ألا يعكس البرنامج الشامل لنزع السلاح أهدافه النهائية فحسب ، بل أن يعكس كذلك الهدف المباشر • وينبغي لهذا البرنامج أن يوجه الدول نحو حل مسائل نزع السلاح الملحة التي نضجت منذ أمد بعيد والتي تشغل مكان الصدارة في جدول أعمال الحياة الدولية وتدعو بالحاح الى الحل • ومن المهم بوجه خاص في الظروف الحالية - حيث تدور الوضعية العالمية تدورا خطيرا - أن نحافظ على كمال الانجازات الايجابية التي تحققت في السنوات الماضية في مجال كبح سباق التسلح ونعززها ونطورها ، وأن نكفل تنفيذ التدابير الهادفة الى ازالة خطر الحرب النووية •

وبالطبع فان الوفود الحاضرة هنا تدرك جيدا أن الأهداف العاجلة للبرنامج الشامل لنزع السلاح ، كما هي مبينة في الفقرة ٨ من البرنامج الشامل المتضمنة في تقرير لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح ينبغي أن تكون بوجه خاص هي بدء المفاوضات العاجلة بشأن وقف سباق التسلح بكل جوانبه ودفعتها ، وبدء عملية نزع سلاح حقيقي على أساس متفق عليه دوليا ، وزيادة الثقة الدولية ، وتخفيف التوتر الدولي •

وأما عن المبادئ التي ينبغي أن تكون أساسا لوضع البرنامج الشامل لنزع السلاح وتنفيذه فان الوفد السوفياتي يود أن يعدد كواحد من المبادئ الرئيسية - وهو في الأساس قاعدة معترف بها عموما - مبدأ عدم انتقاص أمن أى طرف من أطراف اتفاق ما ، أى مبدأ المساواة والأمن المتساوي •

وقد ذكر المبدأ السابق - كما تعرفون - أكثر من مرة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح • فضلا عن ذلك ، يقول اعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة بوضوح أنه " ينبغي أن يكون الهدف في كل مرحلة هو الأمن غير المنقوص بادنى مستوى ممكن من التسلح والقوات العسكرية " وهناك ما يدعو الى أن نقول ان المراعاة الصارمة التي لا تهتم لمبدأ المساواة والأمن المتساوي ، مع التخلي عن المزايا من جانب واحد وعن المحاولات الخادعة لتحقيق تفوق عسكري ، يشكل أهم شرط للرساء الفعالة للبرنامج الشامل لنزع السلاح شأنه شأن أى اتفاق لنزع السلاح عموما •

وللتأكيد والتطبيق العالميين لمبدأ عدم اللجوء الى استخدام القوة في العلاقات الدولية أهمية بالغة أيضا ، ومن الأساسي كذلك أن نسعى لكي نكفل في الممارسة مشاركة أكبر عدد ممكن من الدول - وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي تمتلك أقوى أسلحة وأقوى قوات مسلحة - في المفاوضات وفي وضع الاتفاقات • ان مشاركة كل الدول الحائزة للأسلحة النووية في الجهود المبذولة لكبح سباق التسلح النووي والقضاء على كل مخزونات مثل هذه الأسلحة ضرورية لتحقيق النجاح التام لهذا الجهد • كما أن انضمام كل الدول الى الاتفاقات الدولية السارية الآن والهادفة الى الحد من سباق التسلح ونزع السلاح شرط أساسي وجوهري لتحقيق مزيد من التقدم في هذا المجال • وبعبارة أخرى ، فان مبدأ العالمية شرط هام للتقدم في ميدان نزع السلاح •

ومما له أهمية كذلك مبدأ المعاملة بالمثل في اتفاقيات نزع السلاح • وفي نظرنا أن كمال المبادئ سالف الذكر جدية بأن تنعكس في البرنامج الشامل لنزع السلاح •

وغني عن البيان أن الاتفاقات في مجال نزع السلاح ينبغي كذلك أن تنص على الرقابة الفعالة على تدابير التسلح ، التي ينبغي أن يتحدد نطاقها وطبيعتها بنطاق التدابير التي

تنص عليها الاتفاقات وطبيعتها وسماتها الخاصة • وسيكون البرنامج الشامل لنزع السلاح الذى يقوم على مثل هذه المبادئ برنامجاً ثابتاً صالحاً واقعياً حقاً •

أما عن التدابير المحددة التي تشكل محتوى البرنامج الشامل لنزع السلاح ، فان الاتحاد السوفياتي ، كما تعلمون ، قد طرح مراراً ومازال يطرح مقترحات مختلفة في هذا الصدد • وتقول الرسالة التي بعثت بها أ • أ • جروميكو وزير خارجية الاتحاد السوفياتي الى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ١١ نيسان / أبريل ١٩٨٠ بشأن مهام العقد الثاني لنزع السلاح : " ان الاتحاد السوفياتي على استعداد لأن يحدد ويحظر - على أساس متبادل متفق عليه من الدول الأخرى - أى نوع من الأسلحة ، دون أن يسيء بالطبع الى أمن أحد ، وعلى أساس التبادل الكامل بين الدول الحائزة للسلاح المعني " • كما أن هذه الرسالة - التي نشرت كوثيقة رسمية للجنة - تعد تدابير محددة من شأن تنفيذها - في نظرنا - أن يضيء على العقد الثاني لنزع السلاح معنى حقيقياً •

ويحوى اعلان اللجنة السياسية الاستشارية للدول الأطراف في معاهدة وارسو الذى اعتمد في وارسو في أول أيار / مايو الماضي اقتراحات هامة تتعلق بنزع السلاح •

ونود كذلك أن نلفت انتباه أعضاء اللجنة الى وثيقة أخرى هي مذكرة الاتحاد السوفياتي بعنوان " من أجل السلم ونزع السلاح ، من أجل ضمانات للأمن الدولي " التي قدمتها وفد الاتحاد السوفياتي للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والثلاثين • وتضع هذه الوثيقة برنامجاً واسعاً لوقف سباق التسلح والانتقال الى تدابير نزع سلاح حقيقية حتى الوصول الى نزع سلاح عام كامل تحت رقابة دولية فعالة •

ونود ، بوجه خاص ، أن نؤكد الأهمية والالاح بالبالغين لتدابير نزع السلاح المحددة والبنائة التي اقترحها ل • أ • بريجنيف في المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي • وقد عرض الوفد السوفياتي بالفعل هذه التدابير في بيانه في احدى الجلسات العامة للجنة • ونعود الآن فنلفت أنظار المشاركين في المفاوضات الى مبادرات واقتراحات نزع السلاح التي طرحت في هذا المؤتمر للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي • ونأمل أن تنعكس هذه الاقتراحات الانعكاس الذى تستحقه في البرنامج الشامل لنزع السلاح الذى يجرى التفاوض بشأنه •

لقد أثار عدد من وفود مجموعة بلدان عدم الانحياز في مجرى النقاش في دورة العام الماضي والدورة الحالية مسألة المواعيد ، ومسألة الاطارات الزمنية لتنفيذ البرنامج الشامل لنزع السلاح في مراحل مختلفة • وبيد الوفد السوفياتي بهذا الخصوص أن يذكر أننا في صف وضع اطارات زمنية مؤقتة لتنفيذ أى اتفاق في ميدان الحد من سباق التسلح • وبالطبع ، فان هذه المسألة يمكن أن تحل - بعبارات محددة - وفقاً لمدى التدابير التي سننجز في الاتفاق عليها وطبيعتها • وهذا مظهر جديد من مظاهر حسن نيتنا ورغبتنا في التوصل الى اتفاقات •

وأما فيما يتعلق بطبيعة البرنامج ، أى هل ينبغي أن يكون ملزماً قانوناً أم لا ، فاننا نعتقد أن هذا البرنامج ينبغي أن يكون - كما تقرر الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح - أساساً للمفاوضات بشأن التدابير التي ينبغي أن تدرج في البرنامج ،

وستكون محصلة المفاوضات على وجه التحديد اما معاهدات ، أو اتفاقات ، أو اتفاقيات دولية مناسبة •

ان ما نحتاجه لبلوغ نتائج عملية في اتجاه وقف سباق التسلح ونزع السلاح هو اجراء مفاوضات بناءة بين الدول المعنية ، يتم في مجراها ايجاد وسياسة حلول مقبولة من جميع الأطراف • وفي اعتقادنا أن على الدول أن تستخدم كل المسارات المتاحة لاجراء المفاوضات ، وتستغل كل الفرص للتبادل الواسع للأراء حول هذه المسائل داخل اطار الأمم المتحدة •

ويؤمن الاتحاد السوفياتي بأننا بحاجة الى التحضير بعناية للدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح • وسيكون من الضروري بعد ذلك عقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح تشترك فيه كل الدول ، ويستطيع أن يدرس بالكامل مسائل نزع السلاح النووي والتقليدي على السواء •

لقد أكدنا أكثر من مرة الأهمية البالغة لهذا المحفل الذي دعت اليه بالحاح دائمة واسعة من الدول • وتكمن ميزة المؤتمر العالمي لنزع السلاح على الدورة الاستثنائية للجمعية العامة في أن مثل هذا المؤتمر يستطيع — نتيجة للمفاوضات بشأن مسائل محددة لنزع السلاح — أن يعتمد قرارات ملزمة لكل الدول وليس مجرد توصيات ، ومن ثم يسهل بلا شك التحرك الناجح نحو نزع سلاح حقيقي • ونحن مقتنعون كل الاقتناع بأن عقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح ينبغي أن يكون جزءاً لا يتجزأ من التدابير المتوخاة في البرنامج الشامل لنزع السلاح •

تلك هي الملاحظات التي أردنا أن ندلي بها اليوم بشأن مضمون وطبيعة البرنامج الشامل الذي علينا أن تضعه اللجنة لنزع السلاح •

السيد زوهلانغ (بورما) سيدي الرئيس : اسمحوا لي قبل كل شيء أن أعبر عن عميق ارتياح وفدى لتوليكم منصب رئاسة لجنة نزع السلاح للشهر الثاني من دورة الربيع • واني لعلى يقين من أن خبرتكم الوافرة وتوجيهكم القدير سيند ياننا السبيل نحو نجاح أعمالنا وبلوغ مراميها المنشودة • وبود وفدى أن يؤكد لكم كامل تعاونه معكم في تصريف مسؤولياتكم • واسمحوا لي أيضا أن أعبر عن تقديري العميق لسلفكم ، السفير الفرنسي دي لاغورس ، الذي قاد أعمال اللجنة بتوفيق ومهارة •

وسأحاول اليوم أن أقصر كلمتي على البند ٦ من جدول الأعمال ، البرنامج الشامل لنزع السلاح • ان وضع برنامج شامل لنزع السلاح موضع تعرضت له الأجهزة التفاوضية لنزع السلاح السابقة والحالية بالنقاش طيلة عقود • ولقد بذلنا كثيرا من وقتنا وجهودنا لتصميم مثل هذا البرنامج وبالرغم من هذه الأعمال التي تتصف بحسن النية والاجتهاد ، الا أن الأهداف السامية التي ننشدها ما زالت عزيزة المنال •

وعلى كل حال فان وفدى قد سر كثيرا لعدم التردد في انشاء فريق عامل مخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح ، وللعمل الجدى الذي بدى فيه تحت القيادة الحصيفة للسفير المكسيكي غارثيا روبليس •

ان الفقرة ١٠٩ من الوثيقة الختامية ، والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح ، وقرار الجمعية العامة ٤٦/٣٥ باعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح ، تطلب من هذه اللجنة — اعداد برنامج شامل لنزع السلاح • وحدد القرار ٤٦/٣٥

بالذات اطارا زمنيا لاعداد البرنامج اذ طلب من هذه اللجنة التعجيل بالعمل على وضع البرنامج بغية اقراره في موعد أقصاه الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح المزمع عقدها في ١٩٨٢ • وتؤكد هذه الوثائق مدى المسؤولية التي أناط المجتمع الدولي هذه اللجنة بها •

ولقد ركز وفد في بيانه أمام الجلسة العامة لهذه اللجنة في ٢٤ شباط / فبراير ١٩٨١ على أنه يمكن بلوغ الهدف النهائي ، وهو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة ، عن طريق استخدام أسلوب السعي للتوصل الى اتفاقات تدريجية ومرحلية • وبعدئذ تجمع المكاسب المحدودة المجنية فتسفر عن عملية تؤدي الى انجاز كامل • ويرى وفد أنه اذا كان علينا أن ننجز برنامجا هادفا وواقعيًا لنزع السلاح فينبغي تحقيق مجموعة من التدابير المترابطة ، على أساس الخطوة - خطوة ، في تتابع منطقي •

وفي هذا الصدد ، يرى وفد أن صيغ الوثيقة الختامية وتوصيات لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح وقرار الجمعية العامة ٤٦/٣٥ تزودنا بالعناصر اللازمة لوضع برنامج شامل لنزع السلاح • وينبغي أن تشكل الوثيقة الختامية على وجه الخصوص ، وهي التي تم وضعها واقرارها بتوافق الآراء القاعدة الرئيسية التي ينبغي أن يقوم عليها هيكل البرنامج الشامل لنزع السلاح وبنائه • فقد احتوت عددا من التدابير ، التي لو أضيفت الى مخطط التدابير التي تم التفاوض عليها بعناية ووردت في تقرير لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح لعام ١٩٧٩ (الوثيقة A/34/42) لتوفرت لدينا قائمة من العناصر لمفاوضاتنا • يجب علينا أن نحدد التدابير ونصنفها الى مجموعات من أجل تحديد قائمة أولويات • وينبغي ربط كل تدبير بالآخر في سلسلة من الوحدات الدينامية • ولاغرو فلجنة نزع السلاح تخوض حاليا في عمق ما لا يقل عن أربعة مواضيع لنزع السلاح أحرزت المفاوضات بشأنها تقدما • ويعتبر وفد ذلك انجازا ايجابيا صوب وضع برنامج شامل لنزع السلاح • الا ان وفد يرى من جهة أخرى أن هناك مجالا واحدا مازالت لجنة نزع السلاح تحتاج الى تناوله بسرعة أكبر • ان وقف سباق التسلح النووي بكافة جوانبه ونزع السلاح النووي من جهة ، والحظر الشامل للتجارب النووية من جهة أخرى ، أمران مدرجان في قائمة أولويات عملنا • ولقد حث المجتمع الدولي مرارا وتكرارا هذه اللجنة على تناول هاتين القضيتين العاجلتين جدا في مجال نزع السلاح دونما تردد • ولقد دعا وفدنا مع غيره من الوفود الأعضاء في مجموعة ال ٢١ في لجنة نزع السلاح الى إنشاء آليات تفاوضية ملائمة في أقرب وقت ممكن • ويعقد الأمل على أن تلبى هذه الدعوة بأسرع ما يمكن •

وسيكون ضروريا عند صوغ برنامج شامل لنزع السلاح تشكيل اطار واضح ومتفق عليه لمفاوضات موضوعية • كما ينبغي أن يشكل هذا الاطار المقترح للعمل الدولي المتواصل جزءا لا يتجزأ من البرنامج • وينبغي في الوقت ذاته ألا تزرع في البرنامج الشامل لنزع السلاح بذور المساس بأمن أي دولة • ومن هنا يصبح ضروريا ايلاء المراعاة الواجبة ، على كل مستويات التفاوض وفي كل أطوار تنفيذ البرنامج ، لحق كل دولة في الأمن •

ونحن نعتقد أن توصيات لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح تتيح قاعدة طيبة • يمكن على أساسها اجراء مزيد من المفاوضات حول وضع قائمة بالتدابير التي يستحق تنفيذها الأولوية • ونأمل بلوغ توافق في الآراء من خلال تلك المفاوضات • ولما كانت الأسلحة النووية قادرة على الابداء

وتفرض على البشرية تهديدًا متواصلًا بالدمار والموت ، فإنه ينبغي منح كل التدابير المتعلقة بتلك الأسلحة درجة من الأولوية أعلى من تلك الممنوحة لتدابير نزع الأسلحة الأخرى • ولا يقصد وفدى بذلك الاضرار بالدرجات المتنوعة من الأولوية الممنوحة للمفاوضات الجارية بشأن القضايا المختلفة •

أما من الوجهة القانونية البحتة ، فلا يجوز اعتبار البرنامج الشامل لنزع السلاح صكا يقارن بالاتفاقية أو المعاهدة الدولية • بيد أنه ينبغي من جهة أخرى ألا ينظر إليه على أنه مجرد تعبير عن نوايا الدول • لأننا مقتنعون أيضا بأنه ليس مجرد برنامج بالمعنى الدارج ، وإنما هو وثيقة تنطوي على آثار سياسية وأمنية بعيدة المدى ، وتحتوي التزامات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل لكافة البلدان • ولكي يكون الأمر واضحا تماما ، فإنه ينبغي للبرنامج أن ينطوي على التزام رسمي من جانب جميع الدول بتنفيذه ، ولا سيما الدول الحائزة لأكبر الترسانات العسكرية •

كما أن النص على أحكام متعلقة بالتحقق من احترام اتفاقات نزع السلاح سيسهل إبرام تلك الاتفاقات واعتمادها وتنفيذها ، وسيشجع بناء الثقة المتبادلة • ويرى وفدى أن التحقق يشكّل عنصرا حيويا في أي برنامج شامل لنزع السلاح • ولذا ، ينبغي استنباط أساليب وإجراءات ملائمة للتحقق ، تفي بحاجات وخواص التدابير المتنوعة لنزع السلاح •

وكما قلت في مداخلتى السابقة ، فقد تقدمت البحوث الانمائية في مجال تكنولوجيا الأسلحة بمعدل فاق سرعة مفاوضات نزع السلاح على كل المستويات وفي كل الفئات • فإذا أخفقنا في التعجيل بالتقدم في وضع تدابير نزع السلاح ولا سيما السلاح النووي وأن نواصلها على مستوى ثابت ، فإن أهدافنا المنشودة سوف لن تتحقق وستظل وهما • ويرى وفدى أنه كلما طال السبيل إلى احراز تقدم ، صعب بلوغ الأهداف النهائية • فالقدرة التدميرية المتزايدة والتحسين النوعي لمنظومات الأسلحة سيجعلان عملنا تافها ولا معنى له ، إلا إذا قطعنا شوطا مناسباً من التقدم • وينبغي أن توضع كل تدابير نزع السلاح التي ستدرج في برنامج شامل لنزع السلاح في إطار زمني واقعي وغير صارم ، أما إذا أخفقنا في تحقيق ذلك فأخشى أن تظل الأهداف النهائية لمفاوضات نزع السلاح بعيدة المنال • ولذا نرى أن وضع جدول زمني واقعي لمراحل معينة يمكن أن يكون بمثابة دليل ضروري لمتابعة المفاوضات ولتنفيذ البرنامج • ويرى وفدى أن انشاء آلية استعراض على كل مستويات البرنامج ومراحل تنفيذه سيهيئ الأوضاع لعمل التعديلات اللازمة تحت أي ظروف •

الرئيس : أشكر السفير يوسوهلينغ ، ممثل بورما على بيانه وأشكره أيضا على

كلمات التهئة الرقيقة التي وجهها إلي •

السيد بفايفر (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : اسمحو لي يا سيدى الرئيس في

بداية كلمتي التي ألقيتها اليوم أن أهنئكم على توليكم رئاسة لجنتنا لشهر آذار/مارس • انكم تتولون مهامكم على أساس العمل الممتاز الذى أداه سلفكم الموقر السفير الفرنسى دى لاغورس الذى عمل حقا ، خلال شهر شباط/فبراير رئيسا للجنة بكاملها ، واستمرارا لهذا العمل • واننى أتمنى لكم كل توفيق في أداء مهمتكم الصعبة وأؤكد لكم تعاوننا كاملا من جانب وفد بلادى •

قبل كل شيء ، أود أن أهنئ بقوة ما قيل عن الردع النووي في البيان الهام جدا الذى

ألقاه مندوب المملكة المتحدة الموقر ، السفير سامر هيس ، في ٥ آذار/مارس ١٩٨٠ • وان حكومتى تشاركه تماما فيما أبداه من ملاحظات •

وفي هذا السياق ، أود أن أكرر أن جمهورية ألمانيا الاتحادية تعلق أهمية كبيرة على مفهوم التوازن النووي الثابت بوصفه شرطا أساسيا من شروط السلم والأمن • ولهذا السبب كنا وما نزال قلقين بشأن اختلال التوازن الهام في ميدان المنظومات النووية المتوسطة المدى لصالح الاتحاد السوفياتي والذي ظهر في السنوات الماضية وما يزال في حالة ازدياد • وكان رد الغرب على هذا التطور المخلل للتوازن هو القرار المزدوج المتخذ في كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ • ويستهدف هذا القرار من ناحية تحدينا معقولا ومحدودا لمنظومات نووية معينة تابعة للولايات المتحدة ووزعها في أوروبا مستقبلا ، ومن ناحية أخرى ، اجراء مفاوضات لتحديد الأسلحة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي بهدف إجراء تحديرات متعادلة وقابلة للتحقق منها فيما يتعلق بالمنظومات النووية المتوسطة المدى ذات القواعد البرية في كل من الجانبين عند أدنى مستوى ممكن • وقد كرر منذ قليل السيد هيغ ، وزير خارجية الولايات المتحدة والسيد غينشر وزير خارجية ألمانيا الاتحادية تأييدهما الكامل لكل من عنصرى هذا النهج •

وسوف أنتقل الآن الى مسألة وضع برنامج شامل لنزع السلاح • أولا ، أود الترحيب بتجديد الدعوة للفريق العامل المخصص الذى يعالج هذا الموضوع للاجتماع في وقت مبكر ، وقد بدأ الفريق فعلا ، بتوجيه رئيسه ، السفير المكسيكي غارثيا روبليس ، في اجراء مفاوضات موضوعية بشأن مضمون البرنامج ، وسيواصل وفدى الاشتراك اشتراكا نشطا في هذه المفاوضات مسهما بذلك في الهدف الذى نسعى اليه جميعا وهو وضع البرنامج الشامل في الوقت المناسب لعرضه على دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح •

وقد اهتمت جمهورية ألمانيا الاتحادية منذ البداية اهتماما فعليا بالنظر في المفاوضات بشأن البرنامج والاعداد لها • واسمحوا لي في هذا الصدد أن أشير الى الرد الذى قدمه بلدى الى الأمين العام والذى يتضمن آراءنا ومقترحاتنا بشأن البرنامج (A/CN.10/1 المؤرخ في ١٩ نيسان /ابريل ١٩٧٩) والى ورقة العمل التي قدمناها باسم عدد من البلدان بشأن عناصر برنامج شامل خلال دورة ١٩٧٩ للجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح (A/CN.10/8 المؤرخة في ٢٢ أيار /مايو ١٩٧٩) • ان الاقتراحات التي قدمت في هاتين الوثيقتين ما تزال تعكس موقف حكومتي •

وينبغي لنا ، من أجل اختتام المفاوضات الجارية داخل اللجنة في الوقت المناسب ، أن نبني عملنا على أساس العناصر التي تم اعتمادها في الدورة الموضوعية الأولى للجنة نزع السلاح • وأكد لا أحتاج الى القول أن علينا دائما أن ندخل في اعتبارنا الوثيقة النهائية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، ولكن قد يكون من المفيد الإشارة أيضا الى أن اعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح (قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٥) يتضمن عناصر ذات قيمة قد يمكننا الافادة منها أثناء عملنا ، فاذا نظمنا عملنا وفقا لهذه الوثائق التي اعتمدت جميعها بتوافق الآراء ، يكاد يكون من الصعب أن نفشل في وضع برنامج واقعي وجيد التوازن •

ولن أحاول رسم الخطوط العامة ، أو بالأحرى وصف البرنامج الشامل كما تتصوره حكومتي • وسأقتصر على ابداء بعض الملاحظات المختصرة فيما يتعلق بعدد قليل من المبادئ الأساسية لها مع ذلك أهمية بالنسبة لطار البرنامج وتنفيذه •

ان تحقيق هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة سوف يستغرق بعض الوقت • وجميعنا يدرك ذلك • ومع ذلك ، لا يمكننا الانتظار الى أن يبدو هذا الهدف في يوم ما سهل البلوغ • وعلينا أن نفعل ما يمكننا عمله الآن • ولذلك ينبغي لنا اتباع نهج أساسه الخطوة

بخطوة ويتضمن سلسلة من التدابير في مختلف الميادين • وينبغي أن يبدأ أى برنامج يهدف في النهاية الى اتخاذ تدابير لتقليل حجم الترسانات العسكرية والقوات المسلحة بادخال تدابير تزيد الثقة بين الدول وهو أمر سيشكل على هذا النحو ، في رأينا ، خطوة أولى فعالة في سبيل تهيئة مناخ ضرورى لاحتراز تقدم على طريق نزع السلاح الشامل •

ووفقا للفقرة ٤ من العناصر التي اعتمدها لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح ، ينبغي لأى برنامج شامل يصلح لأن يكون اطارا لمفاوضات موضوعية في ميدان نزع السلاح ، أن يشكل " مجموعة من التدابير المترابطة معدة بعناية في مجال نزع السلاح " • وفي ورقة عمل قدمها سفير نيجيريا الموقر الى الفريق العامل المعني بوضع برنامج شامل لنزع السلاح (CD/CPD/WP.18) ، يطالب السفير بـ " مجموعة من التدابير المترابطة منظمة وجيدة التوازن " •

ان وفدى يؤيد تماما هذا المفهوم • ونحن نرى أنه لا ينبغي لنا تمييز تدابير معينة لنزع السلاح على حساب مجموعة التدابير بكاملها • ولا يمكننا أن نحقق نتائج حقيقية اذا لم نعترف بأنه ينبغي النظر الى تدابير نزع السلاح بقدر ما لها من أثر على السلم والأمن عموما • واننا باتباعنا هذا الاتجاه وحده يمكننا تفادى الآثار المخلة للتوازن نتيجة لتنفيذ البرنامج وخلال هذا التنفيذ • ولذلك ، ينبغي وضع البرنامج بحيث يضمن الأمن غير المنقوص لجميع الدول في جميع مراحل عملية نزع السلاح •

ويتطلب ذلك بدوره اتخاذ تدابير دولية فعالة للتحقق ، وحسب الاقتضاء ، تدابير وطنية تكفل التقيد التام من جانب جميع الأطراف بالاتفاقات المعقودة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، مما يعزز الثقة المتبادلة بين الدول • ان مسألة التحقق هي في رأينا حجر الأساس لجميع الجهود الرامية الى نزع السلاح ، وينبغي أن ينعكس ذلك في البرنامج الشامل •

وأود أن أقول كلمة فيما يتعلق بمراحل التنفيذ : من الواضح أنه ينبغي أن تتفد بعض التدابير — ولنقل مثلا ، بعض التدابير الهادفة الى بناء الثقة — في مرحلة أقرب من ، مثلا ، مرحلة الغاء أنواع معينة من الأسلحة • بيد أنه سيكون من الصعب وضع كل تدبير في مكانه الصحيح المخصص له مادنا لم نتفق على كامل مجموعة التدابير التي ينبغي أن يشملها البرنامج •

وان ما يبدو على أقصى درجة من الأهمية هو الاستعراض المنتظم للإنجازات ، مع إيلاء الاعتبار لنتائج التحقق الدولي غير المتحيز لتنفيذ التدابير المحددة • ولا يمكن الا لهذا الاستعراض وحده أن يخلق الثقة اللازمة وأن يمهد بذلك السبيل لاستمرار عملية نزع السلاح المتوخاة في البرنامج الشامل •

ان تحفظات وفدى فيما يتعلق بادراج أطر زمنية في البرنامج الشامل معروفة جيدا • وفي رأينا أن هذه التحفظات لها ما يبررها في عدم امكانية التكهّن تماما بتطور الحالة الدولية • وفي هذا الصدد ، ربما تسمحوا لي بأن أقتبس ما يلي من الاعلان الختامي لمؤتمر وزراء خارجية دول عدم الانحياز الذى عقد في نيودلهي خلال الفترة من ٩ الى ١٣ شباط/فبراير من هذا العام " أحاط الوزراء علما بقلق عميق بالحالة في جنوب غربي آسيا واتفقوا على أنها تتضمن آثارا خطيرة بالنسبة للسلم والاستقرار في المنطقة • واتفقوا على أن استمرار هذه الحالة يشكل آثارا خطيرة بالنسبة للسلم والأمن الدوليين " •

قد يستمر وقوع تطورات على شاكلة التطور المشار اليه في هذا الاعلان يكون لها أثر على الحالة الدولية السياسية والأمنية ، مما قد يعقد أو حتى يؤخر تنفيذ البرنامج ، وقد تعجل تطورات

أخرى ، على العكس ، هذا التنفيذ • وعلى أى حال ، فمن الواضح أنه مما لا يتفق مع الواقع أن يتم ربط تنفيذ تدابير معينة لنزع السلاح باطار زمني معين •

ومع ذلك ، فان وفدى على استعداد للنظر في نهج أخرى لتنظيم برنامج شامل • وكما أشرت الى ذلك منذ لحظات ، يمكن أن تسهم اجراءات مناسبة لاجراء استعراض مستمر للبرنامج في الابقاء على القوة الدافعة اللازمة لهذا الجهد المشترك وفي تعزيزها •

وقبل أن أختتم كلمتي ، دعوني أبدى ملاحظة واحدة مختصرة فيما يتعلق بطبيعة البرنامج • من الواضح أن أى برنامج لا يشكل اعتماده تعبيرا عن رغبة الدول في الالتزام به سيكون محدود القيمة • ومن ناحية أخرى ، ينبغي للمرء أن يدرك أنه كلما وجب أن يكون التزام الدول بتنفيذ البرنامج أقوى كان من الأصعب الموافقة على مضمونه • ولذلك ينبغي لنا الأخذ بنهج متوازن لا يثني الدول عن قبول ادراج تدابير هادفة لنزع السلاح وتحديد الأسلحة في البرنامج • وترى حكومتي أنه سيتمكن على أساس هذا النهج اعداد برنامج شامل تتاح له فرصة حقيقية لتنفيذه من جانب جميع الدول •

الرئيس : أشكر السفير بفايفر ، ممثل جمهورية المانيا الاتحادية على بيانه وعلى كلمات الترحيب التي وجهها اليّ •

ويختتم ذلك قائمة المتكلمين التي وضعتها لليوم • فهل يرغب أى وفد آخر في التكلم في الوقت الحالي ؟ يبدو أنه لا يوجد أحد يرغب في ذلك •

اسمحوا لي اذا بأن أعرض عليكم جدول المواعيد لأعمال اللجنة في الأسبوع المقبل • وقد عممت الأمانة اليوم ، بناء على طلبي ، جدولا لمواعيد الاجتماعات التي ستعقدها اللجنة وهيئاتها الفرعية خلال الأسبوع القادم • وكالعادة ، يقتصر هذا الجدول على كونه ارشاديا ويتضمن أساسا نفس برنامج الأنشطة على النحو المضطلع به خلال هذا الأسبوع • واذا لم يوجد أى اعتراض ، سأعتبر أن اللجنة على استعداد لقبول جدول المواعيد على النحو الذي اقترحه الرئيس •

وقد تقرر ذلك •

الرئيس : أستأذنكم الآن في اعطاء الكلمة للسفير جايبال ، الممثل الشخصي للأمين العام الذى سيجيب على السؤال الذى أثاره في جلستا العامة الأخيرة السفير اسرائيليان ، فيما يتعلق بتعميم الوثائق •

السيد جايبال (أمين اللجنة والممثل الشخصي للأمين العام) : في جلستنا العامة الـ ١١٣ ، التي عقدت يوم الثلاثاء الماضي ، وجه السفير اسرائيليان ، الممثل الموقر لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، سؤالاً الى الأمانة بشأن تعميم الوثائق وتوزيعها ، ولا سيما فيما يتعلق بالوثيقتين CD/160 و CD/162 •

وردا على سؤاله ، أود أن أنتهز هذه الفرصة لكي أعلم أعضاء اللجنة بالاجراءات التي تتبعها الأمانة عامة في تعميم الوثائق • ان الوثائق الرسمية للجنة توضع بانتظام ، وفقا للممارسة المتبعة في الماضي ، في صناديق الوفود بالكميات التي يطلبها كل وفد •

وعندما تصدر وثائق رسمية في الليلة السابقة على عقد جلسة عامة أو في صباح عقد الجلسة العامة نفسه ، توضع هذه الوثائق على مناضد الوفود في قاعة المجلس • وتعم الوثائق الرسمية أيضا

داخل قاعة المجلس عندما يطلب الأعضاء المقدمون لهذه الوثائق الى الأمانة العامة أن تفعل ذلك • كما توضع الوثائق الرسمية التي تتطلب اجراءً من جانب اللجنة ، وأيضاً مشاريع القرارات ، وورقات العمل ، وما هو غير الورقات الخ • على المنضدة في الجلسة التي يتم فيها النظر في كل ذلك ، ان لم يكن قبل ذلك •

وتوزع عادة وثائق الأفرقة العاملة في قاعة المجلس عندما تجتمع الأفرقة العاملة • وأحياناً يتم ، بناءً على طلب رئيس فريق عامل ، تعميم وثائق الفريق في الجلسة العامة أو غير الرسمية اقتصافاً للوقت ، وخاصة عند اجتماع هذا الفريق العامل في اليوم نفسه أو في اليوم التالي ، أو عندما ينبغي أن تصل الوثيقة المشار إليها الى الوفود قبل الاجتماع التالي للفريق العامل •

ويتاح أيضاً الحصول على الوثائق الرسمية للجنة ووثائق الأفرقة العاملة في قاعة المجلس في صناديق مرقمة ، في حالة رغبة الوفود في الحصول على نسخ اضافية • وتتوفر أيضاً وثائق الأفرقة العاملة في الحجرة الصغيرة المجاورة لحجرة الاستقبال التشيكية على يسار مدخل قاعة المجلس •

• وتوضع المحاضر الرسمية للجنة في صناديق الوفود

وتوزع الورقات غير الرسمية المشتملة على جداول المواعيد الأسبوعية للجنة في قاعة المجلس في يوم الخميس السابق للأسبوع الذي تشمله جداول المواعيد •

وفيما يتعلق بالسؤال الخاص الذي أثاره الممثل الموقر لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن وثيقتين سلّمتا للأمانة في الأسبوع الماضي ، أود افادته بأن الوثيقة CD/160 التي قدمها وفده في ٣ آذار/مارس قد تم تجهيزها في اليوم نفسه وكانت تحت تصرف الجلسة العامة المعقودة يوم الخميس ٥ آذار/مارس باللغات الأسبانية والانكليزية والروسية والفرنسية • وقد وضع هذه الوثيقة أيضاً في صناديق الوفود وتعميمها أثناء الجلسة العامة المعقودة في ٥ آذار/مارس • غير أن الترجمتين الصينية والعربية لم تتوفرا الا في ٩ آذار/مارس •

أما الوثيقة CD/162 المقدمة من مجموعة من البلدان الاشتراكية في ٥ آذار/مارس ، فقد تم توفيرها في صناديق الوفود في ٩ آذار/مارس ، باللغات الأسبانية والصينية والعربية والفرنسية ، ووضعت أيضاً على المنضدة صباح الثلاثاء ١٠ آذار/مارس ، في الجلسة العامة ١١٢ • وتم التوزيع بجميع اللغات باستثناء الانكليزية التي سحب نصها من قاعة المجلس بسبب خطأ ارتكبه الدوائر التقنية • وقد وضع النص الانكليزي لهذه الوثيقة الذي تم اعادته اصداًه صباح اليوم ، على المنضدة اليوم •

ان أى اقتراحات من جانب الأعضاء لا دخال تحسينات على الاجراء الحالي ستكون موضعاً لأكبر ترحيب • وان الأمانة تحاول بذل قصارى جهدها بعدد محدود من الموظفين • وتحدث فعلاً أخطاءً وحالات تأخير من آن لآخر ولكني أؤكد لأعضاء اللجنة أنها ليست مقصودة أو منطوية على تمييز •

الرئيس: أشكر أمين اللجنة على بيانه • هل توجد أية تعليقات ؟ لا توجد أية

• تعليقات

ستعقد الجلسة العامة المقبلة للجنة نزع السلاح يوم الثلاثاء ١٧ آذار/مارس ١٩٨١ ، في

الساعة ١٠/٣٠ •

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠

محضر نهائي للجلسة الخامسة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الثلاثاء ، ١٧ آذار / مارس ١٩٨١ الساعة ١٠/٣٠ صباحا
الرئيس : السيد غ . هيردر (الجمهورية الألمانية الديمقراطية)

الحاضرون في الجلسة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد ف ١٠ • اسرائيليان
السيد ب • ب • بروكوفيف
السيد ل • س • موشكوف
السيد ا • ج • دوليان

اثيوبيا

السيد ت • تيريفي
السيد ف • يوهانسي
الآنسة ن • فريري بيناباد

الأرجنتين

السيد ر • ستيل
السيد ت • فندليه

استراليا

السيد غ • بفايفر
السيد ن • كلينغر
السيد و • روهر

ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)

السيد س • داروسمان
السيد هاريمتارام
السيد ف • قاسم
السيد كارينو

اندونيسيا

السيد ا • دامانيك
السيد ج • هادي
السيد ج • زهرنيه

ايران

السيد ف • س • دي مونتريمولو
السيد ا • تشارابيكو
السيد ب • كبراس
السيد ا • دي جيوفاني
السيد ا • سالازار

ايطاليا

السيد م • أحمد
السيد م • أكرم
السيد ت • أطف

باكستان

السيد س • أ • دي سوزا اي سيلفا
السيد س • دي كيروز د وارته

البرازيل

السيد ا • أونكيلينكس
السيد ج • م نوارفالميس

بلجيكا

السيد ب • فوتوف	<u>بلغاريا</u>
السيد ر • ديانوف	
السيد ساو هلانغ	<u>بورما</u>
السيد نغوى وين	
السيد ب • سويكا	<u>بولندا</u>
السيد ج • كيا لوفيتش	
السيد ت • سترويواس	
السيد ك • توما شفسكي	
السيد ا • تورنبرى	<u>بيرو</u>
السيد م • روجيك	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ب • لوكيش	
السيد ا • سيما	
السيد ج • ي • يروسيك	
السيد ا • صلاح بيه	<u>الجزائر</u>
السيد ا • بن يمينه	
السيد ف • هيردر	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد ه • ثيليك	
السيد م • كولفوس	
السيد ب • بونتيج	
السيد م • مالتيا	<u>رومانيا</u>
السيد ت • ميليسكانو	
السيد ه • م • ف • س • باليهكارا	<u>زائير</u>
السيد س • ليد غارد	<u>سرى لانكا</u>
السيد ل • نوربيرج	<u>السويد</u>
السيد ب • اكهولم	
السيد يوبويوان	<u>الصين</u>
السيد يومنجيا	
السيدة وانغ زيون	
السيدة غي ايون	
السيد ف • دى لا غورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج • دى بوس	
السيد م • كوتور	

السيد ا . ر . تايلاردات	<u>فنزويلا</u>
السيد ه . أرتيغا	
السيد د . س . ماكفيل	<u>كندا</u>
السيد ف . سكينر	
السيدة ف . بورودوسكي جاكيفيتش	<u>كوبا</u>
السيد س . بازوس	
السيد ف . كوسبينيرا	
السيد س . شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد ف . مونيـو	
السيد ا . ا . حسن	<u>مصر</u>
السيد م . ن . فهمي	
السيد م . شرايبي	<u>المغرب</u>
السيد ا . غارسيا روبليس	<u>المكسيك</u>
السيد م . أ . كاثيريس	
السيد د . م . سامرهيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد س . ه . لخاشيد	<u>منغوليا</u>
السيد ل . بايار	
السيد و . ا . أكينسانيا	<u>نيجيريا</u>
السيد ت . أغويني - ايرونزي	
السيد س . ساران	<u>الهند</u>
السيد ا . كوميفيش	<u>هنغاريا</u>
السيد س . غبورفي	
السيد ر . ه . فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه . واغماكرز	
السيد س . س . فلاورى	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف . دى سيمون	
السيدة ك . كرتبرغر	
السيد ج . ا . ميسكل	
السيد ه . ويلسون	

اليابان

السيد ي • أوكاوا
السيد م • تاكاهاشي
السيد ر • ايشي
السيد ك • شيمادا
السيد ك • أودا
السيد ب • برانكوفيتش

السيد ر • جايبال
السيد ف • بيرازاتيغوي

يوغوسلافيا

أمين لجنة نزع السلاح والممثل
الشخصي للأمين العام
نائب أمين لجنة نزع السلاح

السيد فوتوف (بلغاريا) : الرفيق الرئيس أود اليوم أن أتحدث عن البند ٣ من جدول أعمالنا وموضوع حديثنا في الجلسة العامة هذا الأسبوع وهو الترتيبات الدولية الفعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها . وقد ذكرت في بياني الافتتاحي للندوة أن بلغاريا كدولة غير حائزة للأسلحة النووية تعلق أهمية خاصة على الجهود الهادفة الى تعزيز ضمانات أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، كما قدم وفدنا اقتراحات تتعلق بضرورة التشكيل السليم لعمل الفريق العامل المعني بضمانات الأمن بطريقة نأمل أن تؤدي الى بعض الخطوات الأخرى في هذا الصدد . وأود اليوم أن أنتهز فرصة جلستنا الكاملة لأعرض موقف وفدنا العام من هذا الموضوع الهام .

ونحن نعتبر مشكلة توفير ضمانات يعتمد عليها لأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية جزءاً لا يتجزأ من المحادثات الأوسع لتعزيز السلم والأمن الدوليين ، ودعم الأسس القانونية لمراعاة مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية . وللأسراع بحل هذه المشكلة تأثير مباشر على ضمان توفير ظروف كافية لتفادي المزيد من انتشار الأسلحة النووية ، ولتقليل خطر الحرب النووية . كما أننا نؤمن ايضاً قويا بأن للدول غير الحائزة على الأسلحة النووية التي لا يمكن أن تكون مصدر تهديد نووي حقا أدبياً في الحصول على ضمانات تعفي سكانها وأراضيها من الآثار الوخيمة للكارثة النووية .

ومن المعترف به عموماً أن أكثر الضمانات فعالية لعدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، بل ضد كل الدول ، هو نزع السلاح النووي . ولهذا فإننا نؤيد كل التأييد التكريهياً مفاوضات هادفة داخل لجنة نزع السلاح يمكن أن تقودنا الى وقف انتاج كل الأسلحة النووية ، والى تخفيض عام لمخزونات هذه الأسلحة حتى ازالتها تماماً من الترسانات العسكرية والى أن يتحقق هذا الهدف فإن بلادى تؤيد أية مبادرات تستهدف حظر استعمال الأسلحة النووية وفي الوقت ذاته نهدد استعمال القوة في العلاقات الدولية . والى أن يحدث هذا كطريقة جذرية لاستبعاد امكانية أى استخدام للأسلحة النووية فإننا حريصون على الاسهام في التفاوض من أجل تدابير تستهدف تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بكل أشكالها الممكنة .

ومن الحقائق المعروفة أن بلغاريا من بين البلدان التي تؤيد حل مشكلة تعزيز ضمانات أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية عن طريق اتفاقية دولية ، وهي أكثر الوسائل فعالية وجدارة . ولهذا الغرض تقدمت بلادى - مع مجموعة من البلدان الاشتراكية - بالوثيقة CD/23 التي تحوى مشروعا لاتفاقية كهذه . ونظرا للمصاعب التي اتضحت في التوصل الى اتفاق الآراء على حل مبكر وفق هذه الخطوط فقد أعربنا كذلك عن رغبتنا في دراسة حل مواز آخر يمكن أن يعتبر خطوة مؤدية الى بلوغ الهدف النهائي .

ومن هنا ، فإن الوفد البلغارى يؤمن بأن من الممكن في الظروف الحالية التطلع الى تحقيق تقدم عملي بشرط أن تعالج المشكلة خطوة خطوة ، ربما عن طريق المرور أولاً ببعض التدابير المناسبة المؤقتة التي يمكن أن تزيد من تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، وتكون دليلاً على توفر الإرادة السياسية للدول الحائزة للأسلحة النووية للاسهام في تحقيق هذا الغرض . ولكن ينبغي ألا يغيب عن أبصارنا ونحن نفعل ذلك الهدف النهائي لجهودنا المشتركة ، وهو عقد اتفاقية دولية . بالعكس نعتقد أن على لجنة نزع السلاح - في موازاة متابعة الأهداف المؤقتة - أن تواصل البحث عن معالجة مشتركة لجوهر ضمانات الأمن السلبية بغية تطوير أسس مثل هذه الاتفاقية .

وفي ضوء الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح التي تبدد وقريبة في الآق يصبح أكثر الحاحا على هذه اللجنة أن تواجه بطريقة بناءة مشكلة أفضل الوجوه للسير بجهودها للمساعدة في زيادة تطوير ما هو متوفر الآن من ضمانات أمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية . ويؤمن الوفد البلغاري بأن من الممكن في هذه المرحلة السعي الى تحقيق تقدم في عدة اتجاهات في الوقت ذاته بغية التركيز في الوقت المناسب على الطريق الأكثر تشييرا بالتوصل الى اتفاق على الأشكال الممكنة الموثقة أو الأكثر دواما للترتيبات الدولية . ولما كانت عقدة مهمتنا بلا شك هي ايجاد حلول لمضمون ضمانات الأمن السلبية فاننا نرحب بعزم الفريق العامل المخصص على مواجهة هذا الجانب الأكثر أهمية من جوانب المشكلة العامة . غير أن هناك طرقا مختلفة يمكن أن تتبع في ذات الوقت لأداء هذه المهمة .

ومن الطرق المباشرة للغاية في التوصل الى نتائج عاجلة في دراسة المضمون في هذه المرحلة على سبيل المثال ، استطلاع أوجه التشابه القائمة بين النهج العامة للدول تجاه مشكلة ضمانات الأمن السلبية . وقد كانت هذه فكرة جديدة طرحتها بعض الوفود في الفريق العامل المخصص .

وقد رحبنا بهذا الاقتراح المفيد ، لأنه يبدد كمحاولة واقعية لتحديد ما يوحدنا جميعا في الوقت الحالي ، وفي المقام الأول تلك الدول التي يفترض أن تقدم الضمانات ، وتصنيفه في فئات عامة ، لاظهار استعدادنا المشترك لاحداث تغيير الى الأفضل في النظام القائم لضمانات الأمن السلبية ، وقد اتضحت بالفعل داخل الفريق العامل خمسة أوجه تشابه كهذه على الأقل بين النهج العامة ، وربما أمكن تحديد المزيد منها في جهد مشترك أثناء دراستنا الموضوعية فيما بعد ، وقد تصبح نتيجة مثل هذا الاستطلاع — من وجهة نظرنا — أساسا في المستقبل لمزيد من الخطوات اللاحقة ذات الدلالة السياسية ، مثل قرار مؤتمت لمجلس الأمن ، أو اعلان مشترك ، أو أى شكل آخر مناسب لاعطاء دفعة لسعيينا المقبل في هذا الشأن .

والوفد البلغاري هو أحد وفود لجنة نزع السلاح المستعدة لهذا جهد بناء في استطلاع امكانية وضع نهج مشترك كذلك لموضوع ضمانات الأمن السلبية على مستوى أعق ، وهو ما يسمى أحيانا " الصيغة المشتركة " . وكما ذكرنا في ورقة العمل التي قدمناها والمتضمنة في الوثيقة CD/153 ، فان العناصر الأساسية لمثل هذا النهج المشترك يمكن أن تصبح أساسا عاما لصك دولي ذات طابع ملزم قانونا ، أو اعلانات من جانب واحد متماثلة في مضمونها قد ترغب الدول الحائزة للأسلحة النووية في أن تصدقها بمبادرتها الخاصة ، مع المراعاة الواجبة للنتائج التي تحققت في المفاوضات .

ولا أعترم أن أتحدث الآن عن الصورة التي نرى بها آفاق تطوير مثل هذا الأساس العام اذ ستتاح لنا هذه الفرصة حين يقوم الفريق العامل باستطلاع هذا الطريق الثاني . وكل ما أريده في هذه المرحلة هو أن أتعرض للجوانب التي قد يكون لها بعض التأثير على تنفيذ فكرة الاعلانات الرسمية ذات المضامين المتماثلة التي تصدقها الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن ضمانات عدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لها .

وكما يعرف الأعضاء جميعا فان الجمعية العامة قد دعت الدول الحائزة للأسلحة النووية — في قرارها ١٥٤/٣٥ الى اصدار اعلانات من هذا النوع يمكن أن يقرها مجلس الأمن فيما بعد . وفي اعتقادنا أن مثل هذا التطور يمكن أن يعتبر بدوره اسهاما هاما في تنفيذ الفقرة ٥٩ من الوثيقة الختامية التي تحت الدول الحائزة للأسلحة النووية على " متابعة الجهود الرامية الى أن تعقد من

الاتفاقات الفعالة المناسبة ما يؤمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها " • ونعتقد أن لجنة نزع السلاح وفريقها العامل يمكن أن يؤدي دورا لا يقدر في التمهيد لا اعتبار الاعلانات السالفة الذكر متماثلة أو متقاربة للغاية في مضمونها • وستكون هذه خطوة لها دلالتها نحو الاستجابة لرغبة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية فسي أن تؤمن تأميننا فعلا بشكل أكثر توحيدا ضد استخدام الأسلحة النووية • ويمكن أن يعتبر هذا التطور كذلك تحركا الى الأمام نحو عقد اتفاقية دولية • ومن هنا يعتقد وفدنا أنه سيكون من المفيد أن تتوافر لدينا صورة واضحة من هذا النوع للعلاج الذي قد يحتاجه النظام القائم لضمانات الأمن السلبية - السارى بالفعل - في المرحلة الأولى من مراحل تحسينه •

ونحن نذكر أن الاعلانات الانفرادية التي صدرت بمناسبة الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨ بشأن عدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لها متفاوتة تماما في طبيعتها ، وتحوى درجات مختلفة من الالتزام • ولهذا السبب فإننا نميل عند دراسة مضمونها الى التمييز بين العناصر التي تنتمي الى النهج العام للدول الحائزة للأسلحة النووية وتلك التي تنص على التعهدات الفعلية لهذه الدول • فهذه التعهدات تشكل النظام القائم لضمانات الأمن السلبية السارية فعلا • غير أن النظام الحالي بعيد عن الكمال • ويعد بحق غير متمتع بأقصى قدر ممكن من الجدارة والفعالية بحكم طابعه الانفرادي ، وتفاوت نطاق تطبيقه وبحكم أن بعض تعهدات عدم الاستخدام مشروطة للغاية وقابلة لتفسيرات مختلفة •

وفي اعتقادنا أن تعهدا واحدا فقط من التعهدات الفعلية هو الذي ينص على ضمانات أمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا يمكن بأي حال أن تصبح مصدرا لتهديد نووي ، ومن ثم يحق لها الحصول على ضمانات • فالحد الأدنى من مواصفات الدول التي ينبغي تأمينها واضحة فيه بعبارات موضوعية قاطعة • والشروط المتعلقة بحالة عدم حيازة الأسلحة النووية للدول التي تكفل لها الضمانات توفر لها خيارات مختلفة ، كما أن حق الدولة مانحة الضمان في الدفاع عن نفسها ليس واردا فيه بشكل مشروط وإنما كعنصر اضافي هو عدم وجود أسلحة نووية في أراضي الدولة المؤمنة • ويشمل هذا التعهد الآن عمليا كل الدول غير المناحزة ، التي لا تقبل - كقاعدة - أسلحة نووية على أراضيها • وفي الوقت نفسه ينطبق هذا الضمان كذلك على أوروبا ، وهي قارة مثقلنة بالأسلحة النووية ، والحاجة فيها ملحة الى منع إمكان استخدام الأسلحة النووية • وتحوى هذه الصيغة الشروط الدنيا التي يمكن أن نجدها - بشكل أو آخر - في كل تعهدات عدم الاستخدام السارية بالفعل •

وفي نظرنا أن اعلاني عدم الاستخدام الآخرين ، وهما يكادان يكونان متطابقين ، يمثلان الصعوبة الكبرى أمام التوصل ببسر الى نهج مشترك لمضمون ضمانات الأمن السلبية ، لأنهما يحويان شروطا معينة تنص على إمكان الاستثناء من التعهد بعدم الاستخدام ، ويستخدمان لغة تقبل تماما للتفسيرات الذاتية • وينعكس حق الدولة المانحة للتأكيدات في الدفاع عن نفسها في هذين التعهدين بطريقة تبدو مناقضة للفكرة الأساسية لضمانات الأمن السلبية وهي عدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، التي لا يمكن أن تكون مصدرا لتهديد نووي • وقد يوجد مجال للتحسين في هذين التعهدين ، ربما بهدف مراعاة أن حق الدفاع عن النفس يمكن أن يصاغ بطريقة غير مشروطة ، وكذلك حقيقة أنه لم يرد ذكر لحالة تحالف الدول المؤمنة في الضمانات المماثلة التي قدمتها هاتان الدولتان بموجب معاهدة ثلاثيلوكو أو في الضمان العالمي النطاق الذي قدمه رئيس احدى هاتين الدولتين في اعلان عام ١٩٧٧ •

كما أن النظام الحالي لضمانات الأمن السلبية السارية بالفعل للدول غير الحائزة للأسلحة النووية غير كامل من حيث مشاركة كل الدول الحائزة للأسلحة النووية فيه • ويمكن تقييم هذه الحقيقة على نحو سليم بتحليل بيانات عدم الاستخدام المنفصلة التي أصدرتها الدول النووية كما هي واردة مع التصديق عليها في الوثيقة الأساسية للفريق العامل المخصص المعني بضمانات الأمن CD/SA/WP.2 المرفقة بتقرير الفريق عن دورته في ١٩٨٠ (الوثيقة CD/125) •

ونحن نرحب باستعداد إحدى الدول الحائزة للأسلحة النووية الذي أعربت عنه في هذه الوثيقة " للتفاوض مع المشتركين من المناطق الخالية من الأسلحة النووية بهدف إبرام التزامات فعالة وملزمة ، حسب الاقتضاء ، تحول دون أي استعمال للأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد دول هذه المناطق " • غير أننا لا نستطيع أن نغفل أن هذا إعلان ذو تطبيق إقليمي لا عالمي ، ولا يمكن اعتباره تعهداً سارياً بالفعل بالنسبة لعدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ومن هنا ، فإننا نعتقد أن هذه الدول ستقدر كثيراً قيام هذه الدولة انفرادياً باصدار إعلان رسمي ذي تطبيق عالمي بأنها لن تستخدم الأسلحة النووية أو تهدد باستخدامها ضد فئة محددة بوضوح من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، ولا سيما الدول التي لا توجد في أراضيها أسلحة نووية •

أما عن بيان الدولة النووية التي كانت الأولى في الترتيب في الوثيقة التي أشرت إليها فإننا نرحب بأن هذه الدولة قد أقرت فكرة اتفاقية دولية • كما أننا نذكر النداء أو التوضيح التي قدمتها هذه الدولة الحائزة للأسلحة النووية كما انعكست في الوثيقة نفسها والتي بمقتضاها " ينبغي على الدول النووية ، على أقل تقدير ، أن تتعهد بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو ضد المناطق الخالية منها " • وإذا أخذنا هذا الموقف كتعبير عن استعداد هذه الدولة الحائزة للأسلحة النووية لتقديم ضمانات الأمن السلبية لكل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، فاعتقد أن هذه الدول لن ترحب به إلا إذا اقترن بتعهد انفرادي مماثل على مستوى عالٍ بدرجة كافية ، وهو ما سيسد بلا شك نقصاً واضحاً في النظام الساري لضمانات الأمن ، أما إذا أخذ هذا الموقف من جانب الدولة النووية التي أشير إليها باعتباره مشروطاً باتخاذ الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية لنفس الموقف فإني أخشى — نظراً لموقف بعضها من مجال التطبيق — ألا يكون تقديم مثل هذا النوع من الضمانات غير المحدودة مسألة من مسائل المستقبل القريب •

وفي نفس الوقت — وكما انعكس في الوثيقة CD/SA/WP.2 التي أشرت إليها مراراً — فإن نفس الدولة الحائزة للأسلحة النووية قد أعلنت منذ أمد طويل بمبادئها وشكل انفرادي أنها لن تكون الهادئة باستعمال الأسلحة النووية في أي وقت وأي ظروف • غير أننا نخشى أن يكون هذا التعهد بعدم الهدء في الاستعمال ، الذي اعترف بأنه سارياً بالفعل ، أكثر صلة بالعلاقات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية منه بالعلاقات مع حالة عدم حيازة الأسلحة النووية ، ولو اعتبر هذا التعهد تعهداً بعدم الاستعمال تجاه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية فليس فيه ما يمكن أن يستبعد إمكان استخدام هذه الدول الحائزة للأسلحة النووية لهذه الأسلحة ضد دولة غير حائزة لها إذا كانت دولة نووية أخرى هي التي بدأت باستعمال مثل هذه الأسلحة •

ومن هنا فاننا نرى أنها ستكون خطوة ايجابية للغاية الى الأمام واسهاما في اكمال نظام ضمانات الأمن السلبية الحالي بالنسبة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية اذا بحثت هذه الدولة النووية كذلك امكانية اصدار اعلان رسمي أحادي يؤكد التزامها بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد دولة تتدرج بوضوح في فئة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

ويؤمن الوفد البلغاري بأن الفترة السابقة للدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح وخلالها يمكن أن تعتبر - كما حدث في عام ١٩٧٨ - فرصة للدول الحائزة للأسلحة النووية لكي تسهم في مزيد من تطوير نظام ضمانات الأمن السلبية القائم للدول غير الحائزة للأسلحة النووية وفق الخطوط التي حاولت لتوى أن أعرضها .

تلك بعض الأفكار التي أردنا أن نشاطركم اياها بالنسبة للسبل الممكنة لتعزيز ضمانات أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي يمكن أن تبقى في ذهننا ونحن ندرس صلب المشكلة في الفريق العامل المخصص .

السيد أحمد (باكستان) : سيدي الرئيس ، يود وفدنا ان يعرض آراءه فيما يتعلق بوضع برنامج شامل لنزع السلاح ، وان يعرف بورقة العمل التي رفعناها في الوثيقة CD/161 عن " ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضد ها " .

ان وفد باكستان مقتنع بأن اعداد برنامج شامل لنزع السلاح في اطار الوضع الدولي المضطرب في الوقت الراهن يكتسب أهمية أكبر . ونحن نوقن بأن بلوغ اتفاق حقيقي على برنامج هادف شامل لنزع السلاح ، سيضع حدا لسياسات الدول الكبرى كما سيحقق تدابير ملموسة لنزع السلاح .

لذلك يرحب وفد باكستان باستئناف المفاوضات في اطار الفريق العامل المخصص الذي انشئ في العام الماضي لاعداد برنامج شامل . ونلاحظ بارتياح ان العمل الجدي قد بدأ ، بفضل التوجيه القدير للغاية من جانب السفير المكسيكي غارثيا روبليس ، لوضع الاطار العام لمخطط البرنامج المتفق عليه في الدورة الاخيرة . ويود وفد باكستان اغتنام هذه الفرصة ليكرر ما نعتبره السمات الرئيسية للبرنامج الشامل .

اننا نعتقد ان الهدف الاساسي للبرنامج الشامل يجب أن يكون انجاز نزع السلاح العام الكامل وتصفية الحروب كأداة من الأدوات السياسية للدول . ويجب أن تشكل التدابير النوعية في البرنامج أجزاء منطقية من عملية متكاملة تفضي الى نزع السلاح العام الكامل . ويجوز بالطبع أن يشمل البرنامج ، على سبيل الاضافة ، أهدافا ثانوية مثل هدف تقليل خطر اندلاع حرب نووية ، والتعجيل بمفاوضات نزع السلاح النووي .

وطبيعة البرنامج الشامل هي أهم قضية يتعين بلوغ اتفاق بشأنها . ويعتقد وفد باكستان ان البرنامج الشامل لنزع السلاح يجب ان يكون برنامجا للعمل والتزاما باجراء العمل . ويجب أن يحمل كل الدول التزامات قانونية بالتفاوض بحسن نية وتنفيذ التدابير المدرجة في البرنامج . وكما قال سفير الاتحاد السوفياتي السيد اسراييليان في اجتماعنا الأخير ، ينبغي ألا يتحول البرنامج الشامل الى " ورقة أخرى عديمة القيمة تلقى المصير الذي لا تحسد عليه الذي آل اليه كثير من الاعلانات الرسمية التي لم توضع أبدا موضع التنفيذ " . ويديهي ان يدرك وفدنا هنا سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية الموقر في ١٢ آذار / مارس ١٩٨١ : " كلما وجب أن يكون التزام الدول

بتنفيذ البرنامج أقوى كان من الأصعب الموافقة على مضمونه " • غير أن الاختيار يبدو واضحا أمانا فمن الأفضل أن نجابه هنا والان الصعوبات التي تحتعرض الاتفاق على تدابير نوعية في البرنامج بدلا من اعداد برنامج قد لا تنوى الدول منذ البداية الالتزام به •

ونحن ندرك ان الواقع الراهن يبدو فعلا مثبطا للهمة • ولكن ينبغي ألا يعني ذلك أن تضطر لجنة نزع السلاح الى قبول هذا الواقع كما لو كان غير قابل للتغيير أو يقيد تصورنا للبرنامج الشامل بسبب امكان " تغيير غير منتظر في تطور الحالة الدولية " • ويرى وفدنا ان البرنامج الشامل ينبغي ان يكون فعلا محاولة جادة من جانب المجتمع الدولي لضمان توجيه تطور الوضع الدولي صوب نزع السلاح ، لا نحو سباق تسلح مطلق العنان وغير قابل للتنبؤ به •

أما أن يقتضي البرنامج الشامل التزامات قانونية من الدول فذلك يبدو لوفدي أمرا في صلب الموضوع ، لأن مهمة اعداد البرنامج الشامل أنيطت بلجنة نزع السلاح • وهذه اللجنة جهاز مفوض لا جراء مفاوضات لبلوغ اتفاقات ملموسة لنزع السلاح ، وذلك على خلاف الجمعية العامة والمحافل الأخرى التي تصدر عادة وثائق رسمية ليست لها سوى قيمة ارشادية • ثم أن أي التزام سياسي في البرنامج الشامل لن يكون كافيا في حد ذاته ، لأن الالتزامات السياسية تدر عن الحكومات ولا تلزم عادة من يخلفها في الحكم • أما الالتزام القانوني فيلزم الدول •

والسمة الثانية للبرنامج الشامل ، التي بدرت حيا لها آراء متنوعة هي اطاره الزمني ومراحل تنفيذة • ولعلنا نتفق جميعا على أن يكون البرنامج الشامل عملية تتم خطوة خطوة يمكن البدء فيها بتدابير عاجلة وممكنة ، ثم الانتقال الى مهام أخرى تكون أكثر طموحا وصعوبة • وسيتعين تحديد هذا التدرج في البرنامج بأوضح ما يمكن ووضع في منظور زمني • إذ ما زال هناك للاسف خلط ملحوظ في مسألة الاطار الزمني • وقد اقترح باكستان أنه ينبغي للبرنامج الشامل ان يستهدف انجاز هدف نزع السلاح العام الكامل بحلول عام ٢٠٠٠ • ولا نعتقد ان ذلك التاريخ طموح أكثر من اللازم لانجاز هدفنا النهائي • وهو ليس مستهدفا بصفة متصلة ، بل نعتبره في الواقع اطارا زمنيا دليلا لانجاز عملية نزع السلاح المدرجة في البرنامج الشامل • ونحن نوقن بأنه ما من أحد سوف يعنف حكومات العالم لو لم ينجز البرنامج فعلا بحلول ذلك التاريخ اذا أمكن احراز تقدم ملموس في تلك الاثناء صوب الهدف النهائي • ومن جهة أخرى ، فان اعداد برنامج لا يحتوى أي اشارة الى توقيت تنفيذ التدابير التي يتضمنها قد يجعل مصير مساعيها النسيان •

وللتيسير من الناحية العملية ، يمكن تقسيم أي برنامج شامل الى مراحل تنفيذ متنوعة ، قد تكون ثلاثة ، أو أربعة أو أكثر حسب المعيار المتبع في التقسيم • وقد اقترح وفد باكستان امكانية تقسيم البرنامج الشامل الى ثلاثة مراحل كبيرة : المرحلة الأولى وتشمل التدابير الفورية ، والثانية وتشمل التدابير قصيرة الأجل ، والثالثة وتشمل التدابير النهائية أو الختامية •

وتشمل المرحلة الأولى الفورية ، في رأينا ، التدابير التي لاغنى عنها لمنع حدوث مزيد من التصعيد لسباق التسلح ، ووقفه ، بالإضافة الى التدابير التي تتوافق الاراء الدولية بشأنها • وبالتالي تدخل في عداد هذه الفئة من التدابير الفورية لنزع السلاح تدابير مثل الحظر الشامل للتجارب النووية • وحظر الاسلحة الكيميائية ، والضمانات الامنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، والتوصل الى توافق دولي للآراء حول عدم الانتشار والاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية ، وكذلك تشجيع انشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية • ولن يصعب كثيرا تحديد التدابير التي يتعين ادراجها

في المرحلة الأولى من البرنامج لأن أغلبها مدرج فعلا في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، وفي " عناصر " البرنامج الشامل التي أعدتها لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح ، وفي اعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح . أما ماسوف يصطبغ بالأهمية في اطار التدابير الفورية فهو توخي مزيد من الدقة والتوجيه في الاتفاقات التي يتعين ابرامها حول هذه القضايا الخاصة بنزع السلاح .

وينبغي في رأينا أن تشمل المرحلة الثانية ، وهي مرحلة التدابير القصيرة الأجل ، تلك التدابير المصممة لتخفيض الترسانات الموجودة حاليا للأسلحة النووية والتقليدية والأسلحة الأخرى . وقد حدد وفد باكستان في السابق بعض الخطوات الممكنة التي يمكن تضمينها في هذه المرحلة مثل ابرام اتفاق ثالث لتحديد الأسلحة الاستراتيجية بين الدول الكبرى ، و ابرام اتفاق حول الأسلحة النووية المتوسطة المدى ، واتفاق بين الدول الكبرى بشأن عدم البدء باستعمال الأسلحة النووية بيد أننا مازلنا نعتقد أن التدابير في هذه المرحلة من مراحل البرنامج الشامل تحتاج الى التحديد والاعداد بصورة أوضح انطلاقا من التوجيهات المتوفرة ، بالفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية ، مثلا ، مفيدة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي ، ولكنها غير كافية . ولقد بينا في كلمتنا في ١٠ آذار / مارس ١٩٨١ أفكارنا حول ضرورة زيادة بلورة أحكام الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية . ونحن على يقين من ضرورة القيام بعمل مماثل بالنسبة للأسلحة التقليدية والأسلحة الأخرى . ولما كانت البرامج والاعلانات القائمة تفتقر الى التوجيه في هذا الصدد ، فسوف يقترح وفدى امكانية السير في هذا الموضوع انطلاقا من الاقتراحات التي قدمت في الماضي ، بما فيها المشروعات المقدمين من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي في ١٩٦١ لمعاهدة لنزع السلاح العام الكامل .

وطبيعي ان التدابير التي يتعين ادراجها في المرحلتين الثانية والأخيرة من البرنامج الشامل ستكون أصعب من حيث النظر فيها والاتفاق عليها . ولذلك ، يعتقد وفدى ان التدابير النهائية المتعلقة بإزالة الأسلحة النووية والأسلحة التقليدية والأسلحة الأخرى وتدميرها تماما ، وبانشاء سلطة دولية وآليات أخرى للإشراف على تنفيذ تدابير نزع السلاح ، قد يمكن تحديدها في البرنامج الشامل بصيغة أكثر عمومية من صيغة التدابير التي يتعين ادراجها في المرحلتين الأولى والثانية .

ويوافق وفد باكستان على وجوب استعراض البرنامج الشامل بصفة دورية لا عطاء دفعة لهذه المفاوضات اذا ما قدر لها ان تفتت ، أو لتوخي مزيد من الدقة في التدابير التي أقرت في البرنامج الشامل منذ البداية بصيغة عامة لظروف معينة . ويمكن جدولة مؤتمرات لاستعراض البرنامج الشامل تتزامن مع كل مرحلة تم الاتفاق عليها في البرنامج .

وعند تقسيم مختلف التدابير ، يتعين وضع مبدأ آخر في الاعتبار ، ألا وهو الاحتفاظ بتوازن أمني بين مختلف الدول في كل مرحلة من مراحل عملية نزع السلاح . غير أنه ينبغي ألا يفسر هذا التوازن على أنه ابقاء للتوزيع الحالي غير المتكافئ في القدرات العسكرية بين مختلف بلدان العالم . ولذا سوف يكون ضروريا بموجب البرنامج الشامل ان تقع المسؤولية الاساسية للاضطلاع بتدابير نزع السلاح ، وفي المرحلة الأولى على الأقل ، على أكبر دولتين حائزتين للأسلحة النووية ، ولأكبر قدرة عسكرية في العالم اليوم . كما يجب ، عند وضع التدابير المدروسة في مختلف مراحل العملية المؤدية الى نزع السلاح العام الكامل ، ايلاء الاعتبار للروابط الموجودة بين مختلف أنواع مفاوضات نزع السلاح ونحن نرى أنه لا مفر من ثلاثة أنواع من الروابط : أولا بين نزع السلاح النووي ونزع السلاح التقليدي وثانيا ، بين التدابير الشاملة والتدابير الإقليمية ، وثالثا ، بين نزع السلاح والتدابير الرامية الى

تشجيع الأمن العالمي والثقة بين الدول • ولقد أشار العديد من المتحدثين الى هذه النقاط ولا سيما ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية الموقر •

وسيوصل وفد باكستان اسهامه في المفاوضات في اطار الفريق العامل المخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح ، بغية انجاز صك قانوني دولي يرفع الى الجمعية العامة المنعقدة في دورتها الاستثنائية الثانية لنزع السلاح • ونحن نعتقد ان الفريق العامل المخصص يمكنه في هذه المرحلة الاضطلاع بمهمة مفيدة للغاية هي تحضير قائمة بالتدابير التي يتعين ادراجها في البرنامج • وفي المرحلة الثانية يمكن توزيع هذه التدابير على مختلف المراحل التي قد يتفق عليها في البرنامج الشامل وبعد ذلك يمكن تركيز المفاوضات على القضيتين الأساسيتين وهما طبيعة البرنامج ومسألة الاطار الزمني •

ستستأنف اللجنة في جلستها العامة اليوم دراسة بند الترتيبات الدولية الفعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضد ها • وهو موضوع تبلور موقف باكستان حياله في الاجتماعات السابقة ، ومؤخرا في كلمتي يوم ١٧ شباط /فبراير من هذا العام • ولذا لن أكرر آراءنا باستثناء الاشارة الى خيبة أملنا الشديدة لأن الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ماعدا واحدة فقط ، مازالت تظهر عدم اكتراثها بالقلق الذي تعانيه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على أمنها •

وعلى كل حال ، تم احراز شيء من التقدم في المفاوضات التي جرت حتى الان • ولا يوجد أي اعتراض من حيث المبدأ على ان تكون الضمانات في شكل معاهدة دولية ، رغم أن الصعوبات التي ينطوي عليها هذا الشكل قد وضحت • أما بالنسبة لجوهر وطبيعة الضمانات فان التقدم في المفاوضات بشأنها كان أقل وضوحا ، وربما حدث حقا تراجع في مواقف بعض الدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية • ومع ذلك ، فقد شدد الفريق العامل المخصص ، في تقريره المقدم الى اللجنة في دورتها الماضية ، على الحاجة الى مواصلة البحث عن " نهج مشترك مقبول لدى الجميع يمكن ادراجه في صك دولي ذي طابع ملزم قانونا " •

وتمثل ورقة العمل التي قدمها وفد باكستان في الوثيقة CD/161 جهدا صادقا من جانبنا للتفاوض بشأن مختلف البدائل التي يمكن استطلاعها في معرض البحث عن " نهج مشترك " ، حيث ان المفاوضات ظلت حتى الان مقصورة على بديل واحد فقط - هو البديل الرابع المذكور في ورقة العمل التي قدمناها - وجابهت مواقف متصلة من جانب الدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية انعكست في اعلاناتها الأحادية • وذلك بالرغم من اننا اقترحنا في ورقة العمل التي قدمناها انه ينبغي عمل استطلاع كامل لكل الامكانيات سعيا الى نهج مشترك •

ورقعة العمل CD/161 تشرح نفسها بنفسها • ولكني أود أن أضيف تعليقات قليلة في هيئة مزيد من التوضيح لتلك الورقة •

أولا ، ان النظر في بديل أو آخر من البدائل المحددة في الورقة لن يعرض موقف أي دولة للخطر • وبالنسبة لباكستان ، نحن نعتقد ان البحث عن " نهج مشترك " يجب ان يبدأ من افتراض أساسي وهو ان تظل الدول الحائزة للأسلحة النووية ملتزمة جبريا بتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضد ها ، الى ان يتم انجاز نزع السلاح النووي • وبالتالي ، فاننا نفضل البديل الأول المبين في ورقتنا ، وأشعر أن اغلب الدول غير الحائزة

للاسلحة النووية تفضله كذلك • بيد أننا ، انطلاقاً من روح التوافق ، مازلنا على استعداد لا يـلـاء
الاعتبار للمخاوف المشروعة التي تبديها الدول الحائزة للأسلحة النووية حيال أمنها ، شريطة ألا تمس
هذه الدول فعالية ومصداقية الضمانات المقدمة الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ثانياً ، لم يتم في اثناء مفاوضاتنا التي جرت حتى الآن استطلاع بعض البدائل المحددة في
ورقة العمل ولا سيما البديل الثاني ، ورغم أن الاثر الذي يتركه نهج البديل الثاني على أمن الدول
غير الحائزة للأسلحة النووية قد ينتقص من جراء التحفظات التي قد تبديها بعض الدول الحائزة
للاسلحة النووية ، الا اننا نعتقد أنه أفضل من اعمال أخرى مقترحة • وسوف ينطوى كذلك البديل
الثالث على بذل جهود لاستنباط نهج مشترك يستند الى أسس جديدة معينة ، تحدد بموجبه مصالح
الأمن المشروعة للدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية عن طريق المفاوضات ، وبشكل أضيق مما تضمنته
اعلاناتها الأحادية الحالية • وهناك بيان بنوع المقدمات الجديدة التي يمكن دراستها ، ورد في
كلمة الرئيس بريجنيف التي ألقاها في ٢٥ نيسان / ابريل ١٩٧٨ وأعلن فيها ان الاتحاد السوفياتي
سوف يضطر الى استعمال الاسلحة النووية في حالة واحدة فحسب وهي اذا تعرض لاعتداء من جانب
دولة كبرى حائزة لأسلحة نووية •

ثالثاً ، بالرغم من الجهود التي بذلها فعلا الفريق العامل المخصص في التوفيق بين
الاعلانات الاحادية للدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية ، قد تستجد أفكار أخرى للخروج من
المأزق • ويواصل وفدي بالطبع يقينه بأن صيغة الحل الوسط التي احتواها مشروع المعاهدة المقدم
من باكستان في الوثيقة CD/10 ، والذي نص على التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية " بعدم
استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية غير الاطراف
في ترتيبات الأمن النووي لبعض الدول الحائزة للأسلحة النووية " ، صيغة تشكل أكثر الاسس واقعية
للتوفيق بين المواقف التي عبرت عنها الدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية في اعلاناتها الأحادية •
ولكننا نفتح صدرنا لأي مقترح من شأنه تحسين هذه الصيغة •

رابعا ، سوف لا ينطوى البديل الرابع في ورقتنا على استحداث " صيغة مشتركة " للضمانات
الآمنية ، وذلك بالرغم من امكان تصوره " نهجاً مشتركاً " لعلاج المسألة • وهذا البديل ، في رأينا ،
يمثل أصغر قاسم مشترك لما يمكن انجازه بشأن مسألة الضمانات الأمنية •

وقد توجد فعلا بدائل أخرى تتعلق بوضع نهج مشترك غير البدائل المحددة في الوثيقة
CD/161 ، لقد درسنا بعناية الأفكار المحتواة في الوثيقة CD/153 التي قدمها وفد بلغاريا • ويبدى
وفد باكستان استعداداً لدراسة كل الطرق الممكنة لاستنباط " نهج مشترك " يكفل تقديم ضمانات
مصداقة وفعالة الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد التهديد الذي تشكله الاسلحة النووية •

السيد أوكاوا (اليابان) : سيدى الرئيس ، ها أنا أسعد أخيراً بتهنئتكم رسمياً
بالانابة عن الوفد الياباني لتوليتكم رئاسة لجنتنا لشهر آذار / مارس • كما أتمني لكم النجاح في
مهمتكم الهامة وأتعهد لكم بكامل تعاون وفدى • ولقد أثنتت فعلاً على سلفكم الموقر للطريقة الفعالة
للغاية التي استهل بها أعمالنا في الشهر الماضي ، وبقي ان أعبر الان للسفير دى لاغورس عن عميق
شكر وفدى •

وأود اليوم ان ابدى ملاحظات معدودة بالانابة عن حكومتي فيما يتعلق بالبرنامج الشامل
لنزع السلاح الذى هو قيد النظر في الفريق العامل المخصص برئاسة سعادة السفير غارثيا روبيليس •

ان قضايا نزع السلاح ترتبط ارتباطا وثيقا بالحالة السياسية الدولية التي تتغير بحكم طبيعتها في كل وقت والتي يصعب التنبؤ بها حتى من سنة الى أخرى فما بالنا بالسنين العديدة • ولتلك القضايا اتصال حيوي باطار الأمن في كل دولة سواء على الصعيد الاقليمي أم الصعيد العالمي • وتبعاً لذلك ، يرى وفدى انه يجب تصور عملية نزع السلاح في اطار الوضع الدولي الدائم التطور بكل ما لهذا التعبير من معنى ، بما في ذلك ، ضمن جملة أمور ، جوانبه السياسية والأمنية ، وعلى وجه التحديد ، فانه لا يمكن تصور عملية نزع السلاح الا الى الحد الذي يولي فيه نزع السلاح الاعتبار لمتطلبات الأمن الفردية والجماعية للدول المعنية •

ومن وجهة النظر هذه ، فان وفدى غير مقتنع بجدوى محاولة وضع تواريخ محددة مستهدفة لتنفيذ تدابير نزع السلاح الفردية التي سيتعين ادراجها في البرنامج الشامل لنزع السلاح • فالتواريخ المستهدفة لن تثبت قابليتها للتطبيق من الزاوية الواقعية •

ولقد عرضت بعض الوفود أيضا مفهوم وضع اطار زمني دليلي وتقسيمه الى عدد من المراحل المتتالية • ويمكن القول أساسا ان هذا المفهوم ينتج فكرة التواريخ المستهدفة ، ويخشى وفدى ان يكون هذا المفهوم غير واقعي وغير قابل للتطبيق تماما كالفكرة الأصلية الخاصة بالتواريخ المستهدفة ولكننا مع ذلك نستطيع ان نلتقي جميعا حول فكرة وضع نوع من التسلسل المنطقي المتوخى حيال عدد من التدابير النوعية لنزع السلاح : بحيث تأتي في البداية التدابير التي يعتقد انها قابلة للتحقيق في أجل قصير - دون تحديد عدد السنوات التي يشملها هذا الاجل القصير - ثم تتبعها التدابير التي قد يمكن تحقيقها في اوقات لاحقة • وهكذا سوف توضع هذه التدابير في تسلسل منطقي ولكنه دليلي فقط • وفي هذا الصدد ، يود وفدى استعراض انتباه اللجنة الى " مشروع برنامج العمل " الذي أعده عدد من البلدان من بينها اليابان ، وقدم الى اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، والوارد في الوثيقة A/AC.187/96 المؤرخة 1 شباط / فبراير 1978 • لقد عرضنا بوضوح في هذه الوثيقة أفكارنا الأساسية حول برامج نزع السلاح المتوخاة وهي أفكار ماتزال صالحة ومن شأنها أن تفضي الى مهمتنا في صوغ البرنامج الشامل لنزع السلاح •

وبشاطر وفدى كذلك رأى الوفود العديدة التي بينت انه ينبغي ألا تكون طبيعة البرنامج الشامل لنزع السلاح ملزمة قانونا • فهناك أسباب بديهية تجعل البرنامج الملزم قانونا غير واقعي وغير ملائم •

فالأهم من ذلك بكثير ، بل والحيوي ، هو أن يقرب كل تدبير نوعي لنزع السلاح مدرج في البرنامج الشامل بنظام تحقق فعال لضمان الامتثال وفق الأصول لذلك التدبير ، ومن ثم تعزيز الثقة في مصداقيته •

ينبغي أن يكون برنامجنا الشامل لا أكثر ولا أقل من اطار عمل قابل للتطبيق يمكن أن تتحول وتتوجه فيه تطلعاتنا الى نزع السلاح الى مجموعة من الاجراءات الملوسة تأخذ شكل تدابير نوعية وعملية لنزع السلاح •• تدابير قابلة للتطبيق في اوقات محددة على مر الزمن •

كما ينبغي تصميم البرنامج بحيث يسمح بتطبيق مختلف تدابير نزع السلاح المدرجة فيه دون الاخل بالتوازن الحساس للروابط العضوية بين مختلف التدابير • وهذا أيضا معناه وجوب الاضطلاع بكل تدبير دون المساس بالاطار الحالي للأمن الدولي •

الرئيس : أشكر ممثل اليابان الموقر على كلمته وعلى عباراته اللطيفة الموجهة إلى

• الرئيس

تتذكرون انني اعلنت في نهاية الاجتماع غير الرسمي الذي عقد بعد ظهر أمس انني سأعقد مشاورات غير رسمية مفتوحة حول المواضيع التي نوقشت في سلسلة الاجتماعات غير الرسمية التي عقدت بموجب البندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة • وأود الآن اعلام الاعضاء بأن تلك المشاورات المفتوحة ستبدأ غدا ، الاربعاء ، الساعة ٣ بعد الظهر في قاعة المؤتمر ١ الملاصقة لقاعة المجلس •

وستعقد الجلسة العامة المقبلة للجنة نزع السلاح يوم الخميس ١٩ آذار / مارس ١٩٨١ ،

الساعة ١٠/٣٠ صباحا •

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥ صباحا

المحضر النهائي للجلسة السادسة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الخميس ١٩ آذار / مارس ١٩٨١ الساعة ٣٠ / ١٠ صباحا

الرئيس: السيد فرهاد هرذر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف . ل . اسرائيليان السيد ف . أ . بيرفيليف السيد ل . س . موشكوف السيد أ . ج . دوليان	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
السيد ف . يوهانس السيد تاديسي تريفي	<u>اثيوبيا</u>
السيد ف . خيمينيث دافيلا الآنسة نيللي فريري بيناباد	<u>الأرجنتين</u>
السيد ر . ستيلي السيد غ . بفايفر السيد ن . كلينغلر السيد و . روهر	<u>استراليا</u> <u>ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد سورينو داروسمان السيد هاريو ماتارام السيد ف . قاسم السيد ج . هادي السيد جاهنجير أميري	<u>اندونيسيا</u>
السيد ف . كورديرو دي مونتيبيمولو السيد ب . كابراس السيد ل . دي جيوفاني	<u>ايران</u> <u>ايطاليا</u>
السيد منير أكرم السيد ت . أ . الطاف	<u>باكستان</u>
السيد س . أ . دي سوزا إي سيلفا السيد سرجيو دي كوبروث دوارته	<u>البرازيل</u>
السيد أندريه أونكيلينكس السيد ج . م . نوارفالييس	<u>بلجيكا</u>
السيد ب . فوتوف السيد ر . ديانوف	<u>بلغاريا</u>
السيد ساهالانخ السيد ني وين السيد تهان هتون	<u>بورما</u>

السيد ب • سوجكا	<u>بولندا</u>
السيد ج • تشيالوفيتش	
السيد ت • ستروجفاس	
السيد ك • توماس زيفسكي	
السيد ف • فالديفييسو	<u>بيرو</u>
السيد أ • ثورنبيري	
السيد م • روجيك	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ب • لوكيش	
السيد أ • سيما	
السيد أ • بن يامينا	<u>الجزائر</u>
السيد غرهارد هردر	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد ب • بونتيف	
السيد م • ماليتا	<u>رومانيا</u>
السيد أوفيد يونيسكو	
السيد ت • ميليسكانو	
السيد ل • توادر	
السيد نكونغو دونتوني بواندا	<u>زائير</u>
السيد ه • م • غ • س • باليهكارا	<u>سرى لانكا</u>
السيد كورت ليد غارد	<u>السويد</u>
السيد ل • نوربير	
السيد ج • لوندين	
السيد ل • أ • دى غرير	
السيد يوبي وان	<u>الصين</u>
السيد ليانغ يوفان	
السيد يو مينغ جيا	
السيدة وانغ زيون	
السيدة جي بي يون	
السيد ف • دى لا غورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج • دى بوس	
السيد ميشيل كوتور	

السيد أ . ر . تايلاردات	<u>فنزويلا</u>
السيد ه . أرتيغا	
السيد د . س . ماكفيل	<u>كندا</u>
السيد غ . سكينر	
السيدة ف . بورودوسكي ياكيفيتش	<u>كوبا</u>
السيد س . باثوس	
السيد ف . كوسبينيرا	
السيد س . شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد ج . ن . مونييو	
السيد عبد الرؤوف الريدي	<u>مصر</u>
السيد ابراهيم على حسن	
السيد محمد نبيل فهمي	
السيد م . الشرايبي	<u>المغرب</u>
السيد أ . غارثيا روبليس	<u>المكسيك</u>
السيد م . أ . كاثيريس	
<u>المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى</u> <u>وايرلندا الشمالية</u>	
السيد ديفيد م . سامرهيس	
السيد ن . ه . مارشال	
السيدة ج . أ . لنك	
السيد بن . ه . لكهاشيد	<u>منغوليا</u>
السيد س . أ . بولد	
السيد أولو أدينيغي	<u>نيجيريا</u>
السيد و . أ . أكينسانيا	
السيد ت . أغويبي - لبيرونسي	
السيد ش . ساران	<u>الهند</u>
السيد ايصرى كوميفش	<u>هنغاريا</u>
السيد تشابا غيورفي	
السيد أ . لاكاتوس	
السيد ريكارد ه . فاين	<u>هولندا</u>
السيد هندريك فاغنماكرز	

السيد ب • تشارلز فلورى

السيد ف • ديسيمون

الآنسة ك • كريستبرغر

السيد ج • أ • ميسكيل

السيد س • بيرسي

السيد يوشيو أوكاوا

السيد م • تاكا هاشي

السيد ر • اى شي اى

السيد ك • شيمادا

السيد ك • أودا

السيد م • فرونييتش

السيد ب • برانكوفيتش

السيد ر • جايبال

السيد ف • بيراساتيخي

السيد ب • كايسالو

السيد ف • سورالاتي

السيد بكتيه

الولايات المتحدة الأمريكية

اليابان

يوغوسلافيا

أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي

للأمين العام

نائب أمين اللجنة

ممثلو الدول غير الأعضاء

فنلندا

سويسرا

السيد فرونييتش (يوغوسلافيا) : سيادة الرئيس ، ان يوغوسلافيا تعلق أهمية كبرى على مسألة اقامة ضمانات دولية تؤمن عدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وكذا عدم استعمالها كوسيلة للتهديد . ففي عالمنا اليوم ، بكل ما يتميز به من تناقضات حيث لا يزال سباق التسلح ، وخاصة النووى منه ، مستمرا ، والذي تزداد فيه أسلحة التدمير الشامل تطورا ، فان أمن جميع البلدان ، بغض النظر عن قوتها العسكرية يتعرض للخطر المباشر . غير أن البلدان الصغيرة والضعيفة عسكريا التي لا تملك أسلحة نووية تجد نفسها مهددة بشكل خاص .

ونحن ندرك أن الأمن العالمي القائم على الثقة والتعاون المتبادلين هو وحده الذى يمكنه أن يكفل وقف سباق التسلح ويفضي الى تحقيق نزع السلاح العام والكامل في اطار مراقبة دولية فعالة ، والى خفض القوات العسكرية وتدمير جميع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل . وهذا الأمن وحده هو الذى يمكنه المساهمة في تغيير العلاقات الدولية القائمة وخلق الظروف لارساء سلام دائم ودفوع عجلة التنمية لجميع البلدان على أساس منصف لا عوائق فيه . وطالما ظل ولو بلد واحد حائزا للأسلحة النووية ، فانه لا يمكن اقامة السلم والثقة والأمن الدولي بالنسبة لأى بلد من البلدان بصرف النظر عن كونه يملك أو لا يملك أسلحة نووية . الا أنه على الرغم من أن هذا الوضع سيظل قائما ، وواضح أنه لن تتم تسويته عما قريب ، فان البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية، ومن بينها يوغوسلافيا ، تطالب عن حق القوى النووية بالموافقة من خلال صك ملزم بشكل خاص ، على منح الضمانات التي نحن بصدد مناقشتها .

ولهذه الأسباب ، منحت هذه القضية ، وعن جدارة ، أولوية في أعمال لجنة نزع السلاح . وفي رأينا أن المفاوضات التي نظمناها يجب أن تؤدي الى اقامة ضمانات واضحة ومتسكة تنضم اليها القوى النووية بصورة جد صارمة . وتحقيقا لذلك ، يجب أن تحتوى الضمانات على العناصر الأساسية التالية :

أولا ، يجب أن تكون غير مقيدة بشروط ، ذلك لأن من شأن أى شرط ، حتى وان كان تافها ، أن يخل بتمسك الضمانات وجوهرها ومن ثمة يتيح امكانية استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في ظروف معينة .

ثانيا ، يجب أن تقدم هذه الضمانات الدول (الخمس) الحائزة للأسلحة النووية الى جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، الصغيرة منها والكبيرة والى البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء .

ثالثا ، يجب أن تغطى جميع أنواع الأسلحة النووية والأنواع أو المنظومات الجديدة القائمة والمحتملة ، الاستراتيجية منها والتعبوية على حد سواء .

رابعا ، يجب أن تكون صالحة في جميع أرجاء الأرض ، سواء كان ذلك في البحر أو الجو أو الفضاء الخارجي .

خامسا ، يجب أن تكون ملزمة للدول الحائزة للأسلحة النووية بصورة صارمة وقاطعة ، وذلك بصرف النظر عن الصفة القانونية التي ستكون عليها الضمانات .

سادسا ، يجب أن تشكل جزءا لا يتجزأ من عملية نزع السلاح النووى عموما وأن تعمل على تعزيز هذه العملية .

ان الضمانات التي تحتوى على هذه العناصر هي وحدها التي تنتج أثرا قويا ، وهي وحدها التي تؤمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أمنا حقيقيا . كما أن من شأن الضمانات القائمة على أساس تلك العناصر أن تساهم وحدها في ارساء الأمن العام وتعزيز الثقة ، وبالتالي وقف سباق التسلح .

وبطريقة مناظرة ، فان مثل هذا الاتفاق على اعتماد هذه الضمانات من شأنه أن يكون استكمالا لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية . إذ أن الاتفاقيين سيؤديان هدفا واحدا وهو منع الاستمرار في سباق التسلح النووي ، وكما هو معروف ، فان البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية قد تعهدت ، باعتمادها معاهدة عدم الانتشار ، بالألا تسعى الى احتياز أو انتاج أسلحة نووية أيا كانت الظروف . ولكن الدول الحائزة للأسلحة النووية قد اضطلعت ، استنادا الى المعاهدة ذاتها ، بحصتها من المسؤوليات . وطبيعي أن هذا يقتضي منها منطقياً الالتزام بعدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . ولهذا السبب يجب أن تكون معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتلك الضمانات بمثابة صكين دوليين متكاملين . بيد أن المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار المعقودة في عام ١٩٨٠ أوضح أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لم تنفذ ما عليها من التزامات ، في حين قامت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بتنفيذ التزاماتها على أكمل وجه . فالدول غير الحائزة للأسلحة النووية لها مطلق الحق ، بحكم تقيدها بالتزامات معاهدة عدم الانتشار ، في مطالبة الدول الحائزة للأسلحة النووية ليس فقط بتنفيذ التزاماتها وفقا لأحكام معاهدة عدم الانتشار ، بل وكذلك باعطاؤها ضمانات قاطعة بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها . وعندما تتغاضى الدول الحائزة للأسلحة النووية عن التزاماتها فانها تريد في الواقع أن تحتفظ بمركزها الاحتكاري للأسلحة النووية .

ومن ناحية أخرى ، فان من الممكن ، اذا تم خلال تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بصورة أكثر تماثلا ، ومنح ضمانات غير مشروطة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، اعطاء حافز قوى لعملية استعمال الطاقة النووية في الأغراض السلمية ونقل التكنولوجيا النووية بصورة أكثر تحررا الى البلدان النامية كيما تتمكن من الدخول في طور التنمية الاجتماعية والاقتصادية السريعة . ان عظم الأهمية التي تعلقها بلدان عدم الانحياز على هذه القضية يتجسد أحسن تجسيد في النتائج التي خلص اليها الاجتماع الأخير لوزراء الخارجية المعقود في نيودلهي ، وقد جاء في هذه النتائج ما يلي :

" أعلن الوزراء أن أنجع ضمان للأمان من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها يتمثل في نزع السلاح النووي وحظر استعمال الأسلحة النووية . فعلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخلى عن أى نشاط في الميدان النووي من شأنه أن يخل بأمن ورفاه شعوب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . ان الدول الحائزة للأسلحة النووية ملزمة بضمان عدم تهديد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو عدم الهجوم عليها بأسلحة نووية . ولاحظ الوزراء بارتياح تقديم مقترحات الى لجنة نزع السلاح حول هذا الموضوع وعدم وجود اعتراض من حيث المبدأ في اللجنة على عقد اتفاقية دولية لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية " .

وبناء على ما تقدم ، تحمل يوغوسلافيا جاهدة على دفع لجنة نزع السلاح للتعجيل بالمفاوضات الجارية حول هذه القضية . ونعرب عن أملنا في أن تتمكن اللجنة من التوصل في المستقبل القريب

الى اتفاق بشأن الحلول الملموسة التي توفر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات غير مشروطة لجعلها في مأمن من أي اعتداء نووي أو من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها ، وهو أمر يشكل أهمية كبيرة بالنسبة لأنها واستقلالها وسيادتها • ولن يضمن وفد بلادي بأي جهد للاستيلاء في تسوية هذه القضية تسوية ايجابية •

السيد ماليتا (رومانيا) (الكلمة بالفرنسية) : ان منح ضمانات الأمن للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية أحد الموضوعات التي نالت أكبر قدر من المناقشة في مجال نزع السلاح النووي • ويوضح العدد الكبير من بيانات الدول واقتراحاتها أن جهدا كبيرا قد بذل لنقل هذه القضية الى مرحلة القرار • وان المناقشات التي جرت ، بينت ، في اعتقادنا ، على نحو كاف ، أهمية المكان الذي تحتله ضمانات الأمن في ميادين السياسة العامة التي تعنى بها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وكيف يمكن ، في الواقع ، أن يكون الأمر غير ذلك خاصة أنه بعد مرور ٢٠ عاما على استئناف المفاوضات المتعددة الأطراف بدأ أثناءها أن منح ضمانات الأمن قد أصبح وشيكا في كثير من الأحيان ، ترى هذه البلدان ، أن الأمر لم يقتصر على عدم تحقيق أي تقدم ولكن الخطر النووي ، فضلا عن ذلك ، بلغ أبعادا لم يسبق لها مثيل ؟ ان هذه البلدان لا يمكنها أن تقبل أن تكون أراضيها ، وديارها وشعوبها أهدافا محتملة على خرائط الأهداف الاستراتيجية ، ومسارح للعمليات في مخططات مختلفة للنزاعات ، وممثلين رغم ارادتهم على مسرح النظريات العسكرية المختلفة •

هل هناك أي شيء مشروع وعادل ومعقول أكثر من رغبة هذه الدول في عدم الظهور على قائمة أهداف الأسلحة النووية وحصولها على ضمانات بأنها لن تكون عرضة للهجوم أو التهديد بهذه الأسلحة ؟

اننا نناقش في اللجنة موضوعات كثيرة تتصل بالأمن الدولي وجميعها موضوعات هامة • ولكن هل من الممكن تصور مصدر أكبر لعدم الأمن بالنسبة لبلد صغير أو متوسط الحجم من احتمال تدويره بالكامل بمجرد الضغط على زر في شبكته للأسلحة ، ومن عدم معرفة حتى يمكن تشغيل هذا الزر ، أو سبب تشغيله ؟

ان موقفنا يقوم على أساس حقيقة واقعة ومعترف بها على نطاق واسع ، هي أن تصحيح اختلال التوازن في الأمن بين هؤلاء الذين يمكنهم استخدام الأسلحة النووية وهؤلاء الذين يمكن أن يكونوا ضحايا لهذه الأسلحة ، ليس أمرا هاما فحسب ، ولكنه أكثر من ذلك ، فهو أمر عاجل أيضا •

فلو كانت ضمانات الأمن السلبية قد خرجت الى الوجود ، كما كان متوقعا لفترة قصيرة بعد ضمانات الأمن الايجابية في ١٩٦٨ ، لكان العالم مختلفا اليوم ، لأننا كنا سنكون قد قضينا على أحد مصادر عدم الأمن ، والقلق والشك التي تكمن وراء ردود الفعل ازاء الوضع الراهن •

ان الدول غير الحائزة للأسلحة النووية يهملها بالطبع ألا يؤدي تخليها عن احتياز الأسلحة الذرية الى تقليل أمنها ، بل أن يؤدي بالأحرى ، وعلى العكس ، الى تعزيز أمنها • وهكذا ، فإن مطالبتها باعطائها ضمانات أمن الى أن يتم تدوير الأسلحة النووية بالكامل وازالة الخطر النووي ازالة تامة ، طلب عادل ، ومنطقي وواقعي • وأن وضع صك دولي يتضمن الضمانات المطلوبة سيشكل استمرارا طبيعيا لعدد من الوثائق الهامة أود أن أذكر منها ميثاق الامم المتحدة ، ومبدأ عدم

الالتجاء الى القوة ، واعلان حظر استعمال الأسلحة النووية والنووية الحرارية ، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٦ • وبموجب هذا الاعلان ، يوصف استعمال الأسلحة النووية بأنه مناف لروح ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ، ويشكل بذلك انتهاكا مباشرا للميثاق • ويشدد الاعلان على أن قيام أى دولة باستخدام هذه الأسلحة ينبغي أن يعتبر انتهاكا لميثاق الامم المتحدة ، ومخالفة لقوانين الانسانية ، وجريمة ضد البشرية والحضارة • وتعتقد رومانيا أنه يمكن وجود استمرار منطقي لهذه العملية وتعتبر أنه يمكن صياغة صك جديد ، كجزء لا يتجزأ من الجهود المبذولة لزيادة أمن الجميع • لقد عرض نيقولاى شاوشيسكو ، رئيس جمهورية رومانيا الاشتراكية موقفنا بوضوح وقد أعلن أن لاى دولة تتخلى عن الأسلحة النووية حقا مشروعا في عطاها ضمانا بأن أحدا لن يهدد استقلالها وسيادتها الوطنيين •

وقد اقترحت رومانيا ، على أساس هذا الموقف ، أثناء المفاوضات التي جرت لوضع نص معاهدة عدم الانتشار ، ادراج مادة خاصة تحدد التزام البلدان الحائزة للأسلحة النووية بالألا تقوم أبدا وتحت أى ظروف ، باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول التي لا تملك هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدها • وفي المؤتمر الاستعراضي الأول الذى عقدته الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في ١٩٧٥ ، قدمت رومانيا ، مع وفود أخرى مشروع بروتوكول اضافي للمعاهدة بشأن موضوع ضمانات الأمن ، وهو اقتراح تكرر تقديمه في المؤتمر الاستعراضي الثاني لمعاهدة عدم الانتشار الذى عقد في العام الماضي • ورحبت رومانيا ، تمشيا مع هذا الموقف الأساسى ، بمبادرة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية عندما قدم الى الأمم المتحدة مشروع اتفاقية دولية متعددة الأطراف بشأن ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وفي الوقت نفسه ، لاحظنا أيضا باهتمام الجهود التي بذلتها باكستان في هذا المجال ، وأيضا اقتراحات الهند فيما يتعلق بعدم استعمال الأسلحة النووية •

ان النتيجة الأولى التي استخلصها وفدنا من التقرير الذى أعدته اللجنة في العام الماضي ومن جدول أعمال هذه الدورة هو أن هناك توافقا في الآراء بشأن ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، مما سيؤدي الى آثار مفيدة لتلك الدول وللأمن الدولي عموما على السواء ، وأيضا بالنسبة لنظام عدم الانتشار النووي • ويعزز هذا الاقتناع ما أدلت به الدول الحائزة للأسلحة النووية من بيانات في دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح فيما يتعلق بعدم استعمال هذه الأسلحة •

والنتيجة الثانية التي يمكن استخلاصها هي أن تنوع الأوضاع القائمة في مناطق مختلفة من العالم ، والأحوال المحددة ، تتعكس في النهج المتفاوتة للدول الحائزة للأسلحة النووية وبعض الدول غير الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بشكل ومضمون التعهد العالمي بعدم استعمال الأسلحة النووية • ومهما تكن زاوية تناول هذه المسألة ، فإن هناك قلقا واضحا من أن صياغة التعهد العام سوف تفسح مجالا للاعتراف بنوع ما من حق استعمال الأسلحة النووية ، حتى اذا كان ذلك يقتصر على حالات محددة معينة •

ويعتبر الوفد الروماني ، من جانبه ، أن اللجنة قد انتهت ، من وجهة نظر عملية التفاوض ، من مرحلة اكتشاف مواقف جميع الأطراف المعنية وأنها بلغت الآن مرحلة تحديد الغرض من عملها المقبل في هذا الصدد • ويشير تقرير الفريق العامل المخصص الى أنه قد يكون من الواقعية توجيهه جهودنا الى وضع ترتيبات مؤقتة فيما يتعلق بضمانات الأمن ، ربمما يتم التوصل الى اتفاق بشأن

ادماج تعهد من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية في اتفاقية دولية ، بعدم القيام أبدا وتحست أية ظروف باستعمال أو بالتهديد باستعمال الأسلحة النووية ، أو القوة عموما ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ويود وفدنا ، كاستهام منه في توضيح مفهومات الترتيبات المؤقتة ابداء عدد قليل من الملاحظات •

وفي رأينا أنه ينبغي أن تأخذ فكرة الترتيبات المؤقتة بعين الاعتبار عنصرين هما :

أولا ، الاعتراف بأن الهدف النهائي ما يزال تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية بالدخول في التزام عام بعدم استعمال الأسلحة النووية ، أو القوة عموما ، ضد البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها • وينبغي أن تكون صياغة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية موضوعية وخالية من أى لبس وألا تشجع مجالا لأى تفسيرات شخصية عن الدول التي تستفيد من ضمانات الأمن •

وبناء على ذلك ، يمكن أن يكون أى ترتيب مؤقت مقبولا بقدر ما يقصد به أن يكون حلا جزئيا في عملية تحسين الزامية ولا رجعة فيها ، على أن يكون تحقيق الهدف النهائي ماثلا دائما فسي الأذهان •

ثانيا ، مهما كان الشكل الذى سيتخذه تعهد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية (قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة أو من مجلس الأمن ، اعلان رسمي مشترك من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية في الدورة الاستثنائية المقبلة المكرسة لنزع السلاح ، الخ) ، ينبغي أن يقدم هذا التعهد لجميع الأطراف المعنية تأكيدا بأن أمنهم تحسن كثيرا وأنه يمثل خطوة عملية الى الامام في مجال الاقلال من خطر نشوب حرب نووية •

ونحن مدركون أن أمن الدول والعالم عموما يكمن في نزع السلاح النووى وتحريم ترسانات الأسلحة الذرية • ولكن الى أن يتحقق هذا الهدف ، يشكل التعهد بعدم استعمال الأسلحة النووية حلا يكون له أثر كبير على الحياة الدولية • ونحن نعتبر البحث عن ترتيبات دولية فعالة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية جزءا من هذا الجهد أيضا • ومن المفروض أن تثبت فائدة ما نقوم به من عمل من أجل تحقيق ذلك ، لأن جميع الظروف اللازمة لتحقيق هذا الغرض متوفرة الآن داخل اللجنة وداخل الفريق العامل المخصص •

لقد دخلنا في هذه المفاوضات ، مثلما فعلت وفود كثيرة أخرى ، بكل ما هو مطلوب من مرونة وفتح آراء الآخرين وبرغبة صادقة في العثور ، في الوقت المناسب ، على حل مقبول للجميع •

السيد دى سوزا اى سيلفا (البرازيل) : السيد الرئيس ، ان وفدى يود أن يبيد اليوم عددا قليلا من الملاحظات بشأن مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال الأسلحة النووية ضدها أو التهديد باستعمالها ضدها والتي تتناولها لجننتنا هذا الأسبوع تحت البند ٣ من جدول أعمالها •

وقد مر على وجود هذه القضية قيد النظر في المحافل المتعددة الأطراف وقتنا طويلا الآن • وتفيد البرازيل باستمرار الرأى القائل أن الضمان الفعال الوحيد ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هو نزع السلاح النووى نفسه • ومن تاريخ التسليح ، ومن تاريخ المذاهب العسكرية ، يمكن أن نستمد اتجاها عاما واحدا وهو أنه بمجرد أن يجد سلاح جديد طريقه الى

الترسانات، سيجد هذا السلاح، عاجلاً أو آجلاً، أيضاً طريقه إلى ميدان القتال. إن التفكير الاستراتيجي الحديث يقوم على أساس الردع مما يعني أنه ينبغي جعل إمكان استعمال الأسلحة النووية والاستعداد لذلك فعلاً أمراً يصدقه الأعداء المحتملون، وحتى إذا قدم هذا الاستعمال بوصفه السبيل الأخير، فإنه يجب دائماً أن يظل اختياراً حقيقياً ولموساً جداً. ويبدو أن الدول الحائزة للأسلحة النووية أغفلت في جهودها المستمر الذي تبذله لجعل القوة الرادعة لترساناتها موثوقاً بها على نحو متزايد، حتى المجتمع الدولي، ولا سيما حق البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية في الحياة في عالم هادئ وآمن. ولهذه الأسباب، لا يمكن بالتأكيد وجود ضمان مكفول في كل الأحوال ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها مادامت توجد أسلحة نووية في ترسانات الدول.

غير أن نزع السلاح النووي ما يزال بعيداً عن تصميم المجتمع الدولي، وقد نزع الذين يمتلكون هذه الأسلحة في الأيام الأخيرة إلى الدفاع عن مفهوم "الرقابة" على هذا السلاح، بدلاً من اتخاذ خطوات ملموسة لتخفيض مخزوناتهم إلى أن يتم تدويرها بالكامل. وهكذا تؤيد البرازيل، في حالة عدم احراز أي تقدم هام في نزع السلاح النووي، وكتدبير مؤقت يهدف على الأقل إلى تقديم نوع ما من الضمان إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، فكرة إعلان الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهداً بعدم استعمال هذه الأسلحة. وتتشأ هذه الفكرة من طبيعة السلاح النووي نفسها، ومن الحقيقة المتمثلة في أن نتائج استخدامه لن تقتصر على المتحاربين وحدهم. ولم تقم الأمم المتحدة بادانة استعمال الأسلحة النووية بأشد الألفاظ لمجرد أن ذلك يستهويها. ولكن أي التزام بعدم استعمال الأسلحة النووية هو أمر يتصل اتصالاً أساسياً بهدف نزع السلاح وينبغي تصوره كالتزام مزدوج: أولاً، تعهد بالدخول في مفاوضات محددة من أجل نزع السلاح النووي؛ وثانياً، تعهد بعدم استعمال الأسلحة النووية في أية ظروف خلال الفترة ما بين قبول هذا الالتزام وتحقيق نزع السلاح النووي.

ونظراً لعدم احراز حتى بعض التقدم في هذا الاتجاه تم طوال السنين الماضية تقديم اقتراحات، لمحاولة التوصل إلى حل مؤقت لمسألة الضمانات السلبية. وكانت هذه الاقتراحات من حيث جوهرها من نوعين: هما الاتفاقيات الدولية والاعلانات الصادرة من جانب واحد. ومن شأن الأولى أن توضح الشروط، أو الظروف، التي ستضع بموجبها الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية حدوداً لاستعمال الأسلحة النووية من جانب الحائزين لها، ولا تتعدى الثانية كونها مجرد بيانات فردية، من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية وحدها، بالشروط التي ستقبل بموجبها حدوداً يفرضها بنفسها. وسواء صدرت هذه الاعلانات بصورة فردية، أو جمعت معاً في قرار لمجلس الأمن، فإنها لن تضيف إلا القليل إلى طابعها الملزم. ومع ذلك، يبدو أن هناك قدراً قليلاً جداً من الحساسية، من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية، حتى تجاه التدابير المؤقتة من النوعين الموصوفين أعلاه، والتي من شأنها أن تلبى جزئياً مطالب المجتمع الدولي المشروعة. ففي حالة الدولتين الكبيرتين، مثلاً، فإن اعلاناتهما الفردية تضع شروطاً لتقييد ذاتي في استعمال أسلحتيهما النووية، ولكن يبدو أن المقصود بهذه الشروط هو بالأحرى ملاءمة المصالح الاستراتيجية لهذه الدول أكثر من آراء وتطلعات الأغلبية العظمى من الدول.

إن فكرة وضع اتفاقية دولية لقيت تأييداً من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وتؤيد البرازيل عادة قرارات الجمعية العامة المؤيدة لهذا الغرض، بالرغم من أننا امتنعنا عن التصويت في بعض الحالات، آخذين في الاعتبار بعض العناصر الهامة من الاقتراحات المحددة.

ان أى اتفاقية دولية ينبغي أن تحدد حقوق والتزامات أطرافها ، بطريقة متوازنة ومقبولة من الجميع ، ويكون ذلك بقدر أكبر عندما تتناول الاتفاقية نزع السلاح ، والأمن وما يتصل بهما من مسائل • غير أنه في اتفاقية من النوع المقترح ، لا يمكن التوصل الى تسوية عادلة الا اذا وضع المركز غير النووى للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية مقابل التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال هذه الأسلحة ، أو التهديد باستعمالها • وبعبارة أخرى ، يحق لأى بلد لا يحوز أسلحة نووية ، بمقتضى مركزه كبلد غير حائز للأسلحة النووية أن يقتضى من الدول الحائزة للأسلحة النووية التقيد بالالتزام الذى تتضمنه الاتفاقية ، بعدم جعل هذا البلد غير الحائز للأسلحة النووية هدفا لهجوم نووى أو لتهديد بهجوم نووى • ان الصعوبة الرئيسية في هذا النوع من النهج هي تحديد صفة البلد غير الحائز للأسلحة النووية التي يحق له الحصول على هذا التأكيد أو الضمان السلبي • وتستمد هذه الصفة ، في رأينا ، من بيان الحقائق ، ولا ينبغي أن تستتبع فرض مزيد من الالتزامات على الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية لكي يحق لها الحصول على الضمانات ، مثال ذلك ، الاشتراك في أى صكوك محددة دولية أخرى •

وأن الرأى المدروس للوفد البرازيلي هو أن الالتزام بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، مستمد ببساطة وعنى نحو مباشر من وجود الأسلحة النووية ومن حياة حفنة من الدول لها • وربما يكون من المناسب أن نشدد هنا على أنه قد سبق تعريف استعمال هذه الاسلحة في قرار الجمعية العامة ، ٢٣ / ٧١ باء بأنه " جريمة ضد الانسانية " • ويترتب على ذلك أنه لا ينبغي أن يطلب الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي اتخذت قرارا نابعا من سيادتها بالامتناع عن الاختيار العسكرى النووى أن تقبل التزامات جديدة لكي تضمن أن تبقى في مأمن من استعمال ، أو التهديد باستعمال ، أسلحة قررت بمحض ارادتها عدم اقتنائها ، وأدان المجتمع الدولي بشدة استخدامها •

ان الاختيار النووى ، وحتى الاختيار العسكرى النووى ، هو بالتأكيد حق سيادى لا يمكن لدولة ما أن تنتازل عنه الا بقرار سيادى تتخذه بنفسها • ولكي يصبح هذا التنازل نافذا ، من الواضح أنه ينبغي أن تكون شروط الأمن القومي قد استوفيت ، على النحو المحدد من جانب الدولة المتنازلة • وحتى الآن ، لم تمارس الا خمس دول حق الاختيار العسكرى النووى ، وكان الأساس الذى قام عليه قرارها الذى اتخذته باقتناء الأسلحة النووية وزيادة قوتها التدميرية باستمرار ، بل وتفسيره ، هو ادراكها لاحتياجاتها الأمنية • ولكن لسبب طبيعة السلاح النووى ذاتها ، يستتبع مجرد اطلاق هذه الأعتدة وضعا ينطوى على انعدام الأمن بالنسبة لكل دولة على الأرض ، الدول النووية وغير النووية على السواء • ان الدول التي اختارت ألا تنتهج الاختيار العسكرى النووى أصبحت غير آمنة على نحو متزايد نظرا لأن قرارها يمنعها من أن تقيم في وجه أى مهاجم محتمل درعا من الردع النووى ، ومن ناحية أخرى ، فانها اذا اتخذت قرارا بأن تصبح دولة نووية قد يزيد من انعدام الأمن العالمى • ومع ذلك ، لقد استمعنا مؤخرا للحجة الغربية القائلة أنه ينبغي عزو فضل صون السلم في عالم ما بعد الحرب الى الردع النووى • وهكذا يكون السلم تحسنت رحمة ترسانات دول قليلة • وفي عالم اليوم ، أصبح السلم اذا رهينة للردع النووى •

ان المسؤولية الأولى عن هذا الوضع تقع بحق على الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ومن واجبها أن تتخذ خطوات ايجابية للتوصل الى حلول مقبولة عموما للمعضلة التي سببها اختيارها •

وينبغي أن توجه هذه الحلول نحو القضاء على ترساناتها النووية لأن حيازة هذه الترسانات يتعارض مع مصالح الأمن الأساسية للبشرية عموما ولكل دولة بمفردها • ان التدرية على خوض حرب نووية ، والرغبة في ذلك ، فضلا عن التحسين الدائم لما لهذه الأسلحة من قوة تدميرية ، يؤدي حتما الى حالة من عدم الاستقرار وعدم المساواة تتنافى تماما مع المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية السلمية •

وفيما يتعلق بمسألة الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضدها ، تظل البرازيل ، بناء على ذلك ، مقتنعة اقتناعا راسخا بأن نزع السلاح النووي ما يزال شكل الضمان الوحيد الدائم والصحيح • وقد يمكن تصور عدم الاستعمال وعدم التهديد بالاستعمال كتدابير مؤقتة ، شريطة أن تتضمن هذه التدابير أيضا التراما بنزع السلاح النووي • وينبغي النظر الى تقديم الضمانات السلبية بوصفها التراما من جانب واحد ، من ناحية الدول الحائزة للأسلحة النووية ، يقابله الحقيقة القابلة للتحقق منها والمتمثلة في أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ليس لديها أسلحة نووية •

وفي ضوء هذه الاعتبارات ، يعتقد الوفد البرازيلي أن الاقتراحات التي توجد قيد البحث حاليا داخل الفريق العامل المخصص الذي أنشأته اللجنة ينبغي أن تشكل خطوات أولية في اتجاه الهدف النهائي لنزع السلاح ، ونحن نستمر بنهذه الروح في المشاركة في هذا الجهد • ولكن ينبغي ألا تخدّم الاجراءات والامكانات قيد النظر بأي حال الغرض المتمثل في أن تصبح صكوكا لاضفاء الطابع الشرعي على حيازة الأسلحة النووية أو أن تفسر بأنها مبرر لا مكان استخدامها •

السيد أد ينجي (نيجيريا) : السيد الرئيس ، سأتناول في كلمتي هذا الصباح البند ٣ من جدول أعمالنا : ترتيبات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها • وأعتقد أنه يمكن انهاء دراسة هذا البند من جدول أعمالنا بسرعة تقريبا ، نظرا لتصميم الدول الحائزة للأسلحة النووية على التوصل الى حل وسط •

لقد ذكرت في جلستنا العامة ١١٢ المعقودة في ١٥ آذار/مارس ١٩٨١ : " ان الاحتفاظ بالأسلحة النووية من جانب الدول التي تحتازها حاليا يشكل واحدا من أكبر الأضرار التي يمكن أن تصيب الأمن العالمي لأنه يشجع الآخرين على الايمان بفاعلية الأسلحة النووية • وسيتعين اما السعي الى تحقيق الأمن لجميع الدول بوسائل أخرى غير حيازة الأسلحة النووية واما منح جميع البلدان الحق في تقرير الوسائل لحماية أمنها ، بما في ذلك حيازة الأسلحة النووية " • ان وفدي لا يؤمن بفاعلية الأسلحة النووية ، ونحن بالأحرى ، نعتقد اعتقادا راسخا أنه مادامت الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على الجنس البشري وعلى بقاء الحضارة ، فان الأمن القائم على هذه الأسلحة أمن خطر ، ويجب نبذه • وبدلا من ذلك ، فان أمن جميع البلدان سيتعزز بصورة فعالة اذا تخلت جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية عن استعمال الأسلحة النووية • ومثل هذا التخلي لن يشجع فقط على وقف سباق التسلح بين الدول الحائزة للأسلحة النووية بل سيشجع أيضا عدم الانتشار الأفقي للأسلحة النووية بين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ان وسيلة ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تشكل موضوع اهتمام متزايد في ظرف تواصل فيه الدول الحائزة للأسلحة النووية ابداء ممانعة ، سواء في نزع السلاح النووي أو حتى في التخلي عن استخدام الأسلحة النووية بوصفه خطوة نحو وقف سباق التسلح • وكلما ازدادت درجة

التوتر بين الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وازداد تسابق الدول الحائزة للأسلحة النووية على استحداث ووزع الأسلحة النووية في أراضيها وأراضي بعض حلفائها ، كلما ازداد الخوف الذي يساور الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بشأن أمنها • وعلى أي حال ، إذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية ، رغم كل ماتعرفه عن أهوال الأسلحة النووية ومايجره استخدامها من كوارث ، تختار مع ذلك المخاطرة بدم نفسها ، فإن أقل خدمة يمكن أن تؤديها في هذه الحالة الى باقي العالم هي أن تقبل بأنه لا داعي لأن تفرض رغبتها الانتحارية على باقي البشر • وهذا القول يصح بوجه خاص في الحالة التي تتعهد فيها البلدان بالتنازل عن حقها المطلق في استحداث الأسلحة النووية أو إنتاجها أو احتيازها • ويحق لهذه البلدان ان تقدم هذه التوضيح ، أن تحصل على تعهد موثوق من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استغلال التوضيح التي قدمت من أجل عدم انتشار الأسلحة النووية ومن أجل السلم والأمن العالميين ، لتعريضها لاجوم نووي أو ابتزاز نووي •

ان التزام الحكومة النيجيرية بنظام عدم انتشار الأسلحة النووية هو التزام راسخ وقوي • وفي الواقع ، كانت نيجيريا من أول البلدان التي وقعت على معاهدة عدم الانتشار ، والبلد الثاني بعد ايرلندا الذي صادق على هذه المعاهدة • وفي الوقت الحاضر ، هناك نحو ١١٠ أطراف في المعاهدة تنتمي الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ولكن ، على الرغم من مؤتمري الاستعراض اللذين عقدتهما الأطراف في المعاهدة ، فقد رفضت الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية التعهد بصورة قانونية ، حتى في اطار معاهدة عدم الانتشار وتجاه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة ، بعدم اللجوء مطلقا وفي أي ظرف من الظروف الى استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار • وهذا وضع لا يبعث مطلقا على الرضا •

اني أدرك بطبيعة الحال أن بحث هذا البند في اللجنة يتخطى الاطار المحدد لمعاهدة عدم الانتشار • وفي الواقع ، فان الفقرة ٥٩ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة بشأن نزع السلاح ، التي تشكل نقطة الانطلاق الرئيسية للفريق العامل المخصص الذي شكل في اطار نزع السلاح النووي والازالة الكاملة للأسلحة النووية ، تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية الى اتخاذ خطوات لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها •

وقد أبدى الوفد النيجيري ، في مناسبات عديدة ، ملاحظات حول الاعلانات الأحادية الطرف الصادرة عن الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ومثلما فعل في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح • وهذه الاعلانات مفيدة ولكنها ليست بد يلا لصك ملزم قانونيا يشكل ، بطبيعة الحال ، الهدف الذي تتوخاه المفاوضات حول هذا الموضوع في لجنة نزع السلاح • ومن المناسب هنا التذكير بأن تقرير الفريق العامل المخصص لهذا الموضوع لعام ١٩٨٠ ينص على أنه ليس هناك اعتراض من حيث المبدأ على فكرة عقد اتفاقية دولية • ولذا ينبغي للفريق العامل أن يركز جهوده في المرحلة الأولية من عمله هذا العام على التوصل الى اتفاق بشأن نهج مشترك مقبول لدى جميع الدول التي يمكن أن يشملها صك دولي ذو طابع ملزم قانونيا • ولايساورنا شك في أن الفريق العامل سيتمكن ، من احراز التقدم في ظل رئاسة ممثل ايطاليا القدير •

وأود أن أسترعي النظر في هذا الظرف إلى الإطار الزمني الذي تتوقع الجمعية العامة خلاله أن تنجي اللجنة عملها بشأن هذا البند ، ففي القرار ٦٧/٣٥ المعنون " اعلان عقـد الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح " ، اتفقت الجمعية العامة بتوافق الآراء على أنه من ثم :

" ينبغي أن تبذل لجنة نزع السلاح كل جهد كي تعجل بالمفاوضات بغية التوصل إلى اتفاق ، وتقديم نصوص متفق عليها حيثما أمكن ذلك قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية لنزع السلاح ، وتتعلق هذه النصوص بما يلي :

•••

(د) ترتيبات دولية فعالة تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ••• " .

فاذا كنا لانستطيع التوصل إلى اتفاق قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، فإنه ينبغي أن تتمكن اللجنة على الأقل من تقديم نصوص متفق عليها إلى الجمعية في تلك الدورة .

وأما بشأن مسألة النجح المشترك ، فإنه يبدو لي أن هناك ثلاثة عناصر يجب أن تؤخذ في الاعتبار وهي :

١' طبيعة الالتزام الذي يجب أن تضطلع به الدول الحائزة للأسلحة النووية ؛

٢' طبيعة الالتزام الذي يتوقع أن تضطلع به الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ؛

٣' ضمان أمن الدول الحائزة للأسلحة النووية .

ومن الواضح فيما يتعلق بالالتزام الذي يجب أن تضطلع به الدول الحائزة للأسلحة النووية، أنه يتعين على هذه الدول أن تتعهد بصورة ملزمة قانونيا بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها — في أي ظرف من الظروف ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، وهذا مرتين بطبيعة الحال ، بالنقطة الثالثة التي ذكرتها وهي مسألة ضمان أمن الدول الحائزة للأسلحة النووية .

ويتعين على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، كنتيجة طبيعية للضمانة الملزمة قانونيا بخصوص عدم تعرضها لهجوم بالأسلحة النووية أو تهديد بها باستعمال هذه الأسلحة ضد ها أن تتعهد بعدم استحداث هذه الأسلحة النووية أو احتيازا • وينبغي تضمين هذا التعهد في صك واحد على الأقل يكون ملزما من الناحية القانونية ، ولكن يمكن كذلك للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تعبر عنه في أكثر من صك • ومن ثم ، فإنه يفترض أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الطرف في صك مثل معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة متعلقة بمنطقة مجردة من الأسلحة النووية قد وفّت بالالتزام الواجب ، حتى لو تكن هذه الدول طرفا في الصك القانوني الذي سينطوى على ضمانات الأمن • ولا شك انكم تقدرون أن بلدا مثل بلدي ، يقع في منطقة تقوم فيهما جنوب افريقيا سرا بتطوير قدرتها في مجال الأسلحة النووية ، لا يستطيع الافتراض أن بلدا من البلدان هو دولة غير حائزة للأسلحة النووية لمجرد أنه يقول ذلك • ان جنوب افريقيا تواصل انكار قيامها باستحداث أسلحة نووية ، حتى بالرغم من الأدلة الواضحة والقاطعة • وإذا واصلت الاصرار على

رغز تقديم تعهد ملزم قانونيا بعدم احتياز الأسلحة النووية ، فانها يجب ألا تأمل عندئذ التمتع بغوائد ضمانة الأمان التي نتفاوض عليها •

فالسألة ، بالتالي ، هي ان الالتزام الذي يجب الاضطلاع به في صك ملزم قانونيا بشأن ضمانات الأمان سيشكل ، فيما يخص الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لم تقم بذلك بعد ، تعريفا بشأن عدم الانتشار الأفقي •

أما النقطة الثالثة التي ذكرتها ، أي أمن الدول الحائزة للأسلحة النووية ، فانها ترتبط ارتباطا لا ينفصم بالحالات الخاصة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي توجد أسلحة نووية في أراضيها والتي يمكن بالتالي ، وبصورة منطقية ، أن تشن منها دولة حائزة للأسلحة النووية هجوما نوويا ضد دولة أخرى • وبالنظر الى أن هذه البلدان تتمتع بمركز الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية فيما لو تم التعبير عن هذا المركز في صك ملزم ، فاني أعتقد أنه يمكن لهذه البلدان ، من حيث المبدأ ، أن تستفيد من ضمانات الأمان • ومع ذلك ، يمكن أن تكون ضمانتها موضوع بيان تفسيري من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية غير تلك الدول الحائزة للأسلحة النووية التي اقامت أسلحة نووية في أرض من الأراضي •

السيد اسراييليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية):
نود اليوم أن نعالج أحد البنود ذات الأولوية في جدول أعمال لجنة نزع السلاح — وهوبند تعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ان الاتحاد السوفياتي ، كما يعرف الجميع ، علق ومازال يعلق أهمية استثنائية على هذا البند ، اذ يرى أن بلمغ حل سريع وفعال بشأنه سوف لن يشبع المصالح الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية وحدها ، وهي الدول المعنية به مباشرة ، بل المصالح الأمنية لجميع دول العالم في الواقع • وسوف تشكل تسوية هذه المشكلة أساسا جوهريا صوب وقف سباق التسلح النووي وفي صالح نزع السلاح النووي ، كما سوف تساعد كثيرا في توطيد نظام عدم انتشار الأسلحة النووية •

ان موقف الاتحاد السوفياتي بشأن مسألة تعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية معروف جيدا • فقد أعرب عنه مرارا في مجرى المناقشات التي جرت طيلة ثلاث سنوات تقريبا في هذه اللجنة وفي فريقنا العامل • اننا نقف الى جانب المنح التام لاستعمال القوة في العلاقات الدولية ، والى جانب نزع السلاح النووي • وهذا الموقف يشكل في رأينا تدبرا فعالا حقا في عملية تعزيز السلم العالمي وأمن الدول كافة • وكما قال السيد ليونيد بريجنيف في خطاب ألقاه في ١٩٧٨ ، فان "الاتحاد السوفياتي يعمل وسيعمل كل ما هو ممكن لمنع اندلاع حرب نووية ولوقاية الشعوب من الوقوع ضحية للضربات النووية — سواء الضربات الأولى منبدا أم التالية • هذا هو موقفنا الراسخ وسوف نحمل بموجبنا " • بيد أنه نظرا لظروف سباق التسلح النووي المتواصل زادت عجلة مشكلة تعزيز ضمانات تأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التردد باستعمالها ضدها •

لقد التزم الاتحاد السوفياتي التزاما منفردا بالألا يستعمل وألا يزداد باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة فعلا لهذه الأسلحة في أراضيها أو في الأراضي الواقعة تحت ولايتها القانونية أو سيطرته • وقد أعيد تأكيد هذا الالتزام في المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي • فقد قال السيد ليونيد بريجنيف في كلمته أمام ذلك المؤتمر : " لقد خطونا

خطوة هامة إذ قلنا وأكدنا أننا لن نستعمل الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا تسمح بنشرها في أراضيها " .

ومازلنا نعتبر أن أكثر الطرق فعالية لتعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية هي إبرام وثيقة قانونية دولية ملائمة وملزمة بطبيعتها ، كأن تكون هذه الوثيقة معاهدة • وتعلمون أن مجموعة من البلدان الاشتراكية ، تشمل الاتحاد السوفياتي ، كانت قد قدمت مشروعاً بمعاهدة من هذا القبيل إلى اللجنة لتنظر فيه ، تضمنته الوثيقة CD/23 • ونحن نؤكد مرة أخرى أن اقتراحاتنا مازالت قائمة • ثم أننا لم نستوعب تماماً ما قاله أحد المتحدثين السابقين في كلمة له عن أن فكرة إبرام معاهدة دولية بالضمانات الأمنية لم تساندها سوى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • هنا ينبغي لي أن أذكر اللجنة بأن الاتحاد السوفياتي قدم مشروعاً بمعاهدة من هذا القبيل في الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٩٧٨ •

لقد أصغينا باهتمام إلى البيانين اللذين ألقياها سفير البرازيل ونيجيريا ، ونرى أن الآراء التي عبرنا عنها ينبغي أن تكون موضع الدراسة الدقيقة في الفريق العامل المخصص للضمانات الأمنية • ونظراً للظروف الراهنة ، واذ يظل الاتحاد السوفياتي على تأييده الحازم لفكرة إبرام معاهدة دولية ، فقد أعرب في الوقت ذاته عن استعداده لايلاء اعتبار في الوقت نفسه للطرق الأخرى الممكنة لحل هذه المشكلة إذا أبدت الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية استعداداً مماثلاً ، بالرغم من أننا مازلنا نعتقد أن المعاهدة الدولية هي أكثر أشكال الضمانات فعالية •

لقد دعا وزير خارجية الاتحاد السوفياتي السيد أ • فروميكو ، في كلمة ألقاها أمام الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة كافة البلدان الحائزة للأسلحة النووية لأن تعلن على الملأ إعلانات متطابقة المضمون بشأن عدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا توجد في أراضيها مثل هذه الأسلحة • على أن يتم توكيد تلك الإعلانات ، إذا كانت ستؤدي الغرض منها ، بمقرر رسمي من مجلس الأمن •

لقد اضطلعت لجنة نزع السلاح وفريقها العامل المخصص للضمانات الأمنية بعمل مفيد ولكنه غير مكتمل بعد • فقد رست بالتفصيل جوانب عديدة من المشكلة ، كما درست الصيغ التي اقترحتها للضمانات الأمنية الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية على حد سواء • ويسرنا أن نلاحظ أنه نتيجة لتلك المناقشات ذكرت وفود كثيرة أن الصيغة التي اقترحتها الاتحاد السوفياتي هي الأكثر شمولاً وموضوعية • ورأت دول أخرى ، ولاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أن صيغتها هي كانت أكثر ملاءمة • فلا شك عندي مثلاً في أن سفير المملكة المتحدة ، الذي سيتكلم بعدى ، سيدعي أن صيغته هي الأكثر فعالية • ولكن إذا تمادينا في هذه الطريقة ، معتمدين على المواقف الجامدة التي تتخذها الأطراف الكبرى ، فإننا نعرض أنفسنا لخطر الدخول في طريق سدود أو خوض مناقشات لا طائل من ورائها • والسؤال المطروح الآن هو كيف يكون التقدم الذي سيأمام ، وفي أي اتجاه يجب الاستمرار في البحث عن ضمانات أمنية يعول عليها للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

وفي الامكان بالطبع مواصلة الأعمال المتعلقة بتعيين العناصر المشتركة بين الصيغ المختلفة ، ثم تصنيفها ، وأخيراً بلوغ صيغة مشتركة • وقد عرض عدد من الوفود على اللجنة بعض الملاحظات الهامة في هذا الصدد ، تضمنتها كلمات ألقيت في الجلسة الأخيرة •

أما بالنسبة لوفدنا ، فإننا نعلن استعدادنا لاطِّمار المرونة ، واتخاذ خطوة محددة صوب التوفيق بين مختلف المواقف - وهناك شرط بالطبع وهو أن يخطو شركاؤنا أيضا تلك الخطوة ، وبالدرجة الأولى الشركاء من الدول الحائزة للأسلحة النووية • وستسفر المفاوضات التي تلي ذلك عن مدى واقعية فرص النجاح في هذا الصدد •

ان الدول غير الحائزة للأسلحة النووية - ولنقلها بوضوح ، ان الأمر لا يقتصر على تلك الدول وحدها - تتوقع أن تعتمد اللجنة تدابير محددة ، مهما كانت طفيفة ، لتدل على احراز شي من التقدم صوب تعزيز الضمانات الأمنية المقدمة اليها • وهذا هو أكثر الواجبات الحاحا حيث أننا أضحينا على مشارف الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح •

وفيما يتعلق بتعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، فإننا نرى أنه ينبغي للجنة نزع السلاح أن تركز اهتمامها الرئيسي ، اما على العوامل التي تجمع بين المشاركين في المفاوضات أو على تلك العوامل التي يمكنها أن تجمع بينهم ، لا أن تركز اهتمامها على العناصر التي تفصل وتباعد بين الواحد منهم والآخر • وبكلمات أخرى ، فان المسألة هي تعيين العناصر المشتركة أو شبه المشتركة التي يمكن أن نجد لها في نزع الدول لحل هذه المشكلة ككل • وكما ذكر السفير ب • فوتوف ممثل بلخاربا في كلمته الهامة في ١٧ اذار/مارس ، فان النتيجة النهائية لهذه الجهود يمكن أن تكون قرارا من مجلس الأمن للأمم المتحدة يتضمن اعلانا مشتركا أو مجموعة اعلانات متطابقة من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وسوف يمثل ذلك اسراما ايجابيا كما أنه سيحفز على احراز تقدم مؤكد صوب تعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ونحن نعتقد أن الأساس متوفر لمثل هذا التوافق في نزع معالجة المشكلة ، وأنه أساس واقعي بكامله • فقد قامت مجموعة من الدول الاشتراكية بتقديم بعض الملاحظات غير الرسمية في هذا الصدد الى الفريق العامل المخصص للضمانات الأمنية • ونحن نعتقد أنها تشكل أساسا سليما لمزيد من المفاوضات الرامية الى صياغة وثيقة مقبولة عموما •

وان بلوغ قاسم مشترك في نزع الدول ومواقفها ، وان لم يكن غاية في حد ذاته ، الا أنه ، كما يبدو لنا ، سوف يساعدنا على الخروج من حالة الجمود وسوف يفتح حتماً عمل اللجنة صوب التعزيز الفعال للضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال أو التزايد باستعمال الأسلحة النووية ضدها •

والاتحاد السوفياتي على استعداد لسماع ودراسة ما هنالك من ملاحظات قد تبديها وفود أخرى بخية اجراء دراسة عملية حقا لهذه المشكلة ولمشاكل نزع السلاح الأخرى •

السيد سامر هيس (المملكة المتحدة) ، سيدي الرئيس : أود أن ألقى هذا الصباح كلمة قصيرة بشأن سياسة الحكومة البريطانية المتعلقة بضمانات الأمن السابغة الوارد ذكرها في البند ٣ من جدول أعمالنا •

اسمحوا لي أولاً أن أؤكد أن بريطانيا ، باعتبارها دولة حائزة للسلاح النووي تفر بالنقطة التي أشار إليها ممثل نيجيريا الموقر في البيان الذي أدلى به منذ هنيهة أولاً وهي أن من حق الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تضمن بأنها لن تكون موضع هجوم بهذه الأسلحة التي كانت هي نفسها قد نبذتها • وقد اهتمت الحكومة البريطانية منذ البداية بمسألة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، اذ قدمت ضمانا رسميا في هذا الموضوع في حزيران / يونيو سنة ١٩٧٨ •

وما انفكت تولي عناية خاصة لهذا الموضوع منذ ذلك الحين فقد شاركت في هذه اللجنة في قيامها بالمزيد من البحث عن أية ترتيبات دولية فعالة يمكن الاتفاق عليها • وعلاوة على ذلك ، فقد أوضحنا أننا مستعدون لمناقشة محتوى أية ترتيبات دولية من هذا الموضوع •

وكأسلوب لمعالجة هذا الموضوع ، أود أن أذكر بأن وفد بلادي أعرب في العديد من المناسبات أثناء الدورة التي عقدتها الفريق العامل عن استعدادة لأن يقبل ، في حدود المنطقة ، أي أسلوب عمل يلائم باقي الدول الأعضاء ، ولا سيما وفود الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي يسير العمل لصالحها •

وأننتقل الآن الى موضوع الضمان الذي قدمته الحكومة البريطانية أثناء الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح سنة ١٩٧٨ • ان وفد بلادي وصف الأساس الواضح لهذا الضمان وشرحه في عدة مناسبات ، ولا أعتزم أن أكرر الآن جميع النقاط التي أشرنا إليها سابقا • غير أنني أعتقد أنه سيكون من المفيد أن تسجل الوفود كتابة بعض الملاحظات عن هذا الموضوع • وبناء على ذلك سيوزع وفد بلادي عما قريب - ربما في الأسبوع المقبل - وثيقة للجنة نزع السلاح تتعلق بهذا الموضوع • وستتناول الوثيقة جوانب الضمان الذي قدمته بريطانيا بالمقارنة مع ضمانات الأمن الأخرى ومع مختلف المقترحات التي قدمت بشأن اتخاذ اجراءات اضافية •

وسأقتصر الآن على ذكر ضمان الأمن الذي أعلن عنه وزير الشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث وقتئذ أمام البرلمان البريطاني سنة ١٩٧٨ ، وقراءة نصه الكامل ، وهو أطول بقليل من النص الذي يتم توزيعه الآن • والنص كالآتي : " نحن مستعدون الآن لتقديم الضمان التالي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية من أطراف معاهدة عدم الانتشار أو غيرها من التعهدات الملزمة دوليا بعدم صناعة نبائط المتفجرات النووية أو اكتسابها " • وكان الضمان هو : " أن بريطانيا تتعهد بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد مثل هذه الدول ما عدا في حالة قيام إحدى هذه الدول بشن هجوم ضد المملكة المتحدة ، أو الأقاليم التابعة لها • أو ضد قواتها المسلحة وذلك بمساعدة دولة حائزة للسلاح النووي أو بالتحالف معها •

وسأكتفي بالادلاء بثلاثة تعليقات موجزة حول هذا الموضوع • أولها أن هذا الضمان دخل حيز التنفيذ منذ تقديمه سنة ١٩٧٨ ولا يزال اليوم نافذا بالكامل •

وثانيها أن الضمان يحتوي على تعريف دقيق ومنطقي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي ينطبق عليها فحواه أن الضمان يسرى على جميع الدول التي قبلت تعهدات تشكل دليلا واضحا على أنها دول غير حائزة للأسلحة النووية حقا •

ثالثا أن الشرط الوحيد الذي يقتضيه تطبيق الضمان البريطاني هو عدم تدخل الدول التي ينطبق عليها هذا الضمان في الأعمال العدائية الموجهة ضدنا بالتحالف مع دولة حائزة للسلاح النووي أو بالاشتراك معها • ومن البديهي أن الضمان يسرى بكامله على الدول ذات النوايا السلمية • بل ان الضمان يظل نافذا بالنسبة لأية دولة تدخل في نزاع ضدنا بشرط ألا يتم ذلك بالتحالف مع دولة تملك السلاح النووي أو بالاشتراك معها •

وأود الآن أن أرد على تعليق أدلى به سعادة السفير فوتوف ، ممثل بلغاريا الموقر حول الضمان البريطاني أثناء الاجتماع العلني الذي عقد في ١٧ آذار / مارس • فرغم أنه لم يذكر اسم بلدي الا أنه من الواضح أن الضمان البريطاني واحد من الضمانين اللذين يكادان يكونان

مماثلين واللذين أشار إليهما في نقطة من بيانه • وقد علق السفير فوتوف على جانبين من أهم خصائص الضمان البريطاني التي ذكرتها منذ هنيهة والتي أطلق عليها اسم " حكم الدفاع عن النفس " • ويبدو لي أن هذه عبارة مفيدة •

فقد استفسر في المقام الأول عن التناقض اللغوي القائم بين ضمان الأمن البريطاني الذي يشير في " حكم الدفاع عن النفس " الى حالة تحالف دولة غير حائزة للأسلحة النووية وبين البيان المماثل الوارد في الاعلان الذي قامت به حكومتي أثناء توقيع البروتوكول الاضافي لمعاهدة تلاتيلولو والذى لا يتضمن مثل هذه الاشارة • وأرد بكل بساطة على ذلك فأقول انه ليس هناك أى فرق جوهري بينهما • ذلك أن الحكومة البريطانية صرحت أثناء توقيع البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة تلاتيلولو بأن من حقها أن تعيد النظر في تعهداتها بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التمدد باستخدامها ضد طرف من الأطراف المتعاقدة في حالة قيام طرف يتمتع بمساندة دولة حائزة للسلح النووي بأى عمل من الأعمال العدائية • والحالة الاستثنائية في ضماننا السلبي للأمن هي " في حالة شن هجوم ••• من قبل دولة مشتركة مع دولة حائزة للسلح النووي أو متحالفة معها • والمقصود من عبارة ضماننا السلبي للأمن توضيح مانقصده بالدولة الحائزة للسلح النووي السـتـي " تدعم " دولة غير حائزة للسلح النووي •

أما النقطة الثانية التي أشار إليها السفير فوتوف فهي أن حكم الدفاع عن النفس مفتوح لما أسماه " بالتفسيرات الشخصية " • فألمح في المقام الأول أن الشرط الذى ذكرناه لا يطبق سوى في حالة وقوع هجوم فعلي على المملكة المتحدة ، أو الأقاليم التابعة لها ، أو قواتها المسلحة ، أو حلفائها • والمقصود من ذكر هذا الشرط اتقاء حدوث حالة قيام دولة غير حائزة للسلح النووي بشن هجوم ضدنا أو ضد أحد حلفائنا وتدعى افتراءً بأنها تقوم بذلك دون دعم دولة من الدول الحائزة للسلح النووي • وفي مثل هذه الحالة نحفظ لنفسنا بحق الرد على المستوى المناسب بما في ذلك استخدام الأسلحة النووية اذا اقتضى الأمر • ومما لا شك فيه أن ذلك ينطوى على عنصر من الشخصية إذ يتوقف القرار النهائي علينا • غير أنه في العمل سيكون من الواضح في جميع الأحوال ما اذا كانت دولة غير حائزة للسلح النووي تعمل بمشاركة دولة حائزة للسلح النووي أم لا • واذا كان الأمر كذلك فمن الصعب منطقياً أن نجد السبب الذى يجعل مثل هذه الدولة تستمر في التمتع بمزايا مركز دولة غير حائزة للسلح النووي •

وعلاوة على ذلك ، فان الضمان البريطاني على عكس الضمان السوفياتي لا يتضمن أى حكم ينص على عدم تطبيقه على دولة غير حائزة للسلح النووي لاشيء سوى أن الأسلحة النووية تقع في أراغيبها • أضف الى هذا أن الضمان البريطاني يسرى كما أشرت سابقاً على جميع الحالات ما عدا حالة الدفاع عن النفس في الظروف القصوى •

وأضافة الى ما سبق ذكره ، فقد لاحظت اقتراح السفير فوتوف المتعلق بإمكانية التعبير عن حق الدفاع عن النفس " بأسلوب غير شرطي " • ويبدو وفدى بطبيعة الحال النظر في أى تعبير يدل يقترحه السفير لبلوغ هذه الغاية •

وأود أن أشير الى نقطة أخرى أثارها سعادة السفير في بيانه • فقد أشار عدة مرات الى ضمانات الأمن التي دخلت حيز التنفيذ فعلاً " • وقد ذكرت سابقاً أن ضمان حكومتي هو من بين الضمانات التي أصبحت نافذة فعلاً • غير أنني أريد أن أنتهز هذه الفرصة لتوجيه سؤال عن طريقكم سيدى الرئيس الى ممثل الاتحاد السوفياتي المحترم بخصوص الضمان السوفياتي •

فبعد أن أدلت الحكومة السوفياتية ، باعلانها في أيار / مايو ١٩٧٨ الذى توخى اجراء مفاوضات لعقد اتفاقات ثنائية - وقد لاحظت أن السفير اسرائيليان لم يشر الى هذا الجانب في البيان الذى أدلى به منذ هنيهة - اقترحت الحكومة السوفياتية ابرام اتفاقية متعددة الأطراف حول ضمانات الأمن السلبية • واقترح الاتحاد السوفياتي كذلك امكانية قيام الدول الحائزة للسلاح النووى بعمل منسق من جانب واحد • وقد أخذنا علماً بذلك على النحو الواجب • ويتضح من خلال الاعلانات التي أدلت بها الحكومة السوفياتية ومن المناقشات التي دارت في اطار هذه اللجنة أن موقف الاتحاد السوفياتي الحالي هو أنه في حالة عدم وجود اتفاقية متعددة الأطراف أو عمل مشترك تقوم به الدول الحائزة للسلاح النووى فان العرض الذى قدمه الاتحاد السوفياتي بشأن عقود ترتيبات ثنائية لا يزال قائماً • ونستطيع أن نستنتج من ذلك أن الضمان السوفياتي لم يصبح نافذاً بالكامل بعد ، لأنه - حسبنا نعلم - لم تتم أية مفاوضات ثنائية في هذا الصدد • ومع ذلك ، فان هذا الموقف يكتنفه بعض الغموض • ومن ثمة السؤال الذى أصرحه على زميلي السوفياتي الموقر هو كالاتي : هل هناك دول محددة يسرى عليها الضمان السوفياتي فعلاً ، أم ان دخوله حيز التنفيذ يقتضي القيام باجراء اضافي ثنائي أو متعدد الأطراف ؟

وأود أن أؤكد في ختام هذه الكلمة على نقطة أشرت اليها في البداية وهي أن وفدى شرع بالفعل منذ بداية هذه الدورة في القيام بدراسة موضوعية لتحقيق خطوة الى الأمام كما أن موقفنا لا يزال مرناً مرونة كاملة ازاء هيكل نشاط الفريق العامل المتعلق بهذا الموضوع • على أننا لاحظنا عدداً من المقترحات المختلفة والمتناقضة جزئياً والخاصة بالمنهج الذى يجب على الفريق اتباعه في عمله • وقد أشرنا الى المناهج التي يحتمل في رأينا أن تكون أكثر انتاجية من الأخرى • غير أننا لم نعترض على أى اقتراح من الاقتراحات التي قدمت بشأن مشكلة ضمانات الأمن • وأذكر من جديد أننا مستعدون لقبول أية طريقة عمل ترى الوفود أنها أفضل طريقة لمواجهة الشواغل الخاصة بالدول غير الحائزة للسلاح النووى •

السيد الريدي (مصر) ، السيد الرئيس : ان موضوع الترتيبات الدولية الفعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال أو التزديد باستعمال هذه الأسلحة ضدها ، لمن الأهمية والخطورة بحيث أن وفد بلادى ليرى من الضروري أن يؤكد مرة أخرى اهتمامنا وحرصنا على المشاركة في الجهود المبذولة في هذه اللجنة لدفعه الى الأمام •

ولكن دعني ياسيادة الرئيس قبل أن أبدأ ملاحظاتي في هذا الشأن أن أهنئك ، وأن أعبر لك عن احترامنا وتقديرنا لجهودك التي تبذلها بصدق وفي مهارة من أجل انجاح أعمال هذه اللجنة اننا نعتقد مما شاهدناه عبر هذه الأسابيع الثلاثة أن رئاستك ستكون رئاسة ناجحة وأنها ستظل دائماً مقترنة بأسلوبك العلمي المتمرن في ادارة شؤون اللجنة •

كذلك فاني وأنا بصدد الحديث عن موضوع ترتيبات الأمن أود أن أشكر كل الزملاء الذين أشادوا بجهود زميلي الدكتور محمد البرادعي الذى ترأس مجموعة العمل التي أنشئت لهذا الموضوع خلال الدورتين الماضيتين •

السيد الرئيس ، نحن لانناقش في أن الموضوع المطروح أمامنا هو موضوع دقيق ومعقد لأنه يمس بشكل أو بآخر عدداً من المنطلقات الأساسية التي تسيطر على تفكير الدول النووية بشكل عام والدولتين العظميين بشكل خاص ، وما أرسياه من أنظمة أمن متعددة الأطراف ، ورؤيتيما لاحتتمالات

الصراع والردع الى غير ذلك من اعتبارات تدخل في ظاهرة التشعب أو التضخم النووي التي يعيـش عالم اليوم في ظلها •

الا أننا ياسيادة الرئيس في نفس الوقت ننتقل من أن هناك على الأقل رغبة صادقة ومصلحة أكيدة لدى الدول النووية في أن تمنح انتشار الأسلحة النووية ، ونحن نود أن ندعم الجهود المبذولة في هذا الشأن ، وفي تقديرنا أنه ليس هناك ما هو أكثر فعالية من أن تأخذ هذه الدول بجديـة موضوع الضمانات التي يمكن تقديمها للدول غير النووية وأن تأتي بصيغة معقولة قادرة فعلا على طمأنة الدول غير النووية ودفعها الى الاستمرار في التخلي عن الخيار النووي وهو ما يشكل دعما لنظام منع انتشار الأسلحة النووية وتشجيعا لتلك الدول التي لم تنضم بعد الى هذا النظام على الانخراط فيه •

ورغم أن ما سنقوله هنا يحمل مخاطر التكرار ، ولكنه ربما التكرار الذي لا ينبغي أن نمل من سماعه ، فاننا نذكر مرة أخرى أن مناقشتنا هنا انما تتصل في الواقع باستخدام أكثر الأسلحة فتكا وأعمقا دمارا •••

اننا هنا ياسيادة الرئيس بصد د أسلحة أصبحت ملفوظة من الرأي العام الدولي بما يجب أن يعني أننا محرمة الاستعمال ولا يمكن أن تكون أداة مشروعة بأى حال من الأحوال •

وطبيعة الحال فان الضمان الحقيقي انما يتأتى من خلال التوصل الى اتفاقية دولية تنص على حظر استخدام الأسلحة النووية حظرا مطلقا ، الا أنه والى حين التوصل الى هذا الهدف فان الدول التي تقوم بتكديس هذه الأسلحة في ترساناتها وتواصل تصنيعها وتطويرها علينا بالأقل أن نتعهد بعدم استخدام هذه الأسلحة ضد الدول غير النووية •

والأمر لا يعتبر هنا في الواقع تبادلا في الواجبات والالتزامات بين الدول النووية من جانب والدول غير النووية من جانب آخر بل ولا يجب أن يفسر على هذا الأساس ، فمخاطر الأسلحة النووية نابعة عن سياسات الدول التي اختارت الانتفاع بالخيار النووي ، فعلى هذه الدول أن تتحمل مسؤولياتها المترتبة على هذه السياسات في مواجهة الدول غير النووية التي نبذت وتخلت عن الخيار النووي •

وأنا لا أعتزم أن أناقش هنا الاعلانات الخمس التي أصدرتها الدول النووية الا أن هناك يقينا عاما تشارك فيه الأغلبية العظمى ، في أن هذه الاعلانات بصفة عامة قاصرة من حيث المضمون ومن حيث الالتزام القانوني ، ومن هنا تأتي مطالبتنا المستمرة في الماضي بضرورة توفير ضمانات كافية وملزمة، وأن تصدقنا على معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية يجعلنا أكثر أصرا على الاستمرار في مطالبتنا بتوفير الضمانات الفعالة والملزمة للدول غير النووية •

كذلك فاني لا أود أن أدخل في مناقشة الأوراق المقدمة الى مجموعة العمل والاقتراحات المحددة ••• وسيواصل وفدنا دراستنا والمشاركة في الجهود المبذولة للتوصل الى صيغة عامة مقبولة ••• ولكنني أود أن أدعو الدول النووية الى أن تعمل بجدية وأن تضاعف جهدها من أجل احراز تقدم حقيقي في هذه الدورة للتوصل الى ترتيبات دولية وفعالة لتأمين الدول غير النووية ضد استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية •

الرئيس : أشكر السفير الريدي ممثل مصر على بيانه والكلمات الودية التي وجهتها اليّ بمناسبة تولي رئاسة هذه اللجنة •

وعملا بالمقرر الذي اتخذته اللجنة في جلستها العامة الـ ١٠٤ أعطي الكلمة الآن لممثل
فنلندا ، السيد كيسالو •

السيد كيسالو (فنلندا) ، السيد الرئيس : ان حكومتي ترغب في أن تسجل ارتياحنا
للحل العملي لمسألة اشتراك فنلندا في أعمال اللجنة • ونلاحظ في هذا الشأن الموقف الايجابي
لجميع الأعضاء • وأود بصفة خاصة ، أن أشكر ممثل فرنسا الموقر ، رئيس اللجنة لشهر شباط / فبراير
على الطريقة التي أدار بها العمل في هذا الشأن •

السيد الرئيس ، يسعدني أيضا أن أعرب لكم عن خالص تمنياتي بفترة رئاسة موفقة خلال شهر
أذار / مارس •

واسمحوا لي أيضا أن أنتهز هذه الفرصة لأرحب بجمهورية مصر العربية بوصفها طرفا جديدا
في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية •

وان حكومة فنلندا تلاحظ بارتياح أن لجنة نزع السلاح بدأت بالفعل في دورتها لعام ١٩٧٩
في الدنبر الموضوعي في اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية
في أمان من استخدام الأسلحة النووية أو التوديد باستخدامها ضدها • وان مما يشجع أيضا أن جميع
الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية سلمت في هذا الصدد بمشروعية الاهتمامات الأمنية للدول غير
الحائزة للأسلحة النووية وأعلنت استعدادها لتلبية هذه الاهتمامات • وتوفرت لفنلندا فرصة ابلاغ
لجنة نزع السلاح برأيها بصفة عامة بشأن هذه المسألة في وثيقة عمل CD/75 مؤرخة في ١٤ آذار /
مارس ١٩٨٠ • وفي معرض التشديد على الأهمية التي توليها حكومتي الى هذه المسألة • أود أن
أبين التالي •

ان اهتمامنا بمسألة ضمانات الأمان ينجم عن أن فنلندا دولة غير حائزة للأسلحة النووية • وقد
تخلت فنلندا ، بوصفها طرفا في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية عما يسمى خيار الأسلحة
النووية • وليس لدى فنلندا ، بوصفها بلدا يواصل سياسة الحياد وعدم الدخول في الأحلاف
العسكرية ، أسلحة نووية لدول أخرى أو أية قواعد أجنبية أو قوات أجنبية على أراضيها • وبدلا من
ذلك ، فان فنلندا ، بوصفها بلدا أوروبا صغيرا ، تسعى الى تعزيز أمنها عن طريق تدابير
تستهدف تعزيز الانفراج ونزع السلاح والتعاون في اطار البلدان الشمالية والاطارين الأوروبي
والعالمي • وان من واجب فنلندا أمام شعبها أن تسعى الى الابتعاد عن مجال التوديد ييدات
والتكهنات التي نجمت بصفة خاصة عن التطور الجديد للأسلحة النووية والاستراتيجية النووية وضمان
أن تبقى فنلندا بعيدة عن التوترات الدولية • ونرغب ، في نفس الوقت ، أن نعمل بطريقة من شأنها
أن تخدم سياستنا الحيادية أيضا قضية السلم ، التي تنسجم مع اهتماماتنا اهتمامات الدول الأخرى
في مجال الأمان • وهذا أكثر ضرورة في الوقت الحالي عن أي وقت آخر ، والى ان تتحقق تدابير
فعالة للحد من الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي ، فان فنلندا ترحب بكافة التدابير التي تستهدف
خفض امكان استخدام الأسلحة النووية • وتمثل ضمانات الأمان السلبية جانبا من المسألة الأوسع
المتعلقة بتعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وهذه الضمانات مترابطة في جملة أمور
مع جهود منع انتشار الأسلحة النووية وانشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية • وأثيرت مسألة ضمانات
الأمان الرسمية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مراحل التفاوض بشأن حظر انتشار الأسلحة
النووية • ثم اعتمد مجلس الأمن القرار ٢٥٥ (١٩٦٨) • واقرن القرار بتعهد الدول الثلاث الحائزة

للاسلحة النووية بعزمها على توفير ضمانات أمن ايجابية عن طريق اجراءات يتخذها مجلس الأمن .
وبينما تمثل هذه الاعلانات مساهمات في نظام الأمن الجماعي الذي ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة ،
فان من الحقائق السياسية أن أغلبية كبيرة من الدول غير الحائزة للاسلحة النووية دعت الى ضمانات
أمن اضافية من قبل الدول الحائزة للاسلحة النووية .

وتمثل ضمانات الأمن عنصرا هاما للمناطق الخالية من الأسلحة النووية وانشاء هذه المناطق
وتمثل معاهدة تلاتيلولكو وبروتوكولها الاضافي الثاني حالة معبرة ، توفر تعهدات رسمية من الدول
الحائزة للاسلحة النووية بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد أطراف المعاهدة أو التهديد
باستخدامها . بيد أنه من الضروري في هذا السياق أن نلاحظ الاعلانات التفسيرية التي
أصدرتها بعض الدول الحائزة للاسلحة النووية .

ونظرا لأن الهدف الرئيسي لانشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية هو تعزيز أمن دول
المنطقة ، فان مما لا ريب فيه أن أحد عناصر مفهوم المنطقة الخالية من الأسلحة النووية أن تحترم
الدول الواقعة خارج المنطقة ، ولا سيما الدول الحائزة للاسلحة النووية مركزه كحد أدنى . كما أن
من المهم ، ان لم يكن من الأهم ، أن توفر الدول الحائزة للاسلحة النووية ضمانات مناسبة بعدم
استخدام الأسلحة النووية ضد أعضاء المنطقة أو التهديد باستخدامها ضد ها . وتم أيضا التسليم
بهذا في نتائج الدراسة الشاملة بشأن مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي اضطلع بها
فريق الخبراء الحكوميين المؤهلين المخصص تحت اشراف مؤتمر لجنة نزع السلاح في عام ١٩٧٥ .

ويثير استحداث وانتاج ووزع أجيال جديدة من أكثر شبكات الأسلحة تطورا قلقا خاصا . ويمكن
أن يهدد تصاعد جديد في التسلح ، ظهرت بالفعل بدايته فيما يتعلق بأوروبا ، استمرار حالة
عدت راسخة في أوروبا الشمالية . وعليه ، فان فنلندا على قناعة أكثر من أى وقت مضى بأن من المفيد
والمعقول أن توضع ترتيبات خاصة لتحديد الأسلحة في منطقة البلدان الشمالية في أوروبا . والهدف
من هذه الترتيبات ، اذا ما اقترنت بتدابير أخرى بالنسبة لأوروبا بأكملها هو تخفيف ، وان أمكن
ازالة الأخطار التي تثيرها الأسلحة النووية ولا سيما تكنولوجيا الأسلحة النووية الجديدة .

ومن ثم سعت فنلندا الى تحقيق هذه الآراء عن طريق تقديم عدة اقتراحات ذات طابع عام
وفي سياقات محددة على السواء . واقترح رئيس جمهورية فنلندا ، في عام ١٩٦٣ ، انشاء منطقة
خالية من الأسلحة النووية في أوروبا الشمالية . وفي عام ١٩٧٨ ، اقترح ترتيبات لتحديد الأسلحة
في البلدان الشمالية بوصفها تعزيزا للفكرة الأساسية . وتستهدف عزل البلدان الشمالية على أتم
نحو ممكن عن آثار الاستراتيجية النووية بصفة عامة وآثار تكنولوجيا الأسلحة النووية الجديدة بصفة
خاصة . ولا تزال الفكرة التي قدمت في عام ١٩٦٣ وعززت في عام ١٩٧٨ وثيقة الصلة بالموضوع . وعلى
الرغم من أن ثمة اختلافات في الرأي فيما يتعلق بشكل النهج المناسب ، فان ثمة اهتماما مشتركا في
البلدان الشمالية فيما يتعلق بضرورة تعزيز الأمن في أوروبا الشمالية عن طريق ترتيب ما لتحديد
الأسلحة . وتتعكس هذه الحقيقة في المناقشات الجارية بشأن انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في البلدان الشمالية .

وسبق الاعراب بوضوح في مناسبات سابقة عن موقف حكومتي بشأن مسألة ضمانات الأمن على
النحو التالي : اذا تعهدت بعض الدول الصغيرة أو مجموعة من الدول عن يقين وبصورة مؤكدة بعدم
احتياز أو وضع أنواع معينة من الأسلحة في أراضيها ، فان من الواضح أنه يتعين أن تتلقى تأكيدا

بأن هذه الأسلحة لن تستخدم ضد ها ولن يتم تهديد ها بها • ولا تسدى البلدان التي تدخل في اتفاق لتحديد الأسلحة خدمة لنفسها فحسب بل وللمجتمع الدولي بصفة عامة • يكون من حقها أن تتوقع وأن تطلب المعاملة بالمثل من الآخرين •

هذا علاوة على أن حكومتي ترى أنه ينبغي أن تكون ضمانات الأمن أشمل ما في الامكان كما تأخذ في الحسبان تكنولوجيا الأسلحة النووية الجديدة والمتطورة وماينجم عنها من التهديد لأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ومن ثم، فإن على الدول الحائزة للأسلحة النووية، علاوة على ضرورة الضمانات العامة لعدم الاستخدام، أن تحترم سيادة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وعليه، فإنه يجب عدم اختراق أراضيها، بما في ذلك مجالها الجوي، في نقل الأسلحة النووية الى أهدافها •

وأصدرت مؤخرا جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بيانات بشأن الحالات التي لن تستخدم فيها الأسلحة النووية والدول التي لن تستخدمها ضد ها • ورحبت فنلندا، شأنها شأن معظم الدول الأخرى، بهذه الاعلانات الأحادية • بيد أن هذه الاعلانات تختلف عن بعضها بعضا الى حد كبير • ومن الواضح أنه من غير الممكن في الوقت الحالي توحيد ها في بيان مشترك واحد • هذا علاوة على أنه نظرا لأن هذه الاعلانات لا تتصل بأى صك متعدد الأطراف فانها تبقى أحادية وسياسية ويمكن تغييرها أو سحبها بنفس الطريقة التي صدرت بها • ويمكن أن نسلّم بأنها تساهم في المزيد من النظر في المسألة على الرغم من أن من الواضح أنها لا تحقق هدفنا المتعلق بوضع ترتيبات دولية فعالة، ناهيك عن صك دولي ملزم قانونا • وتعتبر هذه الاعلانات عن المبادئ العسكرية لمصدريها وتستند الى مواقف سياسية مختلفة • ولا تعكس الى حد كبير ما ترغب فيه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، علاوة على أنها تشتمل على تحفظات سياسية وقانونية •

وينبغي أن تكون الضمانات ملزمة بقدر الامكان • ولا يظهر أن هناك، من حيث المبدأ اعتراضا على الرأي بحقد اتفاقية دولية بشأن الموضوع، على الرغم من الصعوبات الموجودة • ويمكن الوصول الى صك متعدد الأطراف اذا أمكن وضع صيغة مشتركة تكون مقبولة لدى جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ومرضية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

وينبغي مواصلة استكشاف كافة النهج لتحقيق ترتيبات لضمانات عدم الاستخدام • وينبغي أن تشترك كافة الحكومات المهتمة في العملية وأن يتاح لها أن تعرب عما لديها من اهتمامات أمن خاصة • ويمكن لمجلس الأمن، كاجراء في اتجاه الترتيبات الدولية الفعالة، أن يتناول هذه المسألة بصورة مناسبة، حسبما أشار الى ذلك عدد من الدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة للأسلحة النووية على السواء •

وختاما، أود أن أؤكد ما توليه حكومتي من الاهتمام لمسألة ضمانات الأمن السلبية، التي نرى أنها تمثل بندا من أهم البنود العاجلة في جدول أعمال لجنة نزع السلاح • ونحن على استعداد للمساهمة بما في وسعنا في جهود اللجنة وفريقها العامل المخصص لهذا الموضوع • ونحن على قناعة بأنه تم تقديم عدة اقتراحات مفيدة خلال هذه الدورة وقبلها، وأن لجنة نزع السلاح ستتمكن من تحقيق تقدم كبير هذا العام •

الرئيس: أشكر ممثل فنلندا على بيانه وعلى كلمات الترحيب التي وجهها الى رئاسة اللجنة •

وعلا بالمقرر الذي اتخذته اللجنة في جلستها العامة ١٠٤، أعطي الكلمة الآن للسفير

بكتيه، ممثل سويسرا •

السيد بكتيه (سويسرا) (الكلمة بالفرنسية): السيد الرئيس، اسمحو لي أولاً أن أشكركم وأن أشكر من خلالكم جميع أعضاء لجنة نزع السلاح على السماح لبلادي بالاشتراك في بعض أنشطتكم خلال الدورة الحالية .

لقد تابعت سويسرا دائماً أعمال اللجنة بانتباه ، وهي ترحب بفرصة الاشتراك في هذه الأعمال اشتراكاً أكثر نشاطاً .

كما أود أن أعرب لكم ، سيادة الرئيس ، عن أطيب تعنيتي في توليكم خلال شهر آذار/مارس الجاري لمنصبكم الذي يتطلب جهداً مضمياً .

وما فتئت مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمال هذه الأسلحة ضدّها تشغل بال السلطات السويسرية منذ ما يقرب من ١٤ عاماً .

وتم الاعراب عن هذا القلق باديء الأمر في سياق صياغة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية . مثال ذلك أن حكومة بلادي أعربت ، في مذكرة مؤرخة في تشرين الثاني/نوفمبر وجهتها الى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، عن ايمانها بعدم امكانية الفصل بين نظام فعال لعدم انتشار الأسلحة النووية وبين ضمانات كافية تقدم للدول التي تتخلى عن الأسلحة النووية لعدم استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدّها . وتم التأكيد على وجهة النظر هذه في مذكرة بعثت بها السلطات السويسرية في شهر أيار/مايو ١٩٦٨ الى اللجنة الثمان عشرة لنزع السلاح .

وقد أخفقت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، كما نعرف كلنا ، في تسوية هذه المسألة الهامة . ولم يتم بعد تصحيح التفاوت الذي أوجدته المعاهدة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية والذي يخل بمبدأ أساسي من مبادئ قانون الشعوب . وسوف يستمر هذا التفاوت الى أن تتحقق نتائج ايجابية من المفاوضات بشأن اتخاذ تدابير فعالة لوقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي اللذين تشير اليهما المادة السادسة من المعاهدة ، وخاصة المفاوضات الرامية الى ابرام معاهدة بشأن الوقف التام للتجارب النووية . كما أن نظام ضمانات فعالة تقدم للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية من شأنه أن يساعد على تصحيح هذا التفاوت ، وأن يكون له أيضاً أثر كبير على صعيد الأمن الدولي بصفة عامة . وتأسف سويسرا لعدم تمخض المؤتمرين الاستعراضيين لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عن أية نتيجة في هذا الصدد .

ولا يحقق قرار مجلس الأمن ٢٥٥ الصادر في ١٩٦٨ الذي تم اعتماده بامتناع خمس دول عن التصويت أمل البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بالضمانات الأمنية . والواقع أن منطوق هذا القرار لا يشمل على أي تعهد من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال مثل هذه الأسلحة . كما أن الفقرة الثانية التي " يرحب (فيها المجلس) بما أعربت عنه بعض الدول من نية في تقديم مساعدة فورية أو تأييد تقديميها ، وفقاً للميثاق ، الى أية دولة غير حائزة للأسلحة النووية من الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تكون ضحية عمل عدواني أو موضع تهديد باعتداء تستخدم فيه أسلحة نووية " ليست كافية في نظر دولة محايدة كسويسرا . ذلك أن سويسرا ترى ، بموجب التزاماتها المنصوص عليها في قانون الشعوب ، أنها هي وحدها المسؤولة في أوقات السلم عن تنظيم دفاعها الخاص بها . ومن غير الممكن أن يوكل أمنها الى أي طرف ثالث .

ومن هنا ، فإن السلطات السويسرية تشاطر ما أعربت عنه مختلف الدول ، بما فيها السويد والنمسا ، من تحفظ على نظام ما يسمى بالضمانات " الايجابية " وعلى أية حال ، فإن قرارا يقضي بتقديس مساعدة من هذا القبيل ستترتب عليه نتائج بعيدة الأثر ، بدءا بخطر انتشار النزاع النووي ، تتمثل في جواز الشك في موثوقية نظام كهذا .

بيد أن ما يسمى بالضمانات الأمنية السلبية التي تتعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية بموجبها بأن لا تستعمل أبدا الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة أو التي لا توجد في أراضيها أسلحة من هذا النوع ، فلن ينطوي على مساوئ من هذا القبيل .

وقد تابعت سويسرا باهتمام بالغ ما تقوم به لجنة نزع السلاح من أعمال في هذا المجال . ورغم تقديرها التام لتعدد المفاوضات بشأن هذا الموضوع ، فإنها تعتقد أنه سيكون من المفيد لو أطلعت اللجنة على آرائها حول هذه المسألة .

وبيدو أن هناك نهجين متوفرين لدى اللجنة وهما إما أن تشترك الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية معا في إبرام اتفاقية ، وإما أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أحادية الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

أما فيما يتعلق بصياغة اتفاقية ، فقد يقال انه لما كانت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد التزمت من خلال معاهدة بالتخلي عن الأسلحة النووية وجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم لها الضمانات الأمنية التي ترى أنها من حقها في شكل معاهدة . وكانت سويسرا قد أعربت في المؤتمر الاستعراضي الأول لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعقود في عام ١٩٧٥ عن بعض الاهتمام بحل كهذا ، إذ من شأنه أن يلبي رغبة في تماثل الالتزامات . غير أن السلطات السويسرية أخذت تشاطر ، بعد أن تروّت في الأمر ، ما أعربت عنه الدول ، ولا سيما السويد والنمسا ، داخل اللجنة من شكوك حول الموضوع . وترى بلادي الآن أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد أخذت على عاتقها ، في انضمامها لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، كل ما يعقل أن نتوقه منها من التزامات .

وعلاوة على ذلك ، فإن سويسرا لا ترى أن هناك امكانية لأن توافق على الالتزام ، وفق اتفاقية كهذه ، بأي جهاز للمشاورات . كما أن مسألة ضمان احترام الاتفاقية إذا رأت دولة من الدول الأطراف في المعاهدة أن لديها من الأسباب ما يدفعها الى الاعتقاد بأن دولة أخرى من الدول الأطراف ، سواء أكانت حائزة للأسلحة النووية أم غير حائزة للأسلحة النووية ، قد أخلت بتعهد ها تتطلب تفكيراً متأنياً من جانب دولة محايدة كسويسرا .

وتمثل التصريحات الأحادية التي أدلت بها حتى الآن الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية تقدما بالقياس الى الوضع الذي كان سائدا في عام ١٩٦٨ ، وهو ما تلاحظه سويسرا مع الارتياح . وصحيح أن هذه التصريحات قد تم الادلاء بها في ظروف متباينة وأنها ليست متماثلة من حيث المضمون . ومع ذلك ، فإن السلطات السويسرية ترى أن هذه التصريحات جميعا تشكل تعهدات قانونية تلزم أصحابها تجاه جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . وكما تعلمون ، أكدت محكمة العدل الدولية في أحد أحكامها الأخيرة بأن التصريحات التي تمثل أعمالا أحادية يمكن أن تشكل التزامات قانونية . ومن رأى المحكمة أن ليس هناك حاجة في مثل هذه الحالات الى الادلاء بما يناظر هذه التصريحات قبل دخولها حيز التنفيذ ولا حتى الى استجابة أو رد فعل من جانب الدول الأخرى .

بيد أنه سيكون من المستحسن جدا القيام بمزيد من تدعيم هذه التعهدات ، وخاصة ازالة ما يكتنف بعضها من غموض .

وتأمل سويسرا مخلصا أن تفلح لجنة نزع السلاح في استخلاص صيغة مشتركة من هذه التصريحات الخمسة . ولا حظت سلطات بلادي باهتمام ما أدلى به ممثل هولندا من تعليقات على هذا الموضوع في بيانه المؤرخ في ٢٦ حزيران /يونيه ١٩٧٩ . ويبدو أنه من الممكن حقا التوصل ، عن طريق تحليل النصوص الخمسة تحليلا دقيقا ، الى عدد معين من العناصر المشتركة . بيد أن هناك خطرا يتمثل في أن التوصل الى صيغة مشتركة من شأنه أن يعكس القاسم المشترك الأدنى فحسب ، وأن يؤدي بالتالي الى تضيق نطاق التعهدات المقدمة من بعض الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية . ولا تزال هناك حاجة الى تحديد الشكل الذي قد يتخذه بيان مشترك محتمل خال من الغموض وشامل لأوسع نطاق ممكن .

وإذا كانت صياغة هذا النص تتطلب مزيدا من الوقت ، فان السلطات السويسرية تتساءل ، شأنها شأن آخرين ، عما إذا كانت هناك فائدة من القيام في هذه الأثناء مؤقتا بادماج التصريحات الخمسة التي اقتضت الجمعية العامة على الاحاطة بها علما خلال دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح في وثيقة واحدة . وعلى الرغم من عدم تماثل مضمون هذه التصريحات ، فانها ستتخذ بذلك على الأقل شكلا واحدا أوضح وأكثر رسمية .

وتود سويسرا أن تكرر هنا الأمل الذي أعربت عنه في العام الماضي في المؤتمر الاستعراضي الثاني لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية . ففي ذلك الحين ، اقترحت سويسرا في ورقة عمل (NPT/CONF.11/C.I/5) أن يؤكد المؤتمر أن التصريحات الأحادية الخمسة تشكل تعهدات قانونية تلزم أصحابها تمام الالزام . وكما تعلمون ، لم ينجح المؤتمر في الاتفاق على وثيقة ختامية يدرج فيها هذا المقترح . ولذا فان السلطات السويسرية تأمل في أن تشير أية وثيقة تتضمن تصريحا مشتركا يتعلق بالضمانات أو عرضا لكل من التصريحات الخمسة التي تم الادلاء بها حتى الآن اشارة صريحة الى طابعها القانوني الملزم .

وان أشرككم على اتاحتكم لي فرصة التحدث أمام لجننتكم ، فاني أود أن أعرب عن أطيبت تمنيات السلطات السويسرية بنجاح أعمالها .

الرئيس : أشكر الممثل الموقر لسويسرا ، البلد الذي يستضيفنا ، على بيانه وعلى التهاني التي وجهها الي .

حضرات المندوبين الموقرين ، لقد عقدت اللجنة ، كما يعلم الممثلون ، اجتماعات غير رسمية متعددة للنظر في مقترحات بشأن انشاء فريقين عاملين مخصصين يعنيان بالبندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة وكذلك انشاء غيرهما من الهيئات الفرعية . وبعد تقييم الوضع الراهن لأعمالنا في هذا المجال ، خلص الرئيس الى النتيجة التالية وهي أنه سيكون من المناسب طرح أفكار معينة يمكن أن توجه الأنشطة اللاحقة للجنة بشأن البندين ١ و ٢ خلال الجزء المتبقي من دورتنا لفصل الربيع . وفي هذا السياق ، أود أن أدلي بالبيان التالي :

بغية التعجيل بمعالجة البندين ١ و ٢ من جدول أعمالنا ، سوف تعقد اللجنة بشكل منتظم اجتماعات غير رسمية للاضطلاع بدراسة موضوعية لمسائل محددة تتصل بهذين البندين . وخلال

هذه الدراسة ، يمكن النظر كذلك في المقترحات الخاصة بإنشاء فريقين عاملين مخصصين لهذين البندين لاجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأنهما .

ويرى الرئيس أنه سيكون من المفيد التركيز في الاجتماعات غير الرسمية العادية المقبلة على النظر في المسائل الموضوعية التي ستوافق عليها اللجنة من خلال المشاورات استنادا الى المقترحات التي قدمت والتي قد تقدم .

وسوف يكرس الاجتماع غير الرسمي الأول الذي سيعقد يوم الاثنين ٢٣ آذار / مارس ، وفقا للبند ٢ من جدول الأعمال ، للنظر في الشروط المسبقة للتفاوض على نزع السلاح النووي وكذلك في نظرية الردع وغيرها من النظريات المتعلقة بالأسلحة النووية وسوف تكون القضايا المحددة المتعلقة بالبند ١ من جدول الأعمال ، والتي يناقشها الاجتماع غير الرسمي الذي سيعقد خلال الأسبوع اللاحق محل مشاورات غير رسمية يجريها الرئيس .

ويعتزم الرئيس ، جريا على الممارسة المتبعة ، اجراء مشاورات غير رسمية ، عند الضرورة ، وذلك لتحقيق تقدم في بحث المسائل المتصلة بالبندين ١ و ٢ من جدول الأعمال .

وفي هذا الخصوص ، طلب الرئيس الى الأمانة العامة اعداد جدول بجميع المقترحات الخاصة بنزع السلاح النووي التي قدمت منذ الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح المعقودة في عام ١٩٧٨ . وسوف يتم تكميل هذا الجدول في وقت لاحق بجدول مماثل بجميع المقترحات الخاصة بنزع السلاح النووي التي تم تقديمها في الفترة الواقعة بين انشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ وبين عقد الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨ .

السيد تايلاردات (فنزويلا) (الكلمة بالأسبانية) : أحاط وفد بلادي علمنا بالبيان الذي أدلىتم به منذ لحظات ، وهو يرحب بهذا البيان الذي يفيد بأن اللجنة سوف تعقد اجتماعات غير رسمية عادية للنظر في البندين ١ و ٢ وذلك بهدف الشروع في الدراسة الموضوعية لمسائل محددة تتصل بهذين البندين .

ويتفق هذا البيان مع الموقف الذي اتخذه وفد بلادي والذي يتمثل في أن عدم وجود توافق في الآراء بشأن إنشاء فريقين عاملين يعنيان بهذين البندين ينبغي ألا يضع اللجنة من انجاز مهمتها والوفاء بمسؤوليتها بوصفها هيئة تفاوضية متعددة الأطراف ، وأنه يتعين علينا ، في الوقت الذي يجري فيه انشاء هذين الفريقين العاملين ، أن نكرس أكبر عدد ممكن من الاجتماعات غير الرسمية التي تعقدها اللجنة لمحاولة المضي قدما في دراسة المسائل الموضوعية الناشئة عن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال .

كما أود أن ألفت الانتباه الى ذلك الجزء من بيانكم الذي قلتم فيه انه يمكن أيضا النظر خلال الاجتماعات غير الرسمية في مختلف المقترحات المتصلة بإنشاء الفريقين العاملين .

ويحظى هذا الجزء من بيانكم بأهمية خاصة في نظر وفد بلادي لأسباب عدة أولا ، مافتى وفد بلادي يرى ، كما سبق أن أتاحت له فرصة الإشارة الى ذلك ، أن الأفرقة العاملة هي أنسب جهاز لاجراء مفاوضات فعلية بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالنا . ثانيا ، اننا نعتبر هذا الاجراء المتمثل في معالجة البندين ١ و ٢ في اجتماعات غير رسمية مجرد اجراء استثنائي ومؤقت . ثالثا ، لا بد للجنة ، وفقا للمقرر المعتمد في الجلسة العامة ال ١٠٥ ، من مواصلة ايلاء النظر

العاجل للمقترحات المتصلة بانشاء الفريقين العاملين اللذين سيتوليان اجراء مفاوضات موضوعية بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال .

وأود أن أضيف أن وفد بلادي يرى أن الفقرتين الثالثة والرابعة من بيانكم ينبغي تأويلهما بكل ما يجب من مرونة ، وأنهما ، رغم ماتستهدفان من اضافة قدر ما من الترتيب والتنظيم على الاجتماعات غير الرسمية ، ينبغي ألا تمنعا وفدا من الوفود ، اذا اعتبر ذلك ضروريا ومفيدا من الاشارة في أحد الاجتماعات غير الرسمية الى مسألة تتصل بالبندين ١ و ٢ غير تلك المسائل التي اقترحتوها أو قد تقترحونها سيادتكم في ضوء ما تعترمون اجراءه من مشاورات .

السيد سامر هيس (المملكة المتحدة) ، السيد الرئيس : استمعت بعناية لبيانكم الخاص بأعمالنا المقبلة بشأن نزع السلاح النووي وحظر التجارب النووية ، وأنا متفق مع خطوطه العريضة .

غير أنني مضطر لأسباب شرحتنا في عدد من المناسبات الى الاحتفاظ بموقف وفد بلادي من المقترح القاضي بأن تشتمل أعمالنا على مشاورات بشأن مواضيع محددة سيتم تناولها في اطار موضوع الحظر الشامل للتجارب النووية .

السيد اسراييليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) ، السيد الرئيس : لاحظنا مع الارتياح ما أبد يتموه من ملاحظات حول عقد اجتماعات غير رسمية للجنة نزع السلاح بيدف النظر في البندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة .

ان الاتحاد السوفياتي وغيره من البلدان الاشتراكية ثابت على تأييده ومناصرته لاتخاذ تدابير تتصل بوقف سباق التسلح النووي ووقف انتاج الأسلحة النووية وتدويرها وفرض حظر عام وكامل على تجارب الأسلحة النووية . وما فتىء الاتحاد السوفياتي منذ أعوام كثيرة مضت يؤيد بثبات الشروع ، في أقرب وقت ممكن داخل اللجنة ، في مفاوضات جديدة حول مسألة نزع السلاح النووي .

ونحن نعتقد أن الاجتماعات غير الرسمية للجنة بشأن هذه المسائل سوف ترمي الى البدء ، في أقرب وقت ممكن ، بمفاوضات كهذه وتيسر ماتستلزمه من تحضيرات . وخلال هذه الاجتماعات ، يمكننا على وجه الخصوص تحديد مجموعة المواضيع التي سينظر فيها ، وحل الجوانب التنظيمية للمفاوضات ، وكذلك بحث بعض المسائل المحددة ذات الصلة المباشرة بالمفاوضات الخاصة بنزع السلاح النووي .

ونحن نعارض اجراء أي نقاش نظري في الاجتماعات غير الرسمية ، اذ لا بد أن تستهدف مفاوضاتنا بأكملها التحضير بنجاح لمفاوضات بشأن جوهر هذه المشكلة ، بدلا من توجيه أنظار أعضاء اللجنة الى مسائل أخرى لاتتصل بمفاوضات كهذه وصرف اللجنة عن هذه المهمة ذات الأولوية .

السيد فرونك (يوغوسلافيا) ، السيد الرئيس : استمعت بانتباه بالغ للبيان الذي أدليت به قبل دقائق معدودة ، وأود أن أدلي بوضع ملاحظات نيابة عن وفد بلادي .

اننا لانعتبر المفاوضات التي ستبدأ في ٢٣ آذار/مارس بد يلاع انشاء فريقين عاملين في وقت لاحق للنظر في البندين ١ و ٢ ، ولا نزال نرى أنه ينبغي أن نحاول ماوسعنا الجهد انشاء هذين الفريقين بأسرع وقت ممكن اذ نعتقد أن هذه خير وسيلة للتفاوض على البندين ١ و ٢ .

ولابد لي أن أقول ان وفد بلادي يجد بعض الصعوبات فيما يتعلق بالنص الذي قرأتموه والذي جاء فيه أن الاجتماع المقرر عقده في ٢٣ آذار / مارس سوف يكرس لدراسة الشروط المسبقة للتفاوض على نزع السلاح النووي وما اليه اذ أرى أنه لا ينبغي ونحن نضطلع بواجباتنا كأعضاء في هذه اللجنة ، أن يفرض أي منا أيه شروط مسبقه على المفاوضات ، حتى اذا كان الأمر يتعلق بالتفاوض على نزع السلاح النووي . وكنت أفضل لو أننا توصلنا الى نوع من التفاهم قد يتمثل في دراسة العناصر الأساسية التي ينبغي التفاوض بشأنها . ولكن لما كان البيان الذي قرأتموه صيغة توفيقية يمكن التوصل الى توافق في الآراء بشأنها ، فلن يصرف وفد بلادي على امكانية تعديل النص ، وسوف يوافق ، بروح من التراضي ، على البيان الذي أدليت به منذ هنيهة .

السيد فلاوري (الولايات المتحدة الأمريكية) ، السيد الرئيس : يتفق وفد بلادي مع النهج العام ازاء مباحثاتنا غير الرسمية حول المسائل المدرجة في البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال بالشكل الذي وصفتموه . اننا نقدر بالغ التقدير ما بذلتموه من جهود لوضع أساس لمباحثاتنا مقبول لدى جميع الأطراف ، وأظن أن البيان الذي أدليت به اليوم يَوْمئِ الي نهاية تركيزنا على الجوانب الاجرائية والى أننا تجاوزنا العقبة الأخيرة قبل أن نوجه انتباهنا الى جوهر الموضوع . وكما ذكر زميلي اليونوسلافي ، فان هناك بعض النقاط في بيانكم كان يمكن أن تصاغ بطريقة أكثر قبولاً لدى وفد بلادي ، غير أنني أقبل الصياغة كأفضل ما يمكن التوصل اليه من حلول توفيقية . أما بخصوص انتقاء مواضيع محددة ينبغي بحثها فيما يتعلق بالبند ١ من جدول الأعمال ، فلا بد لي من تذكير اللجنة بأن اشتراك وفد بلادي سوف يتقيد بنفس العوامل الكامنة وراء عدم تمكن الولايات المتحدة من الموافقة على توافق في الآراء بشأن انشاء فريق عامل يعنى بالحظر الشامل للتجارب النووية .

وهذا الفهم ، فان وفد بلادي مستعد للسير قدما في الاتجاه الذي اقترحتتموه .

السيد أكرم (باكستان) ، السيد الرئيس : يرحب الوفد الباكستاني أيضا بالبيان الذي قرأتموه علينا منذ لحظات ، لأنه يشكل حقا خطوة الى الأمام في الاتجاه الذي ننشده جميعا وهو اتجاه المفاوضات الفعلية بشأن البنود المتعلقة بحظر التجارب النووية ونزع السلاح النووي . ويود وفد بلادي أن يغتنم هذه الفرصة ليقرر أننا نعتبر انشاء أفرقة عاملة مخصصة خبير طريقة للشروع في مفاوضات تدرج تحت هذين البندين ، ويسعدنا أن نلاحظ أن بيانكم يشير الى امكانية النظر مرة أخرى ، في هذه الاجتماعات غير الرسمية ، في المقترحات الخاصة بانشاء هذه الأفرقة العاملة .

كما نود أن نقول اننا نفسر هذه الاجتماعات غير الرسمية التي سيتم عقدها بأنها تستهدف ارساء أسس المفاوضات بشأن كلا هذين البندين ، وسوف نسترشد بهذا الاعتبار لدى اشتراكنا في هذه الاجتماعات .

لقد اتفقنا على أن أول اجتماع يعقد في هذه السلسلة سوف ينظر ، تحت البند ٢ ، في موضوع الشروط المسبقة للمفاوضات وفي استراتيجيات الردع النووي . وفي الوقت ذاته ، أود أن أعرب عن أمني ورجائي في أن تأخذ المواضيع الأخرى التي سيتم اختيارها للبحث بعين الاعتبار المقترحات التي قد متتها مختلف الوفود ، بما فيها الوفد الباكستاني ، فيما يتعلق بكلا البندين ١ و ٢ .

وفي الختام ، أود أن أقرر أننا نفسر بيانكم بأن المواضيع المدرجة تحت البند ١ و ٢ كليهما سوف تولى اهتماما متساويا . ورغم أننا اتفقنا على النظر خلال اجتماعنا المقبل في الموضوع المدرج تحت البند ٢ ، فإننا نلاحظ مع الارتياح أن الاجتماع التالي سوف يكرس للنظر في المواضيع المدرجة تحت البند ١ من جدول أعمالنا . ونأمل أن نتمكن في المشاورات غير الرسمية المتوخى عقدها في أقرب وقت من الاتفاق على النظر في موضوع محدد مدرج تحت البند ١ خلال الاجتماع القادم في هذه السلسلة .

السيد دي لاغورس (فرنسا) ، السيد الرئيس : لما كانت هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد بلادى الكلمة في جلسة عامة منذ مطلع الشهر ، فاني أود أولاً أن أهنيكم وأنقل اليكم تمنياتي الطيبة خلال فترة رئاستكم التي لاتزال حتى الآن موفقة للغاية ، وأن أعرب عن امتناننا للطريقة الكيسة والفعالة التي تدبرون بها أعمالنا . ويقدر وفد بلادى ما بذلتموه من جهد فيما يتعلق بتنظيم هذه المناقشات غير الرسمية التي أيدها . والواقع أننا نرى من المفيد للغاية أن نكرس اهتمامنا لبندين من البنود المدرجة في جدول أعمالنا يقدر وفد بلادى تماما أهميتها الأساسية، وذلك لاجراء مناقشات حول المسائل الجوهرية تتمكن خلالها من استطلاع آراء بعضنا البعض ومن استخلاص النتائج - التي آمل أن تكون ايجابية- فيما يتعلق بمتابعة هذه الدراسات . ونحن نعتقد أن هذه العملية ينبغي التصدي لها بمرونة ، ففي تجربة نأمل بالطبع أن تكون حاسمة ، وبوافق وفد بلادى على المواضيع التي اقترحتوها بشأن البدء في مناقشة البند ٢ من جدول الأعمال . غير اني أود أن أشير الى أن هذه المواضيع ليست مواضيع جوهرية بالمعنى الدقيق للكلمة . ولكن نظرا لما تحظى به من أهمية بخصوص الاستقصاء التمهيدى لهذه المسألة ، فإننا نعتقد بأنه سيكون من المفيد حقا دراستها ، ونأمل في أن تستوضح هذه الدراسة بشكل واقعي شروط تحقيق الأهداف التي نتوخاها .

السيد أدينيبي (نيجيريا) ، السيد الرئيس : أود كذلك أن أشكركم على البيان الذي أدليتم به والذي تم توزيعه أيضا . لقد طلبت أخذ الكلمة لالشيء الا لأشدد على نقطة واحدة أبداها قبل دقائق معدودة الممثل الموقر لباكستان ، وهي نقطة يعلق عليها وفد بلادى أيضا أهمية كبيرة . وهذه النقطة هي أنه ينبغي دائما أن نضع في اعتبارنا أننا نجمع بين اثنين هما ١ و ٢ للنظر فيهما في آن واحد . ومن ثم ، ينبغي الا تبذل أية محاولة لبحث واحد منهما واستبعاد الآخر كلية .

وسيكون وفد بلادى ، ولاشك ، سعيدا أشد السعادة لو وضعنا في اعتبارنا ، عملا بما اقترحتم ، أننا سوف نبحث في الاجتماع اللاحق البند ١ الذي يحظى بمثل ما يحظى به البند ٢ من أهمية .

الرئيس : قبل الاختتام ، أود أن أدلي بالاعلان التالي : لقد طلبت الي الأمانة العامة أن تعمم اليوم ورقة غير رسمية تشتمل على الجدول الزمني للاجتماعات التي ستعقد لها لجنة نزع السلاح وهيئاتها الفرعية خلال الأسبوع الممتد من ٢٣ الى ٢٧ آذار / مارس ١٩٨١ . وهذا الجدول الزمني هو ، كما جرت بذلك العادة ، جدول ارشادى يمكن تعديله أثناء مواصلة عملنا . وفي هذا الخصوص ، هل لي أن أشير الى أن اللجنة ستبدأ في الأسبوع المقبل بالنظر في البند ٤ من جدول أعمالها الذي يتناول الأسلحة الكيميائية . وقد تلقيت حتى الآن تسعة خطابات

من أعضاء اللجنة أخبروني فيما بمقدم خبرائهم اللذين سيشترون كأعضاء في وفود بلادهم • كما أخبرني السفير ليدنارد ، رئيس الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، أنه يود عقد اجتماع أسبوعي إضافي لهذا الفريق • وبناء عليه ، فقد اتخذت الاحتياطات لعقد اجتماع إضافي للفريق العامل يوم الجمعة المقبل الموافق ٢٧ آذار / مارس في الساعة ٠٠ / ٣ من بعد الظهر •

وحيث أنه لا توجد أية اعتراضات ، فسأخلص من ذلك إلى أن اللجنة موافقة على هذا الجدول الزمني •

السيد غيورفي (هنغاريا) : أود ، نيابة عن الدكتور السفير امرى كوميفيش ، رئيس الفريق العامل المعني بالأسلحة الإشعاعية ، أن أدلي ببيان موجز بخصوص الجدول الزمني للاجتماعات التي ستعقدها اللجنة وهيئاتها الفرعية الذي تم توزيعه منذ لحظات •

وأود ، نيابة عن رئيس الفريق العامل المعني بالأسلحة الإشعاعية ، أن أقر أن وفود بلادى لا يجد أية صعوبة في الموافقة على الجدول الزمني المقترح للأسبوع المقبل الذى يفرض اجتماعين للفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية • بيد أنني أود في الوقت نفسه أن أشدد على ضرورة اعطاء الامكانية ذاتها للفريق العامل المعني بالأسلحة الإشعاعية الذى دخل حاليا مرحلة الصياغة والذى يحتاج بالضرورة الى المزيد من الاجتماعات •

السيد الرئيس ، أود أن أطلب اليكم أن تأخذوا هذا بعين الاعتبار •

الرئيس : لقد أحطت علما بملاحظاتكم •

السيد ساران (الهند) ، السيد الرئيس : أود أن أطلب أيضا لنقطة واحدة • هل فمننا فيما صحيا بأن الاجتماع مع الخبراء سيكون فقط في اطار الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، أم أنه يعترزم أيضا أن تعقد اللجنة اجتماعات غير رسمية يشترك فيها الخبراء ؟

ثانيا ، بخصوص المقترح القاضي بإمكانية عقدنا اجتماعات إضافية للفريق العامل المعني بالأسلحة الإشعاعية ، لا بد لي من التشديد مرة أخرى على شيء قلته فيما مضى ، وهو أنه يتعذر على وفود كوفد بلادى تعاني نقصا شديدا في الموظفين ومضطرة لحضور اجتماعات في الصباح وبعد الظهر طوال الأسبوع أن تتصور عقد اجتماعات إضافية لأى فريق عامل آخر •

الرئيس : بخصوص سؤالك الأول ، أستطيع أن أقول ان الخبراء ستتوفر لديهم إمكانية المشاركة في الجلسات العامة التي سنعقدها بشأن الأسلحة الكيميائية وكذلك في الأفرقة العاملة • هذا هو التفاهم الذى تم التوصل اليه بعد مشاورات مع مختلف الوفود ومقدمي المقترح بشأن عقد اجتماعات غير رسمية إضافية حول الأسلحة الكيميائية وكان ذلك حلا توفيقيا •

السيد ساران (الهند) : واذن هل فتمت فيما صحيا بأنه لن تكون هناك اجتماعات غير رسمية للجنة يشترك فيها خبراء الأسلحة الكيميائية ، وبأن الخبراء سوف يدلون ببياناتهم في الجلسة العامة المكرسة للأسلحة الكيميائية ؟

الرئيس : فتمت فيما صحيا • واذن هل أستطيع أن أخلص من ذلك إلى أننا موافقون على جدول الأعمال ؟

وقد تقرر ذلك •

الرئيس : سوف تعقد الجلسة العامة القادمة للجنة نزع السلاح يوم الخميس ،
١٢٤ آذار/مارس ١٩٨١ ، في الساعة ١٠/٣٠ صباحاً .

رفعت الجلسة في الساعة ١٣/١٥

محضر نهائي للجلسة السابعة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الثلاثاء ، ٢٤ آذار / مارس ١٩٨١ ، الساعة ٣٠ / ٣٠ صباحا

الرئيس : السيدغ • هردير (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

الحاضرون فى الجلسة

السيد ف. ل. اسرايلىان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>
السيد ب. ب. بروكوفيف	
السيد ل. أ. نعوموف	
السيد ي. ف. كوستنكو	
السيد س. ن. ريوخين	
السيد ت. تيريفي	<u>اثيوبيا</u>
السيد ف. يوهانس	
السيد ف. خيمينيث دافىلا	<u>الارجنتين</u>
الآنسة ن. فريرى بيناباد	
السيد ر. ستيل	<u>استراليا</u>
السيد غ. بقايفر	<u>ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد ن. كلينخلر	
السيد ه. موللر	
السيد و. رور	
السيد داروسمان	<u>اندونيسيا</u>
السيد أ. دامانيك	
السيد خيرما ترام	
السيد ف. قاسم	
السيد ج. هادى	
السيد كارينونو	
السيد د. أميرى	<u>ايران</u>
السيد ف. كارديرو دى مونتي زيمولو	<u>ايطاليا</u>
السيد ب. كابران	
السيد أ. دى جوفانى	
السيد ل. سالازار	
السيد م. أحمد	<u>باكستان</u>
السيد م. أكرم	
السيد ت. ألطف	
السيد س. أ. دى سوزا اى سيلفا	<u>البرازيل</u>
السيد س. دى كيروز دوارته	

السيد أ • أونكيلينكس	<u>بلجيكا</u>
السيد ج • م • نوارفالميس	
الآنسة ج • فان دين برغ	
النقيب دي بيشوب	
السيد ب • فوتوف	<u>بلناريا</u>
السيد اي • سوتيروف	
السيد ساوهلانغ	<u>بورما</u>
السيد انغوى وين	
السيد ب • سويكا	<u>بولندا</u>
السيد ج • سياووفيتن	
السيد ت • سترويواس	
السيد ب • باريديس بورتينيا	<u>بيرو</u>
السيد م • روجيك	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ي • فرانيك	
السيد ي • مورافيتش	
السيد أ • صلاح - باى	<u>الجزائر</u>
السيد م • مذكور	
السيد أ • أبا	
السيد غ • هيردر	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد ك • ه • لوليس	
السيد ه • ثيليك	
السيد م • كولفوس	
السيد ب • بونتيج	
السيد ت • ميليسكانو	<u>رومانيا</u>
السيد أ • ساسوف	
	<u>زائير</u>
السيد ه • م • غ • س • باليهكارا	<u>سرى لانكا</u>
السيد س • ليدغارد	<u>السويد</u>
السيد ل • نوربيرغ	
السيد ج • لوندلين	
الآنسة غ • بو	

السيد يو بيوان	<u>الصين</u>
السيد يو منجيا	
السيد لين تشين	
السيد لي ويمين	
السيد ف • دى لاغورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج • دى بوس	
العقيد جيسبير	
السيد م • كوتور	
السيد أ • ر • تايلاردات	<u>فنزويلا</u>
السيد ه • أرتياغا	
السيد د • س • ماكفيل	<u>كندا</u>
السيد ج • سكينر	
السيد ك • باثوس	<u>كوبا</u>
السيد ف • كوسبينيرا	
السيد س • شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد ج • م • مونيو	
السيد أ • أ • حسن	<u>مصر</u>
السيد م • ن • فهمي	
السيد عصمت عز	
السيد أ • صقلي	<u>المغرب</u>
السيد م • شرايبي	
السيد أ • غارسيا روبلس	<u>المكسيك</u>
السيد م • أ • كاثيريس	
السيد د • م • سامرهيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد ج • أ • لينك	
السيد س • ه • الخشيد	<u>منغوليا</u>
السيد س • أ • بولد	
السيد و • أ • أكينسانيا	<u>نيجيريا</u>
السيد ت • أغويي — ايرونسي	
السيد أ • ب • فينكاتسوران	<u>الهند</u>
السيد ث • ساران	
السيد اى • كوميفيس	<u>هنغاريا</u>
السيد س • غيورفي	
السيد أ • لاكاتوس	

هولندا

السيد ر • ه • فاين
السيد ه • فاغنا كرز
السيد أ • غ • ب • أومس

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد س • س • فلورى
السيد ف • ديسيمون
السيدة ك • كريتبرغر
السيد ج • أ • ميسكل
العقيد م • سانشس
السيد ك • بيرسي

اليابان

السيد ي • اوكاوا
السيد م • تاكاهاشي
السيد ر • ايشي
السيد ك • شيمادا

يوغوسلافيا

السيد ف • فوفوديتشر
السيد ب • برانكوفيتشر

أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي
للأمين العام

السيد ر • جايبال

نائب أمين لجنة نزع السلاح

السيد ف • بيراساتيخي

السيد يويويين (الصين) : سيدى الرئيس، أود أن ألقى كلمة موجزة عن الضمانات الامنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ضل كثير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية يبذل جهودا متواصلة طيلة فترة طويلة من الزمن ضد التهديدات النووية ومن أجل ضمانات أمنية • وفي السنوات الماضية ، بعد تصاعد سرعة سباق التسلح النووى وتعاضم خطر اندلاع حرب نووية ، أطلقت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية دعوة أقوى من أى وقت مضى من أجل اقرار تدابير فعالة لضمان أمنها • فالاعلان الختامي الذى تم اقراره في اجتماع وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز الذى انعقد مؤخرا في نيودلهي ، فضلا عن اعرابه عن قلق بالغ على أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، طلب بلهجة شديدة أن تمتنع الدول الحائزة للأسلحة النووية عن مزاولة أى نشاط يمس بأمن وسلامة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، وإن تلتزم بتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من التهديد بالاسلحة النووية والهجوم النووى • أما الآن فأود عرض آرائي حول النقاط التالية

أولا ، في عالم اليوم ، أصبحت الاسلحة النووية ، وما لها من قدرة على التدمير الشامل ، مكدسة بصورة هائلة ، وانشغلت الدول الكبرى ، استنادا الى قدرتها العسكرية ، بمزاولة أنشطة الهيمنة ، مهددة بذلك أيضا تهديد السلم العالمي وأمن دول العالم • ان الدول الكثيرة غير الحائزة للأسلحة النووية تفتقر بصفة خاصة الى ضمانات لاستقلالها وسيادتها وأمنها • ولذلك يعتبر اقرار تدابير فعالة للضمانات الامنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية واجبا عاجلا في مجال نزع السلاح •

ان كل الدول الحائزة للأسلحة النووية مسؤولة عن تقديم ضمانات أمنية الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وريثما يتحقق نزع سلاح نووى شامل يلزم على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال ، أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ، بما يخفف من حدة التهديد النووى ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • فالدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية تمتلك اكبر الترسانات النووية • والحقيقة انها القادرة وحدها على شن حرب نووية • ولذا ينبغي لها ان تتحمل المسؤولية الرئيسية في تقديم ضمانات تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ، وهي مسؤولة لا مناص منها • هذا هو النهج الاساسي الذى ينبغي ان يمثل نقطة انطلاقنا عند النظر في قضية الضمانات الأمنية •

ثانيا ، لما كانت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لا تمتلك اية اسلحة نووية ، وتحيط بخالبيتها ظروف جعلت دفاعاتها دون المعدل بقدر خطير ، فانها لا تستطيع تشكيل تهديد نووى ضد الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ويعني ذلك انه لا مجال لمطالبتها بتقديم ضمانات أمنية الى الدول الحائزة للأسلحة النووية • ومع ذلك فقد التزم عدد من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بتعهدات ملموسة عن طريق بعض الترتيبات الدولية • ولن يكون من الانصاف او العقلانية مطالبة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية مرة أخرى بالالتزام بتعهدات اضافية جديدة ، أو بتعهدات تؤثر بوجه خاص على حقوقها في الدفاع عن الذات ، وهي حقوق حيوية لحماية سيادتها وأمنها • ولذا فان لدى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية كل المبررات لمطالبة الدول الحائزة للأسلحة النووية بالالتزام ، بدون قيد أو شرط بتعهدات صريحة بعدم استعمال ، أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضدها • وكما أوضح السفير اليوغوسلافي فرونيتش في الجلسة العامة للجنة نزع السلاح في ١٩ آذار / مارس ١٩٨١ :

" ان أى شرط ، مهما كان طفيفا ، سيقوض قوة الضمانات وجوهرها ، وهذا ما يخلق بالتالي امكانية استعمال الاسلحة النووية او التهديد باستعمالها في ظل ظروف معينة " * ولما كانت مسألة الضمانات الامنية تتعلق بمصالح حيوية للدول غير الحائزة للاسلحة النووية ، فينبغي للدول الحائزة للاسلحة النووية ايلاء تلك المتطلبات والرغبات اعتبارا كاملا .

ثالثا ، ان الحظر الشامل والتدبير الكامل للاسلحة النووية هما افضل الضمانات للدول غير الحائزة للاسلحة النووية . أما تقديم ضمانات امنية سلبية فذلك مجرد تدبير انتقالي . واذا تباطأت المفاوضات حول مثل هذا التدبير الانتقالي بما لا يكفل بلوغ اتفاق ، فكيف يمكن اذن للدول الحائزة للاسلحة النووية اثبات حسن نيتها في تقديم ضمانات امنية للدول غير الحائزة على الاسلحة النووية ؟ ينبغي لنا أن نهذل ما في وسعنا من أجل تنفيذ مهمتنا الموضحة في تقرير الدورة السابقة للجنة نزع السلاح ، وهي مواصلة البحث عن " نهج عام مقبول لدى الجميع يمكن ادراجه في صك دولي ذي طابع ملزم قانونا " . وفي الوقت الحالي وردت في ورقة العمل التي قدمها رئيس الفريق العامل المخصص للضمانات الامنية قائمة بمختلف الصيغ والبدائل . ونود الاشتراك في مناقشات جادة مع المندوبين الحاضرين هنا كي نجد نهجا عاما مقبولا لدى الجميع ويتطابق مع متطلبات الدول غير الحائزة للاسلحة النووية . ونحن نؤمن بأن أى اتفاق أو ترتيب مهما كان باستطاعتنا التوصل اليه في الوقت الراهن ينبغي ان يكون اساسا وبالدرجة الاولى نوعا من الضمان الامني الذي يشكل في جوهره ومضمونه ضمانا حقيقيا لا من الدول غير الحائزة للاسلحة النووية ، لا أن يكون وثيقة فارغة مجردة من المضمون .

لقد اتبعت الحكومة الصينية دائما نهجا ايجابيا حيال مسألة الضمانات الامنية للدول غير الحائزة للاسلحة النووية . اننا نتمسك بضرورة ابرام اتفاقية دولية تقدم ضمانات فعالة الى الدول غير الحائزة للاسلحة النووية ضد استعمال ، أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية من جانب الدول الحائزة لتلك الاسلحة . ولقد كررنا في عدة مناسبات اننا لن نكون البادئين باستعمال الاسلحة النووية في أى وقت وفي ظل أية ظروف . ومن منطلق هذا الموقف الاساسي الذي اتخذناه ، التزمنا بدون قيد أو شرط بعدم استعمال أو التهديد ، باستعمال الاسلحة النووية ، ضد الدول غير الحائزة للاسلحة النووية . وذلك تعهد التزمنا به من جانب واحد . وعلى أساس موقفنا هذا نود ان نستكشف مع المندوبين الآخرين مختلف الطرق التي تتيح لنا الاسهام في بلوغ اتفاق في وقت مبكر على ترتيب دولي للضمانات الامنية للدول غير الحائزة للاسلحة النووية .

السيد ليدغارد (السويد) : سيدي الرئيس ، هذه هي المرة الاولى التي القي

فيها بيانا رسميا داخل اللجنة هذا الشهر ولذا أود انتهاز هذه الفرصة لاهنئكم لاهلى توليكم الرئاسة فحسب ، ولكن ايضا على النجاح الذي احزتموه في مباشرة مهامكم . لقد اثبتتم مهارة وبراعة وانا موقن تماما من أن شهر آذار / مارس سيظل في الذاكرة بوصفه شهرا مثمرا وبناء في تاريخ هذه اللجنة .

سيدي الرئيس ، أود أيضا ، بعد استئذانكم ، ان اتوجه بالحديث الى سلفكم الموقر ، السفير دى لاغورس ، وان انتهز هذه الفرصة لكي اعبر له عن عظيم تقديرنا للطريقة التي ادار بها اعمالنا خلال شهر شباط / فبراير . فقد نجح بمزيج حكيم من السلطة وروح الدعابة واللفظ ، ان يخلق بيننا اقصى قدر من الفعالية وأمثلة روح للتعاون .

والآن ، أود تناول موضوع هذا الاسبوع ، وهو الاسلحة الكيميائية .

في بياني الذي القيه اليوم ، تعكس ملاحظاتي في جزء منها الموقف السويدي الرسمي وفي جزئها الآخر تفكيرى ومشاعرى بوصفى رئيس الفريق العامل المعني بالاسلحة الكيميائية •

ان للمفاوضات بشأن الاسلحة الكيميائية الدائرة الآن داخل هذه اللجنة تاريخا طويلا - وان لم يكن مجيدا في جميع الاحوال • واتخذت البلدان المحايدة وبلدان عدم الانحياز موقفا مشتركا ، شاركت فيه اصلا مجموعة الدول الاشتراكية ، بشأن عدم امكانية الفصل بين حظر الاسلحة البيولوجية وحظر الاسلحة الكيميائية ، ولكنها اضطرت الى التخلي عن ذلك بعد ان اتفقت الدول العسكرية الرئيسية في ١٩٧١ على معاهدة ضيقة النطاق لا تتناول الا الاسلحة البيولوجية • وزودت هذه الاتفاقية فضلا عن ذلك بمعالجة غير مرضية لمشاكل التحقق • واطن انه في امكان المرء ان يقول انه وجد مبررا للبلدان المحايدة وبلدان عدم الانحياز فيما اتخذته فعلا من موقف في ذلك الحين ، وهو ان اتفاقية الاسلحة البيولوجية تنطوي على ضعف من هذه الناحية •

ومن تلك الفترة ، تجدر الاشارة الى خطوة واحدة هامة ، هي قرار الجمعية العامة للامم المتحدة ٢٦٠٣ ألف (د - ٢٤) ، المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٦ ، والذي قدمته البلدان المحايدة وبلدان عدم الانحياز الاثني عشر التي كانت حينئذ اعضاء في مؤتمر لجنة نزع السلاح ، والذي أكد " ان بروتوكول جنيف ينتظم قواعد القانون الدولي المعترف بها عامة والقاضية بحظر اللجوء في المنازعات الدولية المسلحة ، الى استعمال اية وسيلة من وسائل الحرب البيولوجية والكيميائية مهما تكن التصورات التقنية في هذا الشأن " • ومضى القرار يعلن انه " مما ينافي قواعد القانون الدولي المعترف بها عامة ، والمقررة في بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخائفة أو السامة أو ما شابهها ، وللوسائل البكتريولوجية ، الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران / يونيو ١٩٦٥ ، اللجوء في المنازعات الدولية المسلحة الى استعمال ما يلي : (أ) أية عوامل كيميائية حربية - سواء كانت المواد الكيميائية غازية أو سائلة أو جامدة - يمكن أن تستخدم بسبب آثارها السامة المباشرة في الانسان أو الحيوان أو النبات ••• " •

واستمرت مناقشة اتفاقية الاسلحة الكيميائية داخل مؤتمر لجنة نزع السلاح بعد عقد اتفاقية الاسلحة البيولوجية • وكان الاتجاه الذي اتخذته هذه المداولات بعيدا عن الاستقامة • ففي بعض الاحيان ، بدا على الدول الرئيسية انها تنزع الى تضييق نطاق اتفاقية للحرب الكيميائية بحيث لا تشتمل الا فئات معينة من عوامل الحرب الكيميائية • غير ان رأى الاغلبية ساد بشأن وجوب تطبيق حظر استخدام الاسلحة الكيميائية على المجموعة كلها • وقدم ونوقش عدد من التقارير التقنية العلمية داخل مؤتمر لجنة نزع السلاح ، والقي الضوء على دراسة القضايا من خلال تقديم أربعة مشاريع اتفاقيات مختلفة •

وشهدنا ايضا المفاوضات الثنائية بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ، التي بدأت في ١٩٧٦ وجرت في المرة الاخيرة خلال صيف ١٩٨٠ ، عندما قدم تقرير الى لجنة نزع السلاح يستخدم الآن اساسا قيما لمفاوضاتنا الجارية •

وكان يمكن بالطبع عقد اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية منذ وقت طويل • غير ان الوقت يمكن الا يكون قد ضاح تماما • فمن العدل القول ان معرفة المشاكل التي ينطوى عليها وضع اتفاقية من شأنها ان تقضي الى الابد على الاسلحة الكيميائية قد تعمقت كثيرا على مر السنين • وتم ايضا تصوير وتحسين الوسائل التكنولوجية للتحقق من الامتثال لمثل هذه الاتفاقية • ويمكن للمرء ان يضيف ان مقبولية وسائل تحقق معينة قد زادت أيضا ، مما يجعل من الاسهل التوصل الى اتفاق •

لقد تم الان النفاذ جيدا الى جوهر اى اتفاقية مقبلة وتوضحت جميع العناصر الرئيسية • واصبحت ابضا تعقيدات المشاكل التي ينطوى عليها الموضوع واضحة الى نحو متزايد • وتشير مشاريع الاتفاقيات الاربعة التي قدمت منذ ١٩٧٢ الى اختلافات في الرأى بين المقترحين • وهي تعكس ايضا ، كما نعتبر ذلك اليوم ، تطورا من صورة مفردة في التبسيط الى حد ما لعناصر اتفاقية ما ، الى ادراك متزايد لحشد المشاكل المعقدة تقنيا وسياسيا التي ينبغى الاتفاق بشأنها من أجل جعل أى اتفاقية للأسلحة الكيميائية شاملة وموثوقا بها تماما ، اذا كان المقصود هو القضاء على الحرب الكيميائية الى الابد •

وقد تغيرت امكانات معالجة ما يتصل بذلك من المشاكل التقنية ، والقانونية وغيرها من المشاكل تغيرا هاما عندما قررت لجنة نزع السلاح في العام الماضي انشاء فريق عامل معني بالاسلحة الكيميائية • وتم عندئذ بحث القضايا بطريقة أكثر انتظاما ومنهجية برئاسة سلفي الموقر ، السفير الياباني اوكاوا • وقد اضافت الاجتماعات غير الرسمية التي عقدت باشتراك عدد كبير من الخبراء في حزيران / يونيه من العام الماضي قدرا كبيرا من المعارف القيمة الى عمل اللجنة •

وبالضح ، ادخلت ايضا المفاوضات الثنائية التي بدأت في ١٩٧٦ تحسينا على اساس المفاوضات المتعددة الاطراف من خلال التقريرين اللذين قدمتهما • ومما يستحق التقدير استعداد المتفاوضين الثنائيين لاشراكنا في معارفهما وآرائهما المدروسة •

ومع البداية الطيبة جدا للمفاوضات في العام الماضي ، استمر العمل بسرعة كبيرة هذا العام • واود ، بوصفي رئيس الفريق العامل ، ان اعرب عن عظيم تقديري للاستعداد الذي تبديه جميع الجوانب للاشتراك بنشاط وعلى نحو بناء في المفاوضات • وقد خفضت المناقشات الاجرائية التي لا سبيل الى اجتنابها الى ادنى حد •

وفيما يتعلق بآراء الوفود بشأن المضمون ، فان ولاية الفريق العامل لم تجعل من الممكن ان تعرف على نوايا ، المواضع التي يمكن فيها تحديد مواقف توفيقية • وقد اقتضت مهمتنا الرئيسية حتى الآن على تحديد القضايا ودراستها • ومع ذلك ، فقد نشأ تقارب كبير في الآراء فيما يتعلق بقضايا مثل حضر استحداث ، وانتاج ، وتخزين ، ونقل وحيازة الاسلحة الكيميائية ، والالتزام بالاعلان عن الحيازة ، وخط التدوير الخ • وما لا يقل اهمية ، القيام فعلا بتدمير المخزونات والمنشآت الانتاجية •

وثمة قضيتان رئيسيتان لم يوجد لهما حل حتى الآن فيما يتعلق بالنطاق ، وهما القضيتان المتعلقةتان بمفهوم القدرة على الحرب الكيميائية ، وادراج حضر الاستخدام في الاتفاقية •

ان الوفد السويدي — وانا الآن اتكلم باسمه — يشعر بخيبة امل الى حد ما لان بعض ردود الفعل كانت سلبية فيما يتعلق باقتراحنا الداعي الى توسيع نطاق اتفاقية الحرب الكيميائية • ومع ذلك ، فقد لاحظنا ان ما اعرب عنه حتى الآن من اعتراضات وتحفظات يتسم اساسا بطبيعة عملية واجرائية • ولذلك فليس لنا علم بعد بأى حجج موضوعية تتعارض مع الاستدلال الذي اقنعنا بضرورة وجود نطاق مفاهيمي شامل للاتفاقية • وانا لاشك ندرك المشاكل العملية التي تنطوى عليها عملية التفاوض ولكننا لانتقد انه ينبغى السماح لهذه العقبات بأن تعترض طريق الجهود المبذولة لوضع اتفاق فعال حقا •

وفي ضوء هذه الخلفية ، ولكون عدد من الوفود يؤيد نهجنا ، فاننا نشعر بالتشجيع على المضي فيه •

وأود انتهاز هذه الفرصة للاعراب عن تقديرنا للبيانات التي اعربت عن اتفاق مع ما قدمناه من حجج وتفهم له • ونأمل ان تكون المفاوضات المقبلة مثمرة ، وان تحقق اتفاقا يحضر القدرة على استخدام الاسلحة الكيميائية ويقضي عليها بصورة فعالة ، وذلك في رأينا هو الهدف البديهي للاتفاقية • وينبغي ايجاد حل مقبول عموما ايضا لمسألة ادراج حظر للاستخدام في الاتفاقية • ويبدو ان هناك اتفاقا عاما على انه ينبغي عدم القيام بأي شيء ينال من أهمية بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ وسلضته • ولذلك ستلزم محاولة ايجاد امكانيات من أجل اقامة صلات مرضية مع بروتوكول جنيف في الديباجة ، أو احكام منطوق الاتفاقية ، أو في نص يتصل بها اتصالا وثيقا • وسيلزم ايضا اقامة صلات كافية مع اتفاقية الاسلحة البيولوجية •

وتوجه تفاصيل في النطاق تتطلب مزيدا من المفاوضات ، مثال ذلك المسائل المتعلقة بالغازات المسيلة للدموح ، ومبيدات الاعشاب والاسلحة الكيميائية الثنائية • وأعرب ايضا عن آراء مختلفة فيما يتعلق بالاستثناءات من الاتفاقية • وفي بعض الحالات ، قد يقتضي الامر حكما محددًا يتعلّق بالاستثناءات في حين انه ربما ينبغي في حالات اخرى عدم ذكر البنود في الاتفاقية مطلقا • ويستلزم تسوية مسألة ما اذا كان ينبغي معاملة تدابير الحماية من الاسلحة الكيميائية باعتبارها استثناءات من الحظر أو بوصفها اجازات صريحة ، في مرحلة لاحقة • وربما أمكن لمفهوم قدرة الاسلحة الكيميائية أن يقوم بدور في حل هذه المشكلة •

وفيما يتعلق بمسألة التحقق فانه مما يؤسف له ان التقارير النابعة من المفاوضات الثنائية لم تكن مع الاسف عظيمة الفائدة • غير اننا نلاحظ بارتياح انه يبدو ان التحقق بالتحدى يشكل مفهوما قبله المتفاوضان الثنائيان • ومن الممكن ايضا ان يفترض على نحو ما مومن ان الجميع يدركون الآن تماما ما لنظام مناسب للتحقق من أهمية اساسية • ولا تزال امامنا مفاوضات شاقة بشأن هذا الموضوع ، وقد يلزم اتخاذ قرارات سياسية ضعبة للتوصل الى حلول مقبولة عموما وبصورة متبادلة • ان الارادة التي ابدت حتى الآن داخل لجنة نزع السلاح هذا العام توحى الي مع ذلك بالثقة في انه سيتم التغلب في النهاية على هذه المشاكل • ويعلق الوفد السويدي أهمية كبيرة على الدور الذي ستلعبه تدابير بناء الثقة في هذا الصدد ، في اثناء مفاوضاتنا بالفعل •

ان المشاكل التقنية المتصلة بالتحقق ستتطلب بلاشك عملا أكثر من ذلك بكثير • وأنا اشير سواء الى ما قد يلزم من تدابير التحقق لمراقبة تدوير المخزونات ، أو الى التدابير التي ستعطي تأكيداً فيما بعد بشأن الامتثال للاتفاقية • ان اللجنة الاستشارية التي من المحتمل جدا انشاؤها في اطار الاتفاقية ، سيكون لديها مهام جوهرية في هذا المضمار • وسوف يلزم ايضا وضع الاجراء المتعلق بالشكاوى بعناية من أجل تيسير معالجة أية مشاكل يمكن أن تنشأ •

وقد بين تقرير السنة الماضية الذي اعده الفريق العامل المعنى بالاسلحة الكيميائية ، وكذلك عمل الفريق المتواصل هذا العام ، ان هناك التقاء في الآراء بشأن القضايا الموضوعية واسع النطاق بدرجة كافية للبدء في وضع اتفاقية بالفعل وكما سبق ان شدد وفد بلده بقوة على ذلك منذ زمن طويل ، ينبغي تحويل الفريق العامل دون ابطاء ولايته لتنفيذ هذه المهمة على نحو مناسب •

وقد علق خبير معروف في الاسلحة الكيميائية ، هو جوليان بييرى رونبسون ، على المفاوضات بشأن تحديد اسلحة الحرب الكيميائية في مقال يحمل هذا العنوان منذ سنة (تحديد الاسلحة ، المجلد ١ ، أيار / مايو ١٩٨٠ ، العدد ١) • وذكر في هذا المقال ان السعي الى توقيع اتفاقية

للحرب الكيميائية يبرر اهتماما أشد وأوسع نطاقا مما اثاره هذا السعي حتى الآن ، وذلك على الاقل ، بسبب ما يمكن ان ينشئه من سوابق للمفاوضات في ميادين اخرى • أولا ، ان الهدف التفاوضي الذي اقره جميع المشتركين ليس مجرد تخفيض أو حد أقصى ، ولكنه تدبير كامل لنزع السلاح • وبقبول الحكومات لهذا الهدف ، فانها ، وفقا لرأيه ، تعترف ضمنا بأن تحديد الاسلحة قد يصلح في بعض الظروف لا كمساعد فحسب ، ولكن ايضا كدليل للقوة العسكرية بوصفها من العوامل المحددة للأمن • واستطرد قائلاً انه ثانيا ، بسبب طبيعة اسلحة الحرب الكيميائية ، بيد والآن ان احراز النجاح في المفاوضات ، متوقف على اتفاق عام على قبول التفتيش الموقعي كتقنية من تقنيات التحقق • وثالثا ، قد يتوقف نجاح النتائج ايضا على الاتفاق على انه ينبغي ان تلعب تدابير بناء الثقة دورا ملموسا في النظام الذي ستضعه اتفاقية الحرب الكيميائية • وختم المؤلف مقاله بملاحظة انه قد لا يكون امرا مبالغا فيه عندئذ ، اعتبار محادثات الحرب الكيميائية أرض اختبار لمستقبل تحديد الاسلحة •

وحتى اذا لم تكن هذه المصطلحات الاخيرة هي الاختيار الاول للجميع هنا ، فاني اعتقد اننا سنتفق جميعا بوجه عام على ما اورده من وصف • وليس هناك اي ضرورة لمزيد من التأكيد على حيوية مهمتنا •

الرئيس : اشكر سفير السويد ، السفير ليد غارد ، على بيانه ، وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهتها الي فيما يتعلق باضطلاحي بالرئاسة خلال شهر آذار / مارس •

السيد فنكاتسفاران (الهند) : السيد الرئيس ، لما كنت اتحدث للمرة الاولى بعد توليكم رئاسة لجنة نزع السلاح ، فاني اود في البداية أن أعرب لكن عن خالص تهاني واعجابي بصفاتكم الفكرية والخلقية ، وأن أؤكد لكم تعاون وفدى الكامل • واننا لنثق كل الثقة بقيادتكم القديرة •

وسيكون لبياني اليوم طابع عام • وفي نيتي أن أتحدث عن بعض أبرز القضايا المتعلقة بنزع السلاح وأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وسأقدم ايضا تعليقات وفدى على البرنامج الشامل لنزع السلاح •

لقد دارت في لجنتنا مناقشة مثيرة للاهتمام حول مسألة توفير ضمانات فعالة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الاسلحة النووية أو التهديد باستخدامها • ولكن لماذا تلمس الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضرورة لمثل هذه الضمانات ؟ قبل كل شيء ، لان الاسلحة النووية ادخلت ظاهرة جديدة تماما على تكنولوجيا الحرب • فمجرد رأس نووي واحد له طبيعة وقوة تدبيرية تفوقان بكثير طبيعة وقوة تدبير أي سلاح تقليدي معروف • وثانيا ، ان الاثر التدبيرى لاستخدام الاسلحة النووية سيشمل ، ليس فقط الدول المتورطة مباشرة في نزاع ، بل أيضا الدول غير المتورطة بالمرّة ، أي أن استخدام الاسلحة النووية لا يعترف بأية حدود وضعية أو حدود مرسومة بين أنظمة التحالف المتنافسة • وثالثا ، اننا نعيير في كوكب مترابط يضيق باستمرار ، وان التدبير الجماعي المتسبب عن استخدام الاسلحة النووية في أي جزء من العالم ستكون له آثار لا تحصى على باقي العالم ، اذ انه سيمزق الروابط الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تربطنا جميعا • ان الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الحليفة لها تذكرنا دائما بمصالحها الامنية الحيوية وبالذو الذي يفترض أن تؤدیه الاسلحة النووية في حماية هذه المصالح الامنية • ويتعين عليها أن تفكر مليا ، بأى معيار أمنسي قد تشاء استخدامه ، فيما اذا كان تعويلها المستمر على الاسلحة النووية كأداة لسياسة السدولة ، واعتناقها هذا المذهب أو ذاك فيما يتعلق باستخدام مثل هذه الاسلحة ، لا يعرضان للخطر على

نحو سارح المصالح الأمنية الحيوية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، كما أشير مؤخرا في ورقة
قدمها و.ك.ه. بانوفسكي في الحلقة الدراسية حول العلم ونزع السلاح ، التي عقدت في باريس
في كانون الثاني / يناير من هذا العام :

"... إذا ما بدأت قوة ما بشن حرب نووية ، بموجب أية عقيدة وفي أي مسرح ،
أو لأي غرض استراتيجي أو تعبوي ، فإن النتيجة ستسفر حقا عن اصابات شاملة ودمار شامل ،
وستنشأ عن ذلك آثار لا تحصى على مستقبل البشرية . ان تبوءات العلم فيما يتعلق بأثار
الاستخدام الواسع النطاق للأسلحة النووية على قطاعات واسعة من سكان العالم هي تبوءات
غامضة الى أبعد الحدود "

وعليه فان موضوع الخلاف هو في جوهره سؤال بسيط جدا ... هل يجوز ، بموجب أي مبدأ
مُعترف به من مبادئ القانون الدولي أو المعايير المقبولة للسلوك الدولي ، أن تسعى دولة ما الى
تحقيق مصالحها الأمنية على نحو يعرض للخطر أمن دول ثالثة غير متورطة سياسيا أو عسكريا في النزاع؟
من الواضح أن الجواب بالسلب .

وكيف ينبغي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تواجه هذا الوضع ؟ لقد حاول البعض
أن يبرهن على أن الوضع الحالي ، المتمثل في توازن الرعب النووي والبيئة الامنية الخاصة في أوروبا
التي يزعم أن الاسلحة النووية تقوم فيها بدور حفظ السلم ، هو نتيجة عوامل تاريخية عديدة . ومن
ناحية أخرى ، يقال ان نفس منطق الردع والاعتماد على الاسلحة النووية لتعويض ما يلاحظ من اختلال
في توازن القوات التقليدية لا يصح في مكان آخر ، وذلك بالدرجة الاولى لان احتياز دولة ما للأسلحة
النووية سيؤدي الى خلق شعور بعدم الامان لدى جاراتها وسيعرض السلم والأمن الدوليين للمزيد
من الخطر . ولكن أوروبا لا توجد على كوكب آخر . ونحن في آسيا أو افريقيا أو أمريكا اللاتينية كلنا
جيران لأوروبا ، لاسيما وأن عصر الصواريخ النووية العابرة للقارات قد جعلنا ، على أكثر من نحو ، أقرب
الى بعضها البعض في جوار واحد . ونحن نعيش جميعا في مناطق واقعة على مسافة قريبة جدا من
الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ولقد شهدنا على امتداد الاعوام القليلة الماضية تعاظم الباع
العسكري للدول النووية الرئيسية في مناطق بعيدة جدا عن شواطئها . وما يحدث حاليا في منطقة
المحيط الهندي أمر وثيق الصلة بموضوعنا . علينا ألا ننسى اننا نعيش في عالم واحد ، وننقسم جميعنا
مصيرا واحدا . لا بل أضيف أننا نتحمل مسؤولية واحدة باذات وهي ضمان بقاء الجنس البشري وزيادة
تقدمه .

ولو كان هذا اللعب بالنار يجري عن طريق استخدام المسدسات فقط ، لربما كان المتفجعون
من الواقفون على الجانبين يشهدون انتحارا ثنائيا لا أكثر . ولكن الذي سيستخدم في هذه اللعبة
التي لا معنى لها ليس مجرد مسدسات بل اسلحة يمكن أن تعني ببساطة ابادة الكرة الارضية بأكملها .

وفي عالم مهدد بكارثة نووية ، يكون من المشروع والمفهوم تماما أن تبحث الدول غير الحائزة
للأسلحة النووية عن وسائل وسبل لوقاية نفسها من استخدام الاسلحة النووية أو التهديد باستخدامها .
وقد تبني البعض مقترحات ترمي الى اعلان مناطق كاملة من العالم مناطق مجردة من الاسلحة النووية
تتعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية في صددها بعدم استخدام الاسلحة النووية . وتوجد بالفعل
منطقة مجردة من الاسلحة النووية في أمريكا اللاتينية . وقد قدمت دول أخرى مفهوما ضمانات الأمن
السلبية ، ويستند هذا المفهوم الى مقولة مفادها أنه في الوقت الذي يستمر فيه وجود الاسلحة

النووية ، يحق للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الحصول على ضمانات من الدول الحائزة للأسلحة النووية بأنها لن تكون عرضة لاستخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها • اننا لا نحترض على حق أية دولة أو مجموعة من الدول في التماس الامن عن طريق مثل هذه الوسائل • غير اننا نعتقد أن استخدام الأسلحة النووية في أى مكان سيكون له أثر شامل • فالحرب التي تستخدم فيها الأسلحة النووية لا يمكن ، بحكم طبيعتها ، أن تقتصر على حدود وطنية أو اقليمية مرسومة بوضوح • وحتى لو لم تقصف بعض مناضق العانم مباشرة بالأسلحة النووية ، فسوف تتجم عن حرب نووية تشترك فيها القوى الرئيسية وبلدان الشمال الصناعية آثار لا تحصى من حيث تساقط الغبار النووي ، والتمزق الاقتصادي والاجتماعي الكثيف والشامل ، والتخيرات الايكولوجية ، والتشوه الوراثي • ولذلك فقد لا يوجد في حالة كهذه عزاء كبير في أن بلدا ما أو منطقة ما لم يكن هدفا لهجوم نووي مباشر • ان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي يمكن أن تكون جزءا من منطقة مجردة من الأسلحة النووية أو من الدول التي تلقت ضمانات بعدم استخدام الأسلحة النووية سيتأثر مع ذلك تأثرا شديدا • ولهذا السبب بالذات ، اتخذت حكومتى الموقف الثابت والهدئي المتمثل في أن الضمانة الوحيدة الموثوقة والفعالة ضد استخدام الأسلحة النووية هي تحقيق نزع السلاح النووي • ومع ذلك ، اعترافا منا بأن تحقيق نزع السلاح النووي مسألة معقدة ، فقد اقترحنا ، كخطوة أولى ، اعداد اتفاقية تحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ، على غرار بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ • وقد أيد هذا الاقتراح أيضا وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز في اجتماعهم في نيودلهي في الشهر الماضي ، ونحن على ثقة من أن لجنة نزع السلاح ستتمكن من أخذ هذا الاقتراح بعين الاعتبار •

وفي هذا السياق ، لاحظ وفدى بارتياح أن دولة واحدة على الاقل من الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وهي الصين ، قد أيدت هذا الاقتراح وشجعت على مواصلة بحثه • فقد ذكر سفير الصين الموقر ، في البيان الذى القاها في ١٠ آذار / مارس ١٩٨١ ، أنه :

" ينبغى أن يكون هدف نزع السلاح النووي هو الحظر الكامل والتدمير الكلي للأسلحة النووية ، والى حين بلوغ هذا الهدف السامي ، سيلزم بوضوح اتخاذ تدابير جزئية • وهنا ينبغى التوضيح أن مجرد وقف تجارب واستحداث وانتاج الأسلحة النووية قد يكبح فقط الزيادات الكمية والتحسين النوعي لها ، ولكنه لن يكفي وحده للقضاء على خطر نشوب حرب نووية ، اذا ستبقى التهديدات الخطيرة التي تمثلها الترسانات النووية الضخمة للدولتين الكبريين • ولهذا السبب طالب عدد من البلدان الصغيرة والمتوسطة الحجم بحظر استخدام الأسلحة النووية الى حين بلوغ نزع السلاح • وهذا مطلب معقول يستحق ، من وجهة نظرنا ، أن نوليها اهتماما جديا في مجرى دراستنا لمسألة وقف سباق التسلح النووي " •

وهذا التطور ، الذى حدث بعد تصويت الصين الايجابي على قرار الجمعية العامة ١٥٢/٣٥ دال المعنون " عدم استخدام الأسلحة النووية ومنع الحرب النووية " في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة ، تطور مفيد وناجح • ونهيب بجميع الدول الاخرى الحائزة للأسلحة النووية أن تتعاون مع بقية المجتمع الدولي في التفاوض على اتفاقية لحظر استخدام الأسلحة النووية • أما بشأن البرنامج الشامل لنزع السلاح ، فان وجهات نظر بلدى أصبحت بالفعل معروفة جيدا • فنحن نؤيد اعداد برنامج يتضمن ، ليس فقط نوايا الدول بتحقيق نزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ، بل ايضا الارادة السياسية الحقيقية للدول في تنفيذ جميع أحكامه • ولكن ، لا يجوز أن تكون هذه الوثيقة قائمة أخرى بالتدابير التي تعتبر أهدافا مستصوبة ، بل ينبغى

أن تعكس تعهد الدول بتحقيق هذه الاهداف • ومن هذا المنطلق ، نرى أن من الاساسي أن يوضع البرنامج ضمن اطار زمني واقعي • ولا داعي لأن يكون هذا الاطار الزمني صارما • ولكن عدم وجود جدول زمني ارشادي على الاقل يعني الاعتراف بأن الارادة السياسية الاساسية لتنفيذ البرنامج مفتقدة • ومن المناسب التذكير بأنه ذكر في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الاولى لنزع السلاح أن برنامج العمل يتألف من تدابير يجب تنفيذها " على مدى السنوات القليلة القادمة " (الفقرة ٤٤) • فكيف يمكن الآن أن ننكر عن هذه الوثيقة المعتمدة بتوافق الآراء ، وأن نرفض مفهوم الجدول الزمني باعتباره غير واقعي ؟ ان هذا يعني التراجع خطوة الى الوراء عن توافق الآراء الذي تم التوصل اليه خلال الدورة الاستثنائية الاولى •

لقد حاولت عدة وفود أن تبرهن على أنه في عالم تخضع فيه البيئة الدولية لتغير مستمر ، لا يمكن التكهّن بالتقدم المحرز في ميدان تدابير نزع السلاح ، ولا يمكن أكثر أن يخضع هذا التقدم لحدود زمنية مصطنعة • وأشار وفدنا في عدد من المناسبات الى أنه على الرغم من أن البيئة الدولية المزعومة لها أثر على مفاوضات نزع السلاح ، فان عدم تحقيق نزع السلاح أو الفشل في تحقيقه يؤثر بالمثل على المناخ الدولي • فالتقدم في نزع السلاح يمكن أن يكون له أثر متميز ومفيد على العلاقات بين الدول ، مثلما أن خلق الثقة بين الدول يمكن أن يعجل ، بدوره ، في انجاز تدابير نزع السلاح • ان استخدام حجة تردى المناخ الدولي لتأخير تحقيق نزع السلاح يعني الافتقار الى التصميم السياسي لتحقيق نزع السلاح الحقيقي •

وعلى أي حال ، ما هذه " البيئة الدولية " المزعومة التي نتحدث عنها بمثل هذا اليسر معتبرين اياها أساسا لقيامنا بتنفيذ تدابير نزع السلاح ؟ هل تشمل هذه البيئة فقط الخط المتعرج والمتقلب للعلاقات القائمة بين الدول العظمى ؟ وهل تشمل فقط حالة العلاقات القائمة في وقت معين بين الدول الحائزة للأسلحة النووية وحليفاتها ؟ وماذا عن بقية العالم ؟ ألا تشكل بقية بلدان العالم والعلاقات القائمة فيما بينها جزءا من " البيئة الدولية " أيضا ؟ ان نجاح المؤتمر الوزاري الاخير لبلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي يعد مثلا يبين كيف أن أغلبية بلدان العالم ، المنتمية الى آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية ، وأوروبا نفسها ، استطاعت ، رغم اختلافاتها ، أن تتحد معا في سبيل تحقيق المصلحة الاكبر • وقد تمكنت بلدان عدم الانحياز ، طوال تاريخ الحركة ، من تجاوز اهتماماتها الالهنية والسياسية الخاصة من أجل نصرة قضية السلم والا من الدوليين • ألا تشكل ما قد يكون أهم جزء من " البيئة الدولية " ؟ ولذا ، عندما نتحدث عن أثر المناخ الدولي على مفاوضات نزع السلاح ، ينبغي ألا نصح أسرى للمجرى المتقلب للعلاقات القائمة بين الدول العظمى وحليفاتها • ان برنامجا لنزع السلاح ، عالميا وشاملا حقا ، يجب أن يراعي أيضا " البيئة الدولية " الاخرى كذلك ، وهي بيئة قمنا نحن ، الاعداد الكبيرة لبلدان عدم الانحياز ، بانشائها ونسعي الى تعزيزها على نحو أكبر ، بيئة ثبت أنها مستقرة ويمكن التكهّن بها •

وواضح لدينا كذلك أن المهمة الاولى ذات الاولوية لاي برنامج شامل لنزع السلاح يجب أن تكون منع الحرب النووية وتحقيق نزع السلاح النووي • ان أسلحة التدمير الشامل ، مثل الاسلحة النووية ، لا يجوز بأي شكل مساواتها بالاسلحة التقليدية • ولا يمكن أن نقبل بأن يسير نزع السلاح النووي التقليدي جنبا الى جنب ، وأن يكون التخفيض في الاسلحة النووية مرتبطا بأي شكل من الاشكال بتخفيض مواز في الاسلحة التقليدية • اننا لسنا ضد نزع السلاح التقليدي • ونحن نرحب باجراء تخفيض في القوات والاسلحة التقليدية • ولكننا لا نقبل أن تكون هذه التخفيضات مترابطة فيما يتم

احراز تقدم في نزع السلاح النووي • وقد حاولنا مرارا أن نبرهن على أن الاسلحة النووية هي أسلحة تدمير شامل وإبادة جماعية • ومن المحتمل أن يؤدي استخدامها الى نهاية الحضارة البشرية • فكيف يمكن القول بأن ازالتها يجب أن تقوم على تخفيض الاسلحة التقليدية؟ وفي نظر وفدي أن برنامجا شاملا لنزع اسلحة لا يسلم بالأولوية الملحة لنزع السلاح النووي ولا يحدد تدابير موثوقة وفورية للحيلولة دون نشوب حرب نووية هو برنامج لا يخدم مصالح الامن الجماعي لدول العالم قاطبة •

وفي هذا السياق، فإن وفدي ينظر بعين القلق الى المحاولات الهادفة الى تخصيص المرحلة الاخيرة من البرنامج لتحقيق نزع السلاح النووي وربطه بتحقيق نزع السلاح التقليدي • بل ذهب البعض الى التلميح، ولكن دون التصريح الواضح، بأن تحقيق نزع السلاح النووي يجب أن يعتبر ذا حدود مشتركة مع نزع السلاح التقليدي أو تحقيق نزع السلاح العام والكامل • اننا نرفض مثل هذا النهج ونعتبره محاولة لعكس الاولوية في مجال تدابير نزع السلاح التي قبلها المجتمع الدولي بالفعل، والتي تضمنتها على نحو جلي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الاولى لنزع السلاح •

ويتناول تعليقي الاخير تدابير نزع السلاح على الصعيد الاقليمي • ان هذه التدابير قد تكون مناسبة في بعض الحالات المعينة، ولكن يجب عدم المبالغة في قيمتها بأكثر مما ينبغي • اننا نعيب فوق كوكب يضيئ باستمرار • وما يحدث في جزء من العالم يؤثر على الاجزاء الاخرى • وتتفاقم المنازعات الاقليمية نتيجة لمطامح الدول الكبرى ورغبتها في توسيع نفوذها وسيطرتها • ومن غير الواقعي محاولة التركيز على بعض مناطق العالم دون اىلاء المراعاة الواجبة للوضع الاجمالي • ولذا فإن تدابير نزع السلاح على الصعيد الاقليمي يجب، في المقام الاول، أن تتناول ازالة الوجود العسكري الاجنبي وتدخل القوى الخارجية، وخاصة الدول العظمى، في مناطق بعيدة للغاية عن سواضها • ولا يمكن للدول الواقعة في منطقة ما أن تضع اطارا أمنيا يتفق مع اهتماماتها المشتركة الا في بيئة يمتنع فيها مثل هذا التدخل الخارجي •

واننا لنأمل، سيادة الرئيس، أن يتمكن الفريق العامل المخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح، بادارة رئيسه الكفؤ السفير غارسيا روبلس الموقر، من وضع نص مقبول لدى جميع الاطراف يعكس حقا اهتمامات وتطلعات المجتمع الدولي برمته • وفي الوقت الذي نتمسك فيه بمبادئنا، فاننا نعتزم المساهمة بأقصى طاقتنا، وعلى نحو من، في عملية ايجاد توافق في الآراء حول هذه القضية الهامة •

الرئيس: اشكر سعادة السفير فنكاتسوران، ممثل الهند، على بيانه وعلى كلمات الترحيب الرقيقة التي وجهها الي كرئيس للجنة •

السيد أحمد (باكستان): سيدي الرئيس، طلبت الكلمة هذا الصباح للتعليق بايجاز على بعض البيانات الهامة التي استمعنا اليها في النقاش المتعلق بوضع ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للاسلحة النووية من استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضدها •

ويرحب وفد باكستان بالتوكيد الذي ورد في كل البيانات تقريبا لمبدأ أن يكون للدول غير الحائزة للاسلحة النووية الحق في أن تؤمن من استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضدها، وضرورة أن تواصل لجنة نزع السلاح جهودها من أجل وضع اتفاق حول هذه المسألة •

والنهج العام الذي تفضله باكستان هو النهج الذي ورد في الاعلان الذي أقرته بلدان عدم الانحياز في نيودلهي منذ بضعة أسابيع ، والذي قرأه بكامل نصه ممثل يوغوسلافيا الموقر .
كما اننا منفقون مع الوفود الاخرى ، مثل وفد البرازيل ووفد يوغوسلافيا ، التي ذكرت أنه ينبغي ربط الضمانات الامنية ربطا عضويا بنزع السلاح النووي باعتبار ذلك أفضل ضمان ضد التهديد النووي .
وقد احتوى مشروع الاتفاقية الدولية الذي قدمه باكستان في الوثيقة CD/10 نصا يدعو الى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بانجاز نزع السلاح النووي .

ونحن نشاطر الرأي الذي عبر عنه سفير نيجيريا الموقر ، القائل بأنه ينبغي للفريق العامل المخصص أن يركز خلال هذه الدورة على التوصل الى اتفاق على نهج مشترك يمكن ادراجه في صك دولي ذي طابع ملزم قانونا . وقد حددت ورقة العمل التي قدمها وفدي (CD/161) خمسة بدائل يمكن استطلاعها في معرض البحث عن نهج مشترك أو صيغة مشتركة . وبعد دراسة هذه البدائل ، كما اقترحت بلخاريا نستطيع ان " نركز على اكثرها وفاء بالعرض " . ولا يعني ذلك ان باكستان سيكون على استعداد لقبول أي شيء يمكن الاتفاق عليه . وذلك لان المعيار الذي سنحكم به على نتيجة مفاوضاتنا هو ما اذا كانت تؤمنها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أولا تؤمنها تأمينا فعالا يبعث على الثقة من استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضدها .

وفي هذا الصدد ، يجب أن اعترف بأن وفدي تحير شيئا ما أمام مقترح سفير بلخاريا الموقر بأنه ينبغي للجنة " استطلاع أوجه الشبه القائمة " بين " النهج العامة " لمختلف الدول حيال هذه المسألة . واني أرى ان كل فرد هنا معتاد الآن تماما على " النهج العام " للدول الاخرى حيال موضوع الضمانات الامنية . ولا شك في ان تحديد اوجه التماثل والاختلافات في الاعلانات الاحادية للدول الحائزة للأسلحة النووية وفي المقترحات الاخرى يشكل جزءا لا يتجزأ من ممارسة ترمي الى استنباط صيغة مشتركة أو نهج مشترك . ولذلك وافقنا على ممارسة من هذا القبيل من شأنها ان تفتح المجال في هذا العام أمام الاجراءات الموضوعية للفريق العامل المخصص .

وتساور وفدي بعض الشكوك ايضا حول فكرة " استنباط اعلانات احادية متطابقة أو متشابهة الجوهر " للدول الحائزة للأسلحة النووية . فالاعلانات الاحادية في رأينا حق ذاتي لكل دولة ، ولا يتم التفاوض عليها عادة قبل اصدارها . فاذا امكن لهذه اللجنة أن توصي باصدار اعلانات متطابقة أو متشابهة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية وقبلتها تلك الدول ، فسيمكن بالتأكيد التفاوض أيضا في هذه اللجنة على صيغة مشتركة تدرج في صك دولي ذي طابع ملزم قانونا . ثم اننا نعتبر ذلك المقترح حتى أقل جاذبية اذا كانت الاعلانات الاحادية التي يتم تصورها سوف تعلق شروطا وقيودا على الاعلان الوحيد الذي صدر مطلقا وغير مشروط .

ويلزم في هذا الاطار القول ان التقييم الذاتي لأي اعلان احادي اصدرته الدول الحائزة للأسلحة النووية قد لا يكون الطريق الاكثر جدوى للسعي صوب استنباط نهج مشترك . أما ما يمكننا جميعا الاتفاق عليه ، كما قال ممثل البرازيل ، فهو ان يتم تصور كل من هذه الاعلانات في اطار فهم الدول المعنية الحائزة للأسلحة النووية للاعتبارات الامنية لا في اطار الشواغل الامنية للدول غير الحائزة على الاسلحة النووية .

سيدى الرئيس ، أود أن أعلت على ثلاث قضايا هامة أثيرت في النقاش وتتعلق بجوهر أو طبيعة الضمانات التي يجب تقديمها الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . أولا ، تشاطر باكستان الرأي

الذى عبرت عنه يوغوسلافيا ودول أخرى غير حائزة للأسلحة النووية ، وهو ان الضمانات التي يتعيّن تقديمها ينبغي أن تكون غير مشروطة وذات طابع ملزم قانوناً • بيد اننا مستعدون لان نأخذ بعين الاعتبار المصالح الامنية المشروعة للدول الحائزة للأسلحة النووية ، شريطة ألا تبطل هذه المصالح فعالية ومصداقية الضمانات التي طلب منها تقديمها الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ويعتقد وقد رانه يجب بذل جهد في اطار الفريق العامل لدراسة ما اذا كانت الشروط والقيود الواردة في الاعلانات الاحادية الجانب لأربح دول حائزة للأسلحة النووية شروطاً ذات طبيعة اساسية تحتّم أن تشكل جزءاً لا يتجزأ من أحكام الصك الدولي ، وما اذا كان يمكن التعبير عنها بطريقة ما اخرى • فقد اظهرت الاعلانات الاحادية نوعين من القيود : أولهما القيود المتعلقة بالوضع اللانوروى للدول ، وثانيهما القيود المتعلقة بالظروف التي يتصور فيها استعمال الاسلحة النووية حتى ضد دول غير حائزة للأسلحة النووية •

وبالنسبة للنوع الاول ، قالت بعض الدول بالقول انه لكي تكون البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية أهلاً للحصول على الضمانات الامنية فانه ينبغي أن تقدم التزاماً مقابلاً بعدم احتياز أو استحداث اسلحة نووية • والا اقتصرت تلك الضمانات ، كما قال ممثل المملكة المتحدة الموقر ، على الدول التي " تثبت بوضوح وضعها اللانوروى " •

وتلك نقطة اساسية ، وينبغي دراستها منظورياً • وأود قبل كل شيء أن أقول ان باكستان لا تعارض تقديم التزامات دولية من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بأنها لن تحتياز أو تستحدث اسلحة نووية ، شريطة أن تكون تلك الالتزامات ذات طبيعة عالمية وغير تمييزية • أما فيما يتعلق بمعاهدة عدم الانتشار فقد لاحظ ممثلون آخرون في هذه اللجنة ان تلك المعاهدة " متصدعة أساساً " وتمييزية في صلبها • ولست في حاجة الى أن اضيف شيئاً الى ذلك التقييم • وهناك خيار آخر لن يكون تمييزياً ، وهو انشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية في اقاليم مختلفة • بيد أن الصعوبة في هذا الصدد هي ان اقامة مثل هذه الترتيبات الاقليمية لن يكتب لها النجاح اذا عارضتها حتى دولة واحدة في الاقليم • وما زالت باكستان على استعداد لاستطلاع الطرق الاخرى في اطار الجهود الرامية الى استنباط توافق دولي جديد في الآراء حول عدم الانتشار النوروى المتوخى في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الاولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح •

ولكننا من جهة أخرى نعارض من حيث العبدأ تحويل المطلب المشروع للدول غير الحائزة للأسلحة النووية للحصول على ضمانات تجعلها في مأمن من التهديد بالاسلحة النووية الى صك آخر لعدم الانتشار • وكما قال ممثل الهند في مجلس الامن وقت اعتماد قراره ٢٥٥ في ١٩٦٨ :

" ان أى ضمانات أمنية قد تمنحها الدول الحائزة للأسلحة النووية لا يمكن ولا ينبغي اعتباره مقابلاً للتوقيع على معاهدة لعدم الانتشار ••• ان ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية يعد التزاماً من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وليس شيئاً يمكنها أو ينبغي لها تقديمه في مقابل توقيع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على معاهدة لعدم الانتشار " •

وقد عبر ممثل البرازيل الموقر عن رأى مماثل منذ أيام أمام هذه اللجنة عندما قال ان توصيف بلد ما في عداد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية " ينبثق عن بيان حال ، وينبغي الا يستلزم فرض مزيد من التعهدات على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لكي تصبح أهلاً للضمانات ، كاشراكها

مثلا في أية صكوك دولية محددة أخرى" • ومضى يقول ان التعهد بعدم استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ينبثق ببساطة وبصورة مباشرة من وجود اسلحة نووية ومن احتياز حفنة من الدول لتلك الاسلحة • ويشاطر وفدى هذا الرأي والجزم بأنه ينبغي ألا يطلب من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قبول تعهدات جديدة كمجرد مقابل لا تفاق تبرمه الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم الاقدام على عمل - أي استعمال الاسلحة النووية - وصفته الامم المتحدة بأنه " جريمة ضد البشرية" •

ونحن ننوه بطبيعة الحال بمشروعية القلق الذي يساور نيجيريا ودول أفريقية أخرى من الطموحات النووية لجنوب افريقيا • ومع ذلك فالحقيقة ان هذا القلق يثور لا من مجرد احتمال وجود برينوريا مسلحة نوويا ، بل كذلك في الطبيعة العدوانية المتأصلة في كيان جنوب افريقيا • ويعتقد وفدى انه ينبغي النظر الى حالة جنوب افريقيا ، وحالة اسرائيل ، على انها تشكلان حالتين استثنائيتين للدول التي وضعت نفسها خارج سياق القانون الدولي نتيجة لسياساتهما وأعمالهما العدوانية • ونحن نرى ان الخطر الذي تشكله الاسلحة النووية في ايدي هاتين الدولتين يمكن معالجته عن طريق مجلس الامن والآليات الدولية الاخرى المتاحة ، ضمانا للحفاظ على السلم والامن الدوليين • وستواصل باكستان تأييد تلك التدابير في الامم المتحدة •

أما بالنسبة لاغراض الصك الدولي للضمانات الامنية ، فنعتقد ان الوضع اللانوى للدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد تحدد في معاهدة عدم الانتشار • فهذه المعاهدة تعترف فقط بخمس دول حائزة للأسلحة النووية • ويعتقد وفدى انه اذا لم يعترف ولو من حيث الواقع بتطلعات دول معينة الى الانتماء الى النادي النووى فسوف يمثل ذلك حيدا عن نفس الهدف الذى نسعى من أجله •

والفئة الثانية من الشروط ، هي بالطبع محور مشكلة استتباط صيغة مشتركة أو نهج مشترك حيال مسألة الضمانات الامنية • ولن ادخل في نقاش حول ما اذا كان الاستثناء من مبادئ عدم استعمال الاسلحة النووية التي وردت في الاعلانات الاحادية تشكل " شرط الدفاع عن الذات " أو تعرب فقط عن المصالح الوطنية الضيقة للدولة المعنية ، وان كنت أميل الى الرأي الثانى • واذا تركنا جانبا بصورة مؤقتة الاعلان الفرنسى الذى يتميز بسمات فريدة من نوعها ، لوجدنا الاعلانات الاخرى محتوية لنوعين من الاستثناءات • فالاعلان الاحاديان اللولايان المتحدة الامريكى والمملكة المتحدة يتحفظان على حق استعمال الاسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي تهاجم هاتين الدولتين أو حلفائهما أو القوى المتحالفة مع دولة حائزة للأسلحة النووية أو المرتبطة بها • وسبق أن أوضحنا وجود التباس في الاشارة الى مسألة " الارتباط " بدولة حائزة للأسلحة النووية • فهذا الشرط تعييب ايضا سمات الذاتية التي أشار اليها ممثل بلغاريا ، والتي لم ينكرها ممثل المملكة المتحدة وقد لاحظنا في الوقت ذاته النقطة الهامة التي أثارها ممثل المملكة المتحدة ، وهي ان اعلان بلده الاحادى لم يستبعد بحكم الواقع أية دولة غير حائزة للأسلحة النووية ، وان الشرط الوارد فيه يتعلق فقط بخروف استثنائية • وعند دراسة هذا الشرط ، يميل المرء الى استنتاج ان ما يشار اليه هنا ليس هجوما من طرف دولة غير حائزة للأسلحة النووية بمساندة من دولة حائزة للأسلحة النووية بقدر ما هو وفي ظل الظروف الدولية الراهنة ، هجوم تشنه دولة حائزة للأسلحة النووية بالاشتراك مع دولة أو أكثر غير حائزة للأسلحة النووية • ولو صيغ الشرط بهذه الطريقة لأصبح مماثلا للغاية للبيان الذى ألقاه رئيس الاتحاد السوفياتى في ١٦٦٨ ، اذ قال " في ظل تلك الظروف الاستثنائية وحدها ، اي اذا شنت دولة اخرى حائزة للأسلحة النووية هجوما ضد بلدنا أو حلفائه ، قد يلزمنا ذلك باللجوء الى تلك الوسيلة المتضرقة من وسائل الدفاع الذاتى " •

كما ان الشروط الواردة في اعلان الاتحاد السوفياتي يستبعد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لديها اسلحة نووية مقامة في أراضيها • وقد استتبط ممثل بلغاريا الموقر صيغة لهذا الشرط ، ولكن بطريقة مختلفة شيئاً ما ، عندما قال ان تلك البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية التي يمكن ان تكون مصدراً لهجوم نووي هي وحدها التي ينبغي استبعادها • وهذا قول سديد اذا ما أخذ بمظهره ببداهة يجب أن يؤخذ في الاعتبار ان الاسلحة النووية الموجودة في اراضي بعض البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية تحت سيطرة الدولة المعنية الحائزة للأسلحة النووية ، كما ان القرار باستعمالها سيكون قرار الدولة الحائزة للأسلحة النووية ، وليس قرار الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية • وفي هذه الظروف يساورنا العجب مما اذا كانت الشروط الواردة في الاعلان السوفياتي هي أفضل وسيلة للتعبير عن القلق من أن يشن هجوم نووي من اراضي الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية • ولما كان موضوع القصاص النووي لن يقتصر على مجرد انزال العقاب بالدولة التي كانت مصدر الهجوم ، وانما الاستيلاء على امكانيات شن الهجوم فان الفرق بين الدفاع والهجوم يصبح غير واضح • وفي رأينا أن القلق المنعكس في الاعلان السوفياتي قد احسن التعبير عن بيان الرئيس بريجنيف الذي اشترت اليه من قبل والذي يعتبر من حيث الجوهر مماثل للقلق الولايات المتحدة والمملكة المتحدة •

أما بالنسبة لما يسمى بشروط الدفاع عن الذات في اعلانات الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي فلنا عليها تعليقات عامان • الاول هو ان الشروط الواردة في كل من اعلان كل من الولايات المتحدة واطلان المملكة المتحدة وفي الاعلان السوفياتي تتعلق باعتبار استراتيجيات في وسط أوروبا • ولكن لا ينبغي اعلاء هذه الاعتبارات الاستراتيجية الى مرتبة القواعد العامة في الصيغة المشتركة المقرر ادراجها في صك دولي • ثانياً ، ان هذه الاعتبارات الاستراتيجية لا تنتقص من المبدأ العام • وهو احقية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الحصول على ضمانات تجعلها في مأمن من استعمال أو التهديد باستعمال الاسلحة النووية ضدها •

اننا نعتقد في هذه الظروف انه في الامكان بلوغ اتفاق على صيغة تشمل في احكامها الاساسية التزاما من الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال أو التهديد باستعمال تلك الاسلحة ضد الدول غير الحائزة لها • أما قلق الدول الحائزة للأسلحة النووية على امنها بالنسبة للحالة الخاصة في اوروبا فيمكن التعبير عنه في ملحق لهذا المبدأ العام • ثم ان ورقة العمل التي قدمها باكستان تحوى أكثر من بديل لاستتباط صيغة مشتركة وفق هذه الشروط يمكن ادراجها في صك دولي ذي طابع ملزم قانوناً •

السيد داروسمان (اندونيسيا): سيدى الرئيس ، لما كان عمل الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية برئاسة السفير كيرت ليدغارد يمضي الآن قدماً ، فاني أود أن انتهـز هذه الفرصة لاعرض الموقف العام لوفدى بشأن بعض المسائل المتعلقة بالمسألة •

وبالرغم من أن عبارة " الاسلحة الكيميائية " لم تستخدم الا منذ الحرب العالمية الثانية ، فان الآثار المدمرة للطبيعة وللكتائنات البشرية لمختلف العوامل التي يمكن ان تعتبر منتية لفئة " الاسلحة الكيميائية " ، والتي ينبغي حذر استخدامها ، كانت موضع قلق المجتمع الدولي منذ أكثر من قرن • وقد استخدمت عبارة " السم أو الاسلحة المسمومة " في اعلان بروكسل لعام ١٨٧٤ ، وعبارة " الغازات الخائفة أو المؤذية " في اعلان لاهاى الاول لعام ١٨٦٩ ، وفيما بين فترتي الحريين العالميتين استخدمت في ديباجة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ عبارة " الغازات الخائفة أو السامة أو الغازات الاخرى وكل السوائل أو المواد أو الاجهزة المماثلة " •

وينبغي علينا بالطبع - ونحن نضع اتفاقية لحضر نوع من الاسلحة يسمى " الاسلحة الكيميائية " - ان نتفق على ما نعنيه فعلا بهذه العبارة ، فكما قلت من قبل لم تستخدم الوثائق الدولية السابقة للحرب عبارة " الاسلحة الكيميائية " ، ولم تضح تعريفا للعوامل التي حضرتها هذه الوثائق الدولية في حد ذاتها (" الاسلحة الكيميائية ") . وقد قدمت بعض الوفود عددا من الاقتراحات في هذا الشأن ، ومن بينها اقتراحي في الوثيقة CD/124 ، اثناء دورة اللجنة عام ١٩٨٠ ، ويمكن أن تكون ذات فائدة للفريق العامل المعنى ، غير اننا ندرک الآن أن وضع تعريف لموضوع معين في اتفاقية دائما ما يكون امرا شاقا .

وأما عن هدف الاتفاقية المقترحة فان وفدى يرى انها ينبغي ألا تحظر فحسب استحداث الاسلحة الكيميائية ونتاجها وتخزينها ، بل أن تشمل كذلك حضا استخدام مثل هذه الاسلحة ، فعقد اتفاقية جديدة تحضر استخدام الاسلحة الكيميائية لن يكمل فحسب بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ بل سيعززه كذلك . والاسلحة الكيميائية التي ستقوم الاتفاقية الجديدة بتعريفها قد لا تشمل فحسب الغازات أو السوائل أو المواد أو الاجهزة المشار اليها في ذلك البروتوكول ، بل قد تشمل ايضا عوامل حرب أخرى ، وبالإضافة الى ذلك ، وكما ذكر وفدنا في جلسة الفريق العامل في ٥ آذار/مارس فان وجود اكثر من وثيقة دولية تضم عددا من الاحكام المتطابقة في مضمونها ليس امرا غير عادي . وكمثال على ذلك اشار الوفد الاندونيسي الى اتفاقية بروكسل لعام ١٩١٠ ، واتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨ بشأن أعالي البحار ، ومشروع اتفاقية كاراكاس بشأن قانون البحار ، وكلها تحوى احكاما تلزم ربانة السفن بتقديم المساعدة للاشخاص الذين تتعرض حياتهم للخطر في البحر ، واذا كان تعريف " الاسلحة الكيميائية " في الاتفاقية الجديدة التي يجرى التفاوض بشأنها في الفريق العامل المخصص يخفي عوامل أو مواد أخرى غير تلك التي يحضرها بروتوكول ١٩٢٥ فسيكون معنى ذلك أن تكون الدول الاطراف في بروتوكول ١٩٢٥ حرة في استخدام مثل هذه العوامل أو المواد لأغراض غير سلمية ، على حين تمثل قانونا لأحكام البروتوكول . ومن هنا فان وفدى يوصي بالألا تستهدف الاتفاقية الجديدة فقط استحداث الاسلحة الكيميائية ونتاجها وتخزينها ، بل ان تستهدف كذلك حضا استعمالها .

ومن بين اوجه ضعف بروتوكول ١٩٢٥ عدم وجود آلية للتحقق لضمان التزام الاطراف بالاحكام الواردة في الوثيقة .

وكما ذكرنا في ورقة العمل المقدمة من اندونيسيا CD/124 فاننا نؤيد فكرة انشاء نظام دولي ، وكذلك نظام وطني ، في الاتفاقية الجديدة للتحقق من كل الانشطة المحظورة ، وهي استحداث الاسلحة الكيميائية ونتاجها وتخزينها . واما عن الجانب الدولي من جهاز التحقق ، فقد اقترحت مجموعة من الآليات . وسيواصل وفدى التعاون مع الوفود الاخرى في محاولة للتوصل الى جهاز متفق عليه .

سيدى الرئيس ،

تلك بعض جوانب مسألة حضا الاسلحة الكيميائية التي أردت أن اذكرها باختصار وبشكل عام ، ولم أمض الى التفاصيل لأن أنسب محفل لذلك هو الفريق العامل . ونأمل أن يكون باستطاعتنا أن نفعل ذلك ، في الفريق العامل ، في مرحلة لاحقة .

الرئيسين: الممثلون الموقرون ، يسرني بناءً على المقرر الذي اتخذته اللجنة فسي جلستها العامة الـ ١٠٤٠ ، ان ادعو للحدية السفير بيتر ميتشيليسين ممثل الدانمرك الموقر • والسفير ميتشيليسين هو مستشار الحكومة الدانمركية الخاص لشؤون نزع السلاح ، ويشغل حالياً منصب رئيس لجنة الامم المتحدة لنزع السلاح ، وهو المنصب الذي انتخب له في كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ •

السيد ميتشيليسين (الدانمرك): سيدي الرئيس، لما كانت هذه هي المرة الاولى التي أتشرف فيها بالحديث أمام هذه اللجنة فاسمحوا لي أولاً أن اثني على قدرتك كرئيس للجنة نزع السلاح في الشهر الحالي •

وأود كذلك أن أعبّر لأعضاء لجنة نزع السلاح عن تقديرنا لقراركم بالسماح لبلدي بالمشاركة في أعمال اللجنة بصفة مراقب • ويمكن أن أضيف أننا نتابع بأكثر اهتمام المناقشات الخاصة بامكان توسيع عضوية لجنة نزع السلاح ، والتي بدأت مؤخراً بمناسبة بدء التحضيرات للدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح •

ونحن نعترم المساهمة في عمل هذه اللجنة ، وخاصة بالنسبة للجهود من أجل الاتفاق على مضامين اتفاقية تحظر الاسلحة الكيماوية ، ومعاودة تحضر التجارب على الاسلحة النووية • وتشترك الدانمرك اثناء هذه الدورة في أعمال الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيماوية وفريق الخبراء العلميين المخصص لدراسة تدابير التعاون الدولي في استكشاف الاحداث الاهتزازية وتحديد ها •

ولما كانت هذه ، كما قلت ، هي المرة الاولى التي تتحدث فيها الدانمرك أمام اللجنة فسي دورتها الحالية فاني استميحكم عذرا ياسيدي الرئيس في الالاء بوضع ملاحظات ذات طبيعة عامة قبل أن أتاول البند الذي يناقش اليوم من جدول الاعمال — أي الاسلحة الكيماوية •

ومن المؤسف أن المناخ الدولي الحالي ليس مؤاتياً لنزع السلاح والحد من التسليح • وما زال التوتر في العالم الآن عقبة أمام تقدم المفاوضات الدولية بشأن هذه المشاكل •

وفي سياق الازمة الاقتصادية العالمية الحالية وما تثيره من مشاكل ، وخاصة بالنسبة لافقر البلدان ، تبدوا الاحتياجات الهائلة للميزانيات العسكرية خالية من المعنى بدرجة أكبر • واذ نعاني أزمة في الطاقة فانه يبدو من غير المرضي الى اقصى حد أن يوجه جانب كبير نسبيا من مجموع البحث والاصحاحات في العالم الى الميدان العسكري ، بدلا من أن يستخدم في توليد مصادر جديدة للطاقة ، وهاتان المفارقتان واضحتان لنا جميعا • ومن السهل ان نلقي المواعظ ونعرض أسباب الجمود الحالي في المفاوضات الدولية بشأن نزع السلاح والحد من التسليح • غير أن من الضروري للغاية — رغم ما في ذلك من صعوبة — أن نجد طريقا لتخفيف التوتر وتحقيق تقدم في هذه المفاوضات في المستقبل •

والواقع ان كلا من سباق التسليح النووي والتقليدي ، يتركزان بشدة في عدد محدود من البلدان التي تمتلك الجانب الأكبر من الترسانات العسكرية العالمية • وتتحمل هذه الدول مسؤولية خاصة في ضرب مثل دولي لحسن السلوك بما يتفق مع ميثاق الامم المتحدة ، الذي نشأ عن ارادة عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية ، والهام الثقة عن طريق الصراحة •

غير اننا لا يسعنا أن نخفل ان النزاعات المسلحة المحلية في كثير من مناطق العالم تشمل مخاطر تصعيد بالغة • كما أن لمثل هذه النزاعات المحلية وسباقات التسليح الاقليمية آثارا وخيمة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان المعنية والبلدان الاخرى في مناطقها •

وقد يتساءل المرء ماذا تستطيع البلدان الصغيرة أو المتوسطة أن تسهم به لدفع الأحداث في مسار إيجابي ؟

ومن الواضح أن أي حل واقعي للمشاكل التي تواجهنا لا بد أن يأخذ في الاعتبار المصالح الأساسية للدول العسكرية الكبرى غير أنه ينبغي للمناقشات في هذه اللجنة أن تعكس هذه الحقيقة من حيث بلوغ قوة المشاعر تجاه مجرد المفاوضات المتعددة الأطراف .

ومن الناحية الأخرى فإن المشاكل الحيوية لنزع السلاح والحد من التسليح تمنح حياة الجميع، ولا يمكن أن نتترك لتقدير الدول العظمى وحدها، وخاصة حين لا نحفظ إلا تقدماً محدوداً عاماً بحدود عام . وبالتالي فإن من واجب البلدان الصغيرة أن تكون بمثابة ضمير للدول العظمى، وأن تسهم بأفكار ومقترحات بناءة يمكن أن تساعد في استمرار سير العملية كذلك في المجالات التي تجرى فيها المفاوضات بين عدد محدود من الدول المعنية مباشرة . وقد اثبتت لجنة نزع السلاح أنها أداة صالحة لتحقيق هذه الغاية .

وقد حققت المفاوضات داخل لجنة نزع السلاح بشأن برنامج شامل لنزع السلاح تقدماً كبيراً وكلفنا أمل في أن تستطيع اللجنة في مجرى دورتها الحالية الاتفاق على هذا البرنامج الذي يمكن أن يشكل اسهاماً كبيراً في مناقشات الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة في العام القادم . وقدسي ضوء اهتمامنا المعروف بنزع السلاح التقليدي الى جانب نزع السلاح النووي ، فإني أعرب عن آمالي في الأدرج الصحيح لهذا الجانب في البرنامج .

ورغم أننا ندرك اختلافات الرأي التي كان ينبغي اظهارها ، فإن حكومتي ترى ان على الفريق المخصص المعني بالاسلحة الاسعاعية أن يسرع بعمله في اعداد نواتفاقية تتعلق بأسلحة التدمير الشامل هذه . وقد لاحظنا بارتياح الاتفاقية التي تم التوصل اليها بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في ١٩٧٦ ، وأود أن انتهز هذه الفرصة لادعو اللجنة الى الاستفادة الكاملة من العمل الذي انجزته الدولتين العظمى ، فمثل هذه الاتفاقية ، وان كانت محدودة النطاق ، يمكن أن تمثل انجازاً ساراً في فترة تتسم بالتوتر وافتقار الثقة .

وهناك موضوعان في جدول الاعمال لهما ، كما سبق ان قلت ، أهمية خاصة بالنسبة للدانمرك وهما الجهود المبذولة للتوصل الى اتفاق حول الحظر الشامل للتجارب . والعمل الخاص بالعناصر التي ينبغي أن تدور في اتفاقية مقبلة عن الاسلحة الكيميائية .

وفي اعتقادنا أن لجنة نزع السلاح تستطيع ، في مجال الحظر الشامل للتجارب ، أن تبدأ بصورة مثمرة دراسات نشطة للاطار المؤسسي التفصيلي للتحقق الفعال في المعاهدة ، وفي هذا الصدد يمكن لتقرير فريق الخبراء العلميين المخصص الذي يتوقع الانتهاء منه في أواخر العام الحالي ان يكون نقطة انطلاق بناءة .

واسمحوا لي أن انتهز هذه الفرصة كي أقول أننا نعتبر العمل الذي انجز حتى الآن داخل فريق الخبراء المخصص بالغ القيمة، وبعد المناقشات والاختبارات التجريبية التي اجراها الفريق حتى الآن اسهاماً كبيراً يمهد الطريق لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب في المستقبل . ويساهم خبير دانمركي بنشاط في عمل الفريق المخصص ، ونحن على استعداد لأن نقدم للفريق دعماً كاملاً في عمله المقبل . ودعوني أن أذكركم في هذا الصدد بالعرض الذي قدمه رئيس وزراء دانمرك في كلمته العامة في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة حين قال ان الخبراء الدانمركيين ومنشآت

الا هتزازات الارضية في غرينلاندي قد يكونون ذوى فائدة في حل مشكلات التحقق التي تصحب معاهدة حضر شامل للتجارب • وهكذا فان الدانمرك على استعداد للمشاركة في نظام للتعاون متعدد الاضراف بشأن الا هتزازات الارضية •

وقد اعلنت الجمعية العامة للامم المتحدة في دورتها الاستثنائية الاولى المكرسة لنزع السلاح ان حضر الاسلحة الكيميائية يعد من أكثر المشاكل حيوية والحاحا في مجال نزع السلاح • وتصف الفقرة ٧٥ من الوثيقة الختامية لتلك الدورة الاستثنائية الحضر الكامل والفعال لاستحداث وانتاج وتخزين الاسلحة الكيميائية وتدمير هذه الاسلحة بأنه من أشد تدابير نزع السلاح الحاحا ، وتؤكد أن عقد اتفاقية لهذه الغاية يشكل مهمة من ألح مهام المفاوضات المتعددة الاضراف •

ومنذ الدورة الاستثنائية الاولى المكرسة لنزع السلاح اكتسبت الاسلحة الكيميائية على ما يبدو أهمية متزايدة في التخطيط العسكري ، ومن هنا فان من الامور بالغة الاحاح تحقيق تقدم في عمل اللجنة بغية منح بدء سباق كثيف في الاسلحة الكيميائية على غرار السباق الذي شهدناه في المجال النووي •

وقد انجز قدر كبير من العمل للاعداد لعقد اتفاقية تحضر الاسلحة الكيميائية وطرح عدد كبير من المقترحات وورقات العمل على لجنة نزع السلاح ، ويشير تقرير المفاوضات بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي الى الجهود النشطة للتوصل الى اتفاق ويبدو ان الاساس التقني للاتفاق قد بحث جيدا على حد ما ، ورغم ذلك فليس ثمة اتفاق يلوح في الافق ، وأساسا لأن مشكلة التحقق بالغة الالهمية لم تحل تماما •

ان الحكومة الدانمركية ، التي تعارض تخزين الاسلحة الكيميائية في الاراضي الدانمركية في ظل الظروف الحالية ، اى في وقت السلم ، تؤيد بقوة التبكير بعقد اتفاقية تحضر الاسلحة الكيميائية • وقد أوضح الجدل الاخير حول ادعاءات استخدام الاسلحة الكيميائية في بعض انحاء العالم أن بروتوكول ١٩٢٥ الذي يحظر استعمال الغازات الخائفة والسامة وغيرها في الحرب ليس شاملا بالدرجة الكافية ، وبوجه خاص — وان لم يكن هذا هو السبب الوحيد — لافتقاره الى أداة للتحقق • أما عن نطاق الاتفاقية ففي رأينا انها ينبغي أن تكون شاملة بقدر الامكان ، وان تشمل منذ البداية الاستحداث والانتاج والتخزين والاحتياز والاحتفاظ والنقل والمساعدة والاستعمال • ويتمشى هذا مع البديلين ١ و ٣ في ورقة العمل CD/CW/WP.7 في ٧ شباط / فبراير ١٩٨١ ، والتي عممها رئيس الفريق المخصص للاسلحة الكيميائية • ومن هنا فاننا نفضل ان يدرج حضر استعمال الاسلحة الكيميائية في الاتفاقية بالرغم من أن بروتوكول ١٩٢٥ يحظر استعمال هذه الاسلحة بالفعل وذلك لكي تتضمن خضوع استعمال الاسلحة الكيميائية بدوره للتحقق • غير اننا نرى بعض المزايا في التوصل الى اتفاقية أقل شمولا — اذا ثبت أن من المستحيل تنفيذ اقتراحات أكثر طموحا — لكيما نستطيع ببدء العملية منذ الآن •

وكما ذكرت من قبل فان خبرات بروتوكول ١٩٢٥ — ويمكن أن اضيف الاتفاقية الخاصة بالاسلحة البيولوجية — قد اثبتت أن اجراءات التحقق التي يعول عليها ضرورة حتمية •

ولا بد للتحقق الكافي من حضر الاسلحة الكيميائية ان يخضي المجالات التالية بوجه خاص :

(أ) تدمير المخزونات الحالية من الاسلحة الكيميائية •

(ب) تدوير أو إغلاق تسهيلات الانتاج القائمة لمثل هذه الاسلحة •

(ج) مراقبة الانتاج الجارى للعوامل الكيميائية الحساسة بقدر ما يكون ذلك ضرورياً
لمراعاة حضر الانتاج •

ويتوقع عدد من ورقات العمل والوثائق المطروحة على لجنة نزع السلاح أن تلتزم الاطراف حال انضمامها الى اتفاقية حضر الاسلحة الكيميائية بالاعلان عن مخزوناتها من الاسلحة الكيميائية ووسائلها، فضلاً عن وسائل انتاج الكيماويات التي تشملها الاتفاقية، كما سيكون من الواجب الاعلان عن خطط تدوير مخزونات الاسلحة الكيميائية وتدوير أو تصفية تسهيلات الانتاج • ويمكن أن اضيف ان الدانمرك تهتم اهتماماً خاصاً بمسألة وسائل واجراءات تدوير الاسلحة الكيميائية •

ونظراً للضبيعة المعقدة للغاية للمسائل التي يثيرها التحقق في اتفاقية خاصة بالاسلحة الكيميائية فان هناك شعوراً بضرورة انعام النظر في استحداث اجراءات تحقق تتضمن أدنى قدر من عنصر التطفل • غير انه يبدو أن التفتيش في الموقع يمثل — في الوقت الحالي — الوسيلة الوحيدة الفعالة تماماً للتحقق، وبالتالي فان مثل هذه الزيارات تتطلب خبرة وكالة دولية مؤهلة للغاية باستطاعتها أن تضمن ترتيب أعمال التفتيش وتنفيذها دون تطفل لا مبرر له •

لقد تعرضت لبعض المواضيع التي يجرى بحثها في هذه اللجنة، وكلها مسائل هامة وبالغة الصعوبة، تشمل وجهات نظر مختلفة بين الدول الاعضاء وفي صفوف المجتمع الدولي بأسره • الا أن من الامور المشجعة ان أعمال اللجنة ما زالت تتقدم بالرغم من التوتر والركود العالميين •

ولقد تطورت لجنة نزع السلاح، منذ ان أعيد تنظيمها عملاً بتوصيات الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة للامم المتحدة، الى جهاز تفاوضي حقا • ويشير عمل الفرقة العاملة المخصصة الاربعة القائمة الى عزم ايجابي على مناقشة اختلافات الرأي بوضوح وصراحة • وهذا يشير قدراً كبيراً من الامل في المستقبل •

الرئيس: اشكر ممثل الدانمرك السفير ميتشيليسين على بيانه وعلى التهنئة التي

وجهها الي •

وبموجب المقرر الذي اتخذته اللجنة في جلستها العامة الـ١٠٤ اعطي الكلمة الآن لممثل فنلندا السيد ميتينين استاذ الكيمياء الاشعاعية ومدير المشروع الفنلندي للتحقق من الاسلحة الكيميائية •

السيد ميتينين (فنلندا): سيدى الرئيس، على الرغم من وجود اجماع بشأن الهدف النهائي للتفاوض على نزع السلاح، وهو نزع السلاح العام الكامل، فانه يوجد ايضا تفاهم عام على أن الخطوة العملية الاولى التي ينبغي اتخاذها هي الحد من الاسلحة النووية واسلحة التدمير الشامل الاخرى وتحريمها • ومن بين تلك الاسلحة الاخرى، تبدد والاسلحة الكيميائية اخطرها بكثير • وبناءً عليه، فان حضرها يشكل حقا مهمة عاجلة معروضة على لجنة نزع السلاح •

وهذه الحقيقة محترف بها في جدول أعمال لجنة نزع السلاح • وهي موضع مناقشة مركزة، ويسرنا ان نقول مناقشة بناءة داخل فريق عامل مختصر • وهي تناقش أيضاً على نحو ثنائي بين الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية • ونأمل أن تستأنف قريباً المناقشات الاخيرة وانها تسفر عن وضع مشروع مشترك لا اتفاقية •

وقد تابع الوفد الفنلندي المناقشة عن كثب داخل هذه اللجنة وفريقها العامل • وفي رأينا ان العمل يتقدم في مناخ طيب • وبفضل ما يبذله رئيسه السفير ليدغارد ، من جهود جديرة بالثناء ، فان الفريق العامل يمكنه أن يعمل بطريقة منضمة وان يعالج مشاكل عملية حقيقية • وقد عم انريش على الفريق عدة ورقات عمل نجدها مفيدة جدا بوجه عام •

ان المشاكل البارزة الرئيسية المتعلقة هي مسائل تتعلق بالنطاق ، والتعاريف ، والمعايير والتحقق • وهذا أمر لا يثير الدهشة نظرا لأن هذه المشاكل نفسها صعبة بالمثل في أية اتفاقات لتحديد الاسلحة أو أية اتفاقات أخرى • ولكن مثلما تم حلها في مواضع أخرى ، لا يمكن أن يكون حلها هنا مستحيلا ايضا •

وفي كل هذه المداولات كثيرا ما كانت في المقدمة مشكلة التحقق من الامتثال لمعاهدة فعلية • ان لدى فنلندا ، بوصفها بلدا محايدا ، اهتماما طبيعيا بنزع السلاح ، وقد سعت بالتالي الى الاسهام ايضا في الجهود المنبذولة لحل هذه المشكلة • وقد اتخذت فنلندا في ١٩٧٢ قرارا بأن تتشيء ، على اساس وطني ، قدرة للسيطرة على الحرب الكيميائية لاحتمال استخدامها دليبا في المستقبل • واستخدم فريق عامل من الكيميائيين لدراسة الاساليب التحليلية لعوامل الحرب الكيميائية بغرض ايجاد هذه القدرة الرقابية •

وفي ضوء هذه الخلفية ، حاولت فنلندا اوضع مشروعها عن دور التحليل الآلي لعوامل الحرب الكيميائية والتحقق منها • وقد عمدت اليوم وثيقة عمل (CD/164) على اعضاء هذه اللجنة تشرح المرحلة الحالية لمشروعنا الجاري تنفيذه • وقد تم تصور المشروع بوصفه مشروعا متعدد الاغراض ، من الناحيتين الموضوعية والوظيفية على السواء • فمن الناحية الموضوعية ، يمكن استخدام القدرة الرقابية المخططة في ثلاثة أنشطة مختلفة للتحقق : التحقق من تدوير المخزونات ، ومن عدم انتاج الاسلحة الكيميائية ، ومن الاستخدام المزعوم • ومن الناحية الوظيفية يمكن استخدام هذه القدرة بصرف النظر عن شكليات التحقق المتفق عليها • ويعني ذلك انه يمكن استخدامها في التحقق الوطني أو أي مزيج من التفتيش الوطني والدولي ، ويمكن استخدامها بصدد أي تحقيق امرت به سلطة دولية مختصة ، واخيرا يمكن أن تواجه بعض مظاهر القلق التي اعربت عنها بعض البلدان النامية بشأن المصاعب المحتملة في تنفيذ التحقق بوسائلها الوطنية فقط •

وورد وصف لتقدم المشروع الفنلندي في ورقات العمل والكتيبات التي قدمتها فنلندا سنويا الى مؤتمر لجنة نزع السلاح والى لجنة نزع السلاح • وترد قائمة بها في وثيقة العمل التي نقدمها اليوم •

ويركز المشروع الفنلندي على استحداث المنهجية اللازمة لاجراء تحليل مفصل للأثار لأية عينات رقابية امكن جمعها للتحقق من حظر للاسلحة الكيميائية • وبعد استحداث المنهجية العرضية وبنيك البيانات المقابل ، ستجرى دراسة للمشاكل المتصلة بجمع وتحضير العينات للتحليل •

وكانت الخطوة الاولى للمشروع الفنلندي هي تركيب عوامل نموذجية مثيرة للاعصاب وما يتصل بها من مركبات كيميائية ، ودراسة ما لها من خواص ذات صلة فيما يتعلق بتحليل التحقق الممكنة • وبعد ذلك ، اجريت دراسة لملاءمة التقنيات الآلية المتاحة لتحديد عوامل الحرب الكيميائية • وباستخدام انسب التقنيات ، وضروف قياس مختارة قابلة للتكرار لحوالي ١٥ عاملا تم تسجيل بيانات أولية ولمنتجاتها

الانحلالية • ورتبت التقنيات المختارة في شكل نظام للطرق التحليلية الدقيقة ، واقترح هذا النظام للنظر فيه كأساس لمعايرة التحقق من الأسلحة الكيميائية • وقد نشرت النظام المقترح وزارة خارجية فنلندا في ١٦٧٦ و ١٦٨٠ في شكل كتيبات كما اشير الى ذلك المشار اعلاه (CD/4 و CD/103) •

وأيضاً وقام المشروع الفنلندي أيضاً بتدريب عدة باحثين في ميدان تحليل التحقق من الأسلحة الكيميائية • ويوجد مقر المختبر الرئيسي للمشروع في قسم الكيمياء بجامعة هلسنكي ، ولكن البحث يجري بالتعاون الوثيق مع عدة مختبرات فنلندية أخرى •

وتم بلوغ الهدف الرئيسي للمرحلة الاولى من المشروع الفنلندي خلال صيف ١٦٨٠ • وكان ذلك الهدف عبارة عن نظام حساس لتحديد اهم العوامل الفارقة السمية • وان هدف المرحلة التالية هو وضع اجراءات مفصلة للتحضير المسبق للعينات والتحديد العضوي الكمي لمستوى أثير العوامل المعروفة والمحتملة • ومن الضروري استخدام طرق دقيقة للحصول على معلومات مفيدة أيضاً بشأن المصفوفات المؤيضة والمعقدة للعينات • ويركز المشروع الفنلندي الى جانب هذه الدراسات على جعل تحليل التحقق تلقائياً بما في ذلك استحداث ادوات تلقائية للرقابة • • • وبفضل تحليل التحقق التلقائي امكن اجراء المراقبة الحساسة للمواد الكيميائية المحضرة وحدها مما يقلل الخوف من الكشف عن اسرار تجارية وصناعية من العينات الصناعية عن طريق الكشف غير الضروري عن مركبات سمية أخرى • والهدف المقبل الثالث هو قدر الاساس الاصلي للبيانات الى أي مركب كيميائي ذي صلة بحظر الاسلحة الكيميائية •

ولا يمكن البدء في اجراء دراسات مفصلة عن جمع العينات الا بعد الانتهاء من الاستحداث المنهجية الحالي لتحليل الاثر • ومع ذلك ، فان لهذه الدراسات أهمية اساسية في اعداد تعليمات مفصلة لجمع العينات اللازمة لتحليل التحقق • ومن الضروري اجراء اختبارات ميدانية مصغرة في الهواء الطلق ، ويجري التخطيط لاجرائها • وستشمل هذه الاختبارات تجارب لمراقبة الهواء والماء عن بعد •

وخلال السنوات الثماني التي نفذ فيها المشروع الفنلندي ، تحسنت حساسية ونوعية تحليل المركبات الكيميائية العضوية تحسناً هاماً ، بالكثير من الدرجات الكمية • ومنذ عشر سنوات كان المرء يسعد اذا تمكن احد ، عن طريق المقارنة من تحديد ماهية مادة معروفة لا يوجد منها الا جزء من مليون من الخرام ، 10^{-1} غرام في العينة • واليوم يمكن للمرء ان يحدد ماهية مركبات غير معروفة وان يوضحها من الناحية التركيبية بكميات تبلغ 10^{-1} ، أو 10^{-2} غرام في الحالات المتواترة مما يعني بلوغ حساسية اعلى بملايين المرات • ولا يزال هناك متسع كبير للتحسين لأن 10^{-1} غرام تحتوي على مليون أو 10^6 من جزئيات الوزن الجزيئي المتوسط للعوامل المثيرة للاعصاب • ومن الممكن تماماً ، بل ربما من المرجح ، أن تزيد خلال الـ ١٠ سنوات القادمة حساسية التحليل العضوي بعدة درجات كمية •

ان ما قيل اعلاه يتعلق بحساسية التحليل الآلي • ويمكن للمرء ان يزيد مرة أخرى من حساسية المجموع ، أي التحليل البيئي ، بزيادة حجم العينة البيئية • ويمكن ، مثلاً ، بدلا من اللترات القليلة المعتادة من الهواء ، ضخ امتار مكعبة كثيرة ، وحتى آلاف الامتار المكعبة من الهواء من خلال محبس حيث تحبس المركبات المطلوبة ، وبمعالجة المواد المكثفة لتحليلها • وكلما زاد تعقد المصفوفة — مكثف من الهواء ، أو المياه السطحية النظيفة ، أو المياه الملوثة أو عينة من التربة أو النباتات

أرنسين الحيوان ، الح • - زاد تعقد تحضير العينة ، واغنائها ، وتجزئتها مسبقا ويشكل ذلك ميدانا واسعا وكثير المطالب سيقتضي قدرا كبيرا من البحث في السنوات المقبلة •

ولكن سيتمكن عما قريب تحديد ماهية أى استخدام للعوامل الكيميائية في الهواء الطلق ، مثل الاختبار الميداني ، أو الانشطة المضادة للتمرد أو الحرب الكيميائية - على مسافات مئات أو آلاف الكيلومترات تحت الهواء • فإذا توفرت بيانات ارضادية جيدة كما هي الحال اليوم بالنسبة لاجزاء كبيرة من العالم ، يمكن حساب مسار لكمية الهواء المشتعلة على العامل ، ومع معرفة سرعات الهواء ، يمكن حساب موقعها الاصلى التقريبي • وإذا توفرت مشاهدات من تابع اصطناعي في هذه المنطقة ، يمكن تكوين فكرة عن طبيعة المادة المطلقة •

ان ما للمشروع الفنلندي من خبرة طولها ثماني سنوات يبين ضرورة اجراء بحوث مستمرة للابقاء على مسيرة منهجية تحليل عوامل الاسلحة الكيميائية لسرعة التطور التقني في مجال التكنولوجيا الآلية • بل ان ما يتطلب أكثر من ذلك هو جمع العينات ومعالجتها المستبقة • ومع ذلك ، سيتمكن عما قريب التحقق من اى استخدام واسع النطاق (يشمل هكتارات) لعوامل الاسلحة الكيميائية في الهواء الطلق من مسافات كبيرة ، ولكن لن يمكن التحقق من انتاج هذه العوامل أو تدويرها في منشآت محكمة الاغلاق أو تخزينها في مخابى محكمة الاغلاق • وسيطلب التحقق من هذه الانشطة التفتيش الموقفي الذي يتعين تحديده شروطه في الاتفاقية وهذا هو الجانب السياسي لمشكلة التحقق الكلية • ولا يمكن للبحث العضوى التحليلي حل الجانب السياسي للمشكلة ، ولكن يمكنه ضمان امكان تحليل العينات تحليلا وافيا بالغرض اذا امكن الحصول عليها •

السيد ليدغارد (السويد) : سيدى الرئيس ، أود انتهاز هذه الفرصة لتأكيد ما اعلنته من قبل من أني سأعقد مشاورة غير رسمية مفتوحة في الساعة ٣/٠٠ من بعد ظهر اليوم بالقاعة ١ من أجل مناقشة تنظيم عمل الفريق العامل المعنى بالاسلحة الكيميائية غدا •

السيد دى لاغورس (فرنسا) : سيدى الرئيس ، يود الوفد الفرنسي ابداء ملاحظة مختصرة بشأن مسألة توزيع الوثائق باللغات الرسمية ، ويرغب في القيام بذلك اثناء الجلسة العامة •

وقد تلقينا صباح اليوم وثيقتين وزعتا علينا بالانكليزية • احدهما ، وهي الوثيقة التي عرضها الوفد الفنلندي ، تشكل بوضوح نصا حديثا - فهي مؤرخة في ١٦ آذار / مارس - ولا تشتمل الا على صفحتين ، واعتقد انه كان يمكن توزيعها علينا بالفرنسية وبلغات اللجنة الاخرى صباح اليوم •

ولكني أود ان اذكر مثلا اخر هو الوثيقة CD/166 المحرر اصلها باللغة الروسية ، والتي وزعت علينا صباح اليوم بالانكليزية • وقد قدم هذا النص ، فيما عدا رسالة التغطية من قبل السفير اسرائيليان والتي ليس بها الا سطر واحد ، صاحب الفخامة وزير خارجية الاتحاد السوفياتي في الجمعية العامة للامم المتحدة في ٢٣ ايلول / سبتمبر • ١٦٨ • ولذا ينبغي أن توجد بجميع اللغات الرسمية للامم المتحدة • ويتعذر علينا بعض الشيء فهم السبب في عدم توزيع هذه الوثيقة علينا اليوم في آن واحد بجميع لغات العمل • واود ان اعرف بهذه المناسبة ما اذا كان الوفد السوفياتي قد تسلّم هذا النص باللغة الروسية •

سيدى الرئيس ، اني استعري جديا انتباه الامانة الى أهمية اصدارها للوثائق في وقت واحد قدر الامكان ، بلغات اللجنة • ولدى وفدى بشأن هذه المسألة تعليمات مستديمة ومشددة جدا ، وسنضطر الى العودة الى هذه النقطة بقدر كبير من الالحاح •

الرئيس: اشكركم على بيانكم • وقد احضنا انا والا مائة علما بطلبكم وسنوافيكم
برد مناسب في مرحلة لاحقة •

ايها المندوبون المقرون ، أود الاشارة الى ان الرئاسة ستجرى في الساعة ٣/٠٠ من بعد
ظهر غد الاربعاء في قاعة المؤتمرات رقم ١ ، مشاورات غير رسمية فيما يتعلق بالنظر في القضايا المتعلقة
بالهنديين ١ و ٢ من جدول الاعمال • واقتراح الآن أن تعقد اللجنة فور الانتهاء من هذه الجلسة العامة ،
اجتماعا غير رسمي للاستماع الى بيان مختصر يلقيه السفير جايبال ، أمين اللجنة والممثل الشخصي
للامين العام ، والذي سيزود اللجنة بمعلومات عن بعض المسائل المتعلقة •

وبما انه لا توجد أى اعتراضات ، يقرر ذلك •

وقد تقرر ذلك •

وستعقد الجلسة العامة التالية للجنة نزع السلاح في الساعة ١٠/٣٠ من صباح يوم الخميس
الموافق ٢٦ آذار / مارس ١٩٨١ •

رفعت الجلسة في الساعة ١٢/٣٥ من بعد الظهر

المحضر النهائي للجلسة الثامنة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الخميس ٢٦ آذار/مارس ١٩٨١ الساعة ١٠/٣٠ صباحا
الرئيس : السيد ج. هردر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

الحاضرون فى الجلسة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد ف . ل . اسرايلىان
السيد ب . ب . بروكزفياف
السيد ل . س . موشكوف
السيد ف . ف . لوشتشينين
السيد أ . غ . دوليان
السيد س . س . ربوخين

السيد ت . تيريفي
السيد ف . يوهانس

الآنسة ن . فريرى بيناباد

السيد ر . ستيل
السيد ت . فندليه

السيد غ . بفايفر
السيد ن . كلينغلر
السيد ح . مولر
السيد و . روهر
السيد ج . فرشكه

السيد م . صديق
السيد أ . دامانيك
السيد هاريو ماتارام
السيد ف . قاسم
السيد كاريونو

السيد ج . زاهيرنيا

السيد ف . كارديرو دى مونتيديمولو
السيد ب . كبراس
السيد أ . دى جيوفاني
السيد ل . سالازار

السيد م . أكرم
السيد ت . ألطف

السيد س . أ . دى سوزا اى سيلفا
السيد س . دى كيروز دوارته

اثيروبيا

الأرجنتين

استراليا

المانيا (جمهورية - الاتحادية)

اندونيسيا

ايران

ايطاليا

باكستان

البرازيل

السيد أ • أونكلينكس	<u>بلجيكا</u>
الآنسه ج • فان دن بيرغ	
السيد دي بيشر	
السيد ب • فوتوف	<u>بلغاريا</u>
السيد ل • سوتيروف	
السيد ر • ديانوف	
السيد ف • سوتيزوف	
السيد ساو هلانغ	<u>بورما</u>
السيد نخوى وين	
السيد تهان هتون	
السيد ب • سويكا	<u>بولندا</u>
السيد ج • سيالوفيتشر	
السيد ت • سترويفاس	
السيد ب • باريديس بورتيللا	<u>بيرو</u>
السيد ب • لوكس	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ل • ستافيموها	
السيد ج • فرانيك	
السيد ج • مورافيك	
السيد أ • صلاح باى	<u>الجزائر</u>
السيد م • مدكور	
السيد أ • آبا	
السيد م • معاطي	
السيد غ • هردير	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد ك • ه • لوليس	
السيد ه • ثيليك	
السيد م • كاولفوس	
السيد ب • بونتنيخ	
السيد أ • ساسو	<u>رومانيا</u>
السيد لونغو ب • نداغا	<u>زائير</u>
السيد ه • م • غ • س • باليهاتارا	<u>سرى لانكا</u>

السيد س • ليد غارد	<u>السويد</u>
السيد ل • نوربيرغ	
السيدة إ • ساندبرغ	
السيد ج • لوندلين	
السيد ج • بوو	
السيد يو بيوان	<u>الصين</u>
السيد ليانغ يوفان	
السيد لن شن	
السيد لي وايمين	
السيد ف • دي لا غورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج • دي بوس	
السيد غسبرت	
السيد م • كوتور	
السيد أ • ر • تايلاردات	<u>فنزويلا</u>
السيد د • آرتيخا	
السيد د • س • ماكفال	<u>كندا</u>
السيد ج • سكينر	
السيد م • ك • هامبلين	
السيدة ف • بورودوسكي ياكيفيتش	<u>كوبا</u>
السيد ك • بازوس	
السيد س • شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد ج • ن • مونيو	
السيد اى • أ • حسن	<u>مصر</u>
السيد م • ن • فهمي	
السيد أ • الصقلي	<u>المغرب</u>
السيد م • شرايبي	
السيد أ • غارسيا روبليس	<u>المكسيك</u>
السيدة غونزالسى • رينيرو	
السيد م • أ • كاسيريس	
السيد د • م • سامرهيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيدة ج • أ • لينك	
السيد س • ه • لخاشيد	<u>منغوليا</u>
السيد ل • بايرت	

السيد و . أو . اكينسانيا	<u>نيجيريا</u>
السيد ت . أنغويي - ايرونزي	
السيد ن . ساران	<u>الهند</u>
السيد اي . كوميفيس	<u>هنغاريا</u>
السيد س . غيورفي	
السيد أ . لاكاتوس	
السيد ر . ه . فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه . فاغنطكرز	
السيد أ . أومس	
السيد س . س . فلوري	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف . دازيمون	
السيدة ك . كريتبرغر	
السيد ج . أ . ميسكل	
السيد س . بيرسي	
السيد م . سانشير	
السيد ميكولاك	
السيد ي . أوكاوا	<u>اليابان</u>
السيد ر . ايشي	
السيد ك . شيمادا	
السيد ك . أودا	
السيد ف . فويغوديتش	<u>يوغوسلافيا</u>
السيد ب . برانكوفيتش	
السيد ر . جايبال	<u>أمين لجنة نزع السلاح والممثل</u>
السيد ف . بيرازاتيغوي	<u>الشخصي للأمين العام</u>
	<u>نائب أمين لجنة نزع السلاح</u>

السيد بفايفر (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : السيد الرئيس ، أود اليوم أن أبدأ بضع ملاحظات حول البند ٤ من جدول أعمالنا المتعلق بموضوع الأسلحة الكيميائية . ولكن قبل التحدث للمسائل الجوهرية ، أود أن أعرب عن ارتياح حكومة بلادي لمباشرة الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية أعماله في وقت مبكر ، ولسير عملية تحديد المسائل التي سيتم تناولها فسي التفاوض على اتفاقية بشأن الأسلحة الكيميائية ، بتوجيه ممثل السويد الموقر ، السفير ليدغارد ، سيرا جادا . ومن رأي وفد بلادي أن المناقشة داخل الفريق لم تستغد بعد أغراض الولاية الحالية وأنه يمكن القيام بمزيد من العمل النافع ضمن نطاقها .

ولا يكاد المرء يحتاج الى التشديد على أهمية اتفاقية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية حظرا شاملا وفعالا وقابلا للتحقق . فقد أبدت جميع الوفود الجالسة حول هذه المائدة رأيتها المؤيد لا برام اتفاقية كهذه . وقد أتاحت لي في مناسبات عديدة فرصة التنويه بالألوية التي تعطيها حكومة بلادي لفرض حظر كهذا على سلاح من أسلحة التدبير الشامل قائم بالفعل وخبيث بوجهه خاص .

وقد أوضح الاتفاق على اتفاقية حظر استحداث ونتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والأسلحة التوكسينية وتد ميرهما أمورا منيا أن المفاوضات المتعددة الأطراف يمكن أن تؤدي الى نتائج ايجابية اذا تركزت على تدبير محدد من تدابير نزع السلاح . وصحيح أن الاتفاقية التي جئت على ذكرها منذ هنيهة لا يمكن أن تصلح نموذجا لحظر يفرض على الأسلحة الكيميائية . وينطبق هذا على مجالات عديدة ، ولكنه ينطبق بصفة خاصة على مجال التحقق . ومع ذلك ، فإن هذا الانجاز الهام ينبغي أن يشجعنا على حل المشكلة المتصلة باتفاقية بشأن الأسلحة الكيميائية ، وهي أعسر بكثير ولكنها في الوقت نفسه أهم بكثير .

وكانت جمهورية ألمانيا الاتحادية قد تخلت من جانبها منذ عام ١٩٥٤ عن انتاج واحتياز الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية . وهي ، مع أغلبية الدول ، طرف في بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ الذي يحظر استعمال الأسلحة البكتريولوجية والكيميائية في أوقات الحرب ، والذي انضمت اليه دون تحفظات . وهذا مادفعها الى الاشتراك ، عقب ورود أنباء متعددة عن استعمال الأسلحة الكيميائية في مناطق عديدة من العالم ، في تقديم القرار ١٤٤ / ٢٥ جيم الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الأخيرة . وتأمل حكومة بلادي في أن يتم البدء ، في وقت مبكر ، بالتحقيق النزيم الذي قررت الجمعية العامة في هذا القرار اجراءه .

وأود أن أركز ملاحظاتي على بعض جوانب حظر الأسلحة الكيميائية التي كانت محل نقاش مسهب بشكل خاص داخل الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية .

ومن هذه الجوانب مسألة الأنشطة الواجب حظرها . وبالنسبة لأولئك المطلعين على اللغة التي يستخدمها الفريق العامل ، أستطيع أن ألخص موقف حكومة بلادي بأنه يؤيد " البديل ١ " . واسمحوا لي أن أوجز الأسباب التي دعت الى اتخاذ هذا الموقف .

ان اتفاقية بشأن الأسلحة الكيميائية لا بد لها ، في رأينا ، من أن تكون شاملة . وينبغي أن تتعهد الأطراف فيها بعدم القيام بتاتا باستحداث أو انتاج أو بأى طريقة أخرى احتياز أو تخزين أو الاحتفاظ بذخائر أو نبائط مصممة خصيصا لاحداث الموت أو أى ضرر آخر للانسان عن طريق الخصائص السامة للعوامل الكيميائية التي تم اطلاقها نتيجة لاستعمال هذه الذخائر أو النبائط .

وعلاوة على ذلك ، ينبغي أن تتم الاتفاقية على تدابير المخزونات القائمة في غضون فترة معقولة . وفي هذا الصدد ، وبالإشارة إلى بعض الأنباء التي تناقلتها الصحف والتي تزعم بأن تدابير الأسلحة الكيميائية يكلف مبالغ باهظة ، أود أن أقول أنه تم تطوير وبناء منشأة في جمهورية ألمانيا الاتحادية لتدمير العوامل السامة المتبقية من الحربين العالميتين الأولى والثانية ، التي لم يتم تدميرها سبوا ، والتي لا يزال يتم العثور عليها اليوم من حين لآخر . وتتيح هذه المنشأة تدمير العوامل بتكلفة معقولة وبدون تعريض البيئة للخطر .

ونحن نرى أن تكرار الحظر الوارد في بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ ، أي عدم استعمال الأسلحة الكيميائية ، ليس من شأنه أن يعزز الاتفاقية بمرم مستقبلًا وأن ازدواجية هذا الحظر قد يفضي إلى إثارة الشكوك حول التزام الدول التي انضمت إلى بروتوكول جنيف ، ولكنها لم تنضم بعد إلى الاتفاقية . وينبغي أن يكمل الاتفاقان الواحد منهما الآخر ، بدلا من أن يكونا متطابقين وفضلا عن ذلك ، فإن حظر استعمال الأسلحة الكيميائية مقبول على نطاق عالمي بوصفه قانون العرف الدولي .

وعلاوة على ذلك ، فإن هذا الموقف يتفق مع الرأي العام للحكومة الاتحادية القائل بضرورة تجنب تدابير اعلانية صدفة كمجرد ازدواج الالتزامات القانونية . ومن هنا ، فإننا نرحب بمشاطرة العديد من الوفود لرأينا ، آمليين أن يتم انتهاج هذه السياسة في مجالات أخرى .

بيد أننا نشعر بأنه يمكن أن تكون هناك حلقة وصل بين هذين الصكين ، وهي مسألة سأعود إليها في جزء لاحق من هذا البيان .

ولا تؤيد حكومة بلادي الرأي القائل بأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية ينبغي أن تشمل حظر الأنشطة والمرافق والمواد الوقائية . وفي رأينا أن هدف الاتفاقية ينبغي أن يقتصر على حظر الذخائر والنبائط المبينة أعلاه دون تفويض التدابير الوقائية الأولية .

وآمل أن يبسر وجود الخبراء أعلنا بشأن المسألة العسيرة المتمثلة في تعريف الأسلحة الكيميائية . وفي هذا الصدد ، أود أن أشير إلى ورقة عمل (CD/458) مؤرخة في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٧٥ أوردت فيما جمهورية ألمانيا الاتحادية عرضا لتعريف عوامل الحرب الكيميائية .

والتحقق الكافي هو في آن واحد أهم وأعسر مشكلة ينبغي حلها . غير أننا نشعر بأن الوقت قد حان لبذل محاولة جادة بخية إيجاد حل يكون مقبولا لدى جميع الدول . ومما يشكل مصدر تشجيع لنا أن وثيقتين هامتين وجدديتين نسبيا تنوهان بالحاجة إلى التحقق .

أولا ، ينص البيان المشترك بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية حول التقدم المحرز في المفاوضات الثنائية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية المؤرخ في ٧ تموز / يوليه ١٩٨٠ (CD/112) على أن كلا الطرفين المتفاوضين " يعتقدان أن الوفاء بالالتزامات المضطلع بها بموجب الاتفاقية المستقبلية يجب أن يخضع للشرط الهام المتمثل في التحقق الكافي " .

ثانيا ، يشير تقرير الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية المقدم إلى لجنة نزع السلاح والمؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ (CD/131/Rev.1) إلى التقاء عام في وجهات النظر بين الوفود التي اشتركت في النقاش يتمثل في التسليم " بأهمية التحقق الكافي " والاعتقاد بأن " تدابير التدمير التي تحقق ينبغي أن تكون متناسبة مع نطاق الحظر ومع الجوانب الأخرى للاتفاقية " .

ويبدو للأسف أنه لا تزال هناك هوة واسعة بعض الشيء تفصل بين تلك الوفود التي تحبذ نهجا يقوم بصفة أساسية على تدابير التحقق الوطنية وبين الوفود التي ترى أن التحقق ينبغى أن يستند أساسا الى تدابير دولية • وسوف يتم اجراء المزيد من النقاش حول هذه المسألة داخل الفريق العامل ، بيد أنه من المناسب ابداء نقطة واحدة هامة الآن ، وهي أنه ما دام توقيع دولة لا يكفي لاقتناع جميع الأطراف بأنها ستراعي حقا جميع أحكام المعاهدة - وإذا لم يكن الأمر كذلك اليوم أو في المستقبل المنظور فلن تكون هناك حاجة الى التحقق مطلقا - فان توقيع رئيس وكالة تحقّق دولية لا يثبت أن الدولة التي تستخدمه لا تدلس سيكون كالأول عديم القيمة • وللأسف أن يرثي لهذه الحالة ، ولكنه لا يستطيع انكارها •

وهذا هو السبب في أن حكومة بلادي مقتنعة اقتناعا راسخا بأن تدابير التحقق الدولية وحدها هي التي يمكن أن تعطي الدول ضمانا جديرا بالثقة بأن جميع الأطراف تراعي حقا حظر الأسلحة الكيميائية • الا أنه يتعين لكي تكون هذه التدابير فعالة أن تشمل عمليات تفتيش موضعي الزامية لاغنى عنها ، اعتبارا من اليوم ، إذا أرادت هيئة تحقق أن تستوثق من عدم وجود أنشطة مخالفة للاتفاقية • ولذا ، فان حكومة بلادي ترحب بالتقاء الآراء الوارد في تقرير الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، والمتمثل في أن عمليات التفتيش الموضعي ينبغي ادماجها في الاتفاقية في ظروف واجراءات معينة •

وقد تخلت جمهورية ألمانيا الاتحادية ، بموجب معاهدة بروكسل لعام ١٩٥٤ ، عن صنع الأسلحة الكيميائية • ومنذ ذلك الحين ، قامت وكالة خاصة بالتحقق من مراعاة هذه المعاهدة • ويتم حاليا اجراء فحوصات منتظمة على المصانع الكيميائية في شكل عمليات تفتيش موضعي بخية التحقق من عدم انتاج مواد مصنفة كأسلحة كيميائية • ويتضح من تجربة ما يربو على عشرين سنة بكثير أنه من الممكن التحقق بشكل كاف من حظر انتاج الأسلحة الكيميائية بوسائل معقولة ودون الاضرار بالمصالح التجارية للصناعة الكيميائية •

وكانت حكومة بلادي قد اطلعت في حلقة دراسية عقدت في جمهورية ألمانيا الاتحادية عام ١٩٧٩ فريقا يضم ٥٥ خبيرا من ٢٤ دولة على خبرتنا في ميدان التفتيش الموضعي • وتم تقديم نتائج الحلقة الدراسية هذه الى لجنة نزع السلاح في شكل ورقة عمل (CD/37) مؤرخة في ١٢ تموز/يوليه (١٩٧٩) • وفي العام الماضي كانت عدة اعتبارات أقرب عهدا قد قدمت الى الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية بوصفها الوثيقة CD/CW/WP.5 المعنونة " أثر عمليات التفتيش الموضعي للانتاج العدني الحالي على الصناعة الكيميائية " • وعلاوة على ذلك ، أتيحت لوفد بلادي في اجتماع غير رسمي خارج عن دائرة اختصاص الفريق فرصة اعطاء وصف مفصل لتجربة جمهورية ألمانيا الاتحادية في ميدان عمليات التفتيش الموضعي •

وانطلاقا من الاهتمام الكبير الذي صادفته هذه الأنشطة ، نخلص الى أن هناك تقديرا متزايدا لموقفنا • ونأمل في أن تؤدي المناقشات داخل الفريق العامل الى زيادة تضيق الهوة التي لا تزال تفصل بين الآراء حول هذه المسألة •

اسمحوا لي أن أعود الى حلقة الوصل - التي أشرت اليها آنفا - بين بروتوكول جنيف وحظر يفرض على الأسلحة الكيميائية • ان حكومة بلادي ترى أنه يمكن ايجاد هذه الحلقة عن طريق تضمين حظر الأسلحة الكيميائية اجراءا من اجراءات التحقق يضمن مراعاة البروتوكول • ونخرا للاقرار الواسع

النطاق بضرورة التحقق الكافي وكون بروتوكول جنيف لا ينصر، في الواقع، على أى تحقق البتة، فإن مثل هذا الحكم ينبغي ألا يثير صعوبات مستعصية •

ومن شأن آلية تحقق خاصة ببروتوكول جنيف أن تحظى، على وجه الخصوص، بأهمية فسيحالتين اثنتين :

— خلال الفترة اللازمة لتدمير الأسلحة الكيميائية، يمكن الزعم بأن دولة من الدول قد استعملت الأسلحة الكيميائية وسوف يتطلب هذا الزعم تحققاً •

— بعد انتهاء هذه المدة يمكن أن تنشأ حاجة الى التحقق من أن الدول لم تستعمل أية مخزونات لم يتم تدويرها سهواً أو عمداً •

وسيرحب وفد بلادي بأية اقتراحات قد تتوفر لدى الوفود بشأن هذا المقترح التمهيدى للغاية الذى طرحته منذ لحظات •

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أبدي ملاحظة واحدة بخصوص تنظيم أعمالنا • فقد سبق لي أن أعربت في البيان الذى أدليت به في الجلسة العامة بتاريخ ٧ آب/أغسطس ١٩٨٠ عن بعض الشكوك حول ما اذا كانت اللجنة قد استغلت الوقت المتاح لديها أفضل استغلال ممكن • وحتى بحضور الخبراء ومضاغفة جلسات الفريق العامل، فاني أشك في أننا سنتمكن من حل جميع المشاكل القائمة في غضون فترة زمنية مناسبة • واذا كنا نعتقد حقاً أننا نقرب من تسوية المشاكل المتعلقة، فلعله ينبغي لنا أن نخصر جزءاً من وقت اللجنة للاقتصار على معالجة حظر يفرض على الأسلحة الكيميائية • وأعلم أن هناك بنوداً أخرى مدرجة في جدول أعمالنا، وأعلم أن هذه البنود أيضاً ينبغي معالجتها على وجه الاستعجال • ولكن اذا أمكن أن يزيد تنظيم أعمالنا على نحو آخر من سرعة احراز تقدم ملحوظ في هذا الميدان، فاني أعتقد أن التفكير في هذه المسألة يستحق العناء •

السيد اسرائيليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (تكلم بالروسية،

ترجمة عن الانكليزية) : يود وفد الاتحاد السوفياتي أن يتكلم اليوم عن البند ٢ من جدول الأعمال • لقد عكست كلمات ممثلي عدد من الدول قلقاً بالغاً حيال سباق التسلح النووى المتواصل • وهذا دليل واضح على الانزعاج المتزايد الذى يسود العالم، اذ لم يوضع حد بعد لعملية تكديس وتحسين الأنواع البالغة الخطورة والشديدة الفتك من تلك الأسلحة •

ولا حاجة بالطبع لاثبات أن التهديد المخيم على سلم الشعوب وأمنها انما ينشأ من جراء سباق التسلح الجنوني ولا سيما سباق التسلح النووى • وقد أشير عن حق بأن خطى مفاوضات نزع السلاح والنتائج التي أسفرت عنها بعيدة كل البعد عن اللحاق بالخطى السريعة والمدى المتسع لسباق التسلح، وأولاً وقبل كل شيء سباق التسلح النووى • وأدى عدم احراز تقدم ملموس صوب الحد من سباق التسلح الى ارتفاع لم يسبق له مثيل في نمو الانفاق العسكرى في العالم حتى بلغ الآن، كما جاء في رسالة الأمين العام، ٥٠٠ بليون دولار سنوياً •

ولا شك في أن مشكلة وقف سباق التسلح النووى مشكلة مفرطة التعقيد • ولكن يجب حلها، وحلها بدون تأخير •

ان واجب لجنة نزع السلاح الأول بالفعل - اذا ما انتهجت بالطبع نهجا جادا ومسؤولا - هو أن تتكبد على المسألة المتعلقة بكبح سباق التسلح النووي .

ومن الواضح تماما أن حل مشكلة حظر الأسلحة النووية ربما كان أسهل بكثير وقتما بدأت هذه الأسلحة في الظهور . وتعلمون انه في ذلك الوقت، في ١٩٤٦ ، قدم الاتحاد السوفياتي اقتراحا لبرام اتفاقية دولية للحظر الدائم لانتاج الأسلحة الذرية واستعمالها . وفي السنوات اللاحقة ، قدم الاتحاد السوفياتي اقتراحات ملموسة أخرى متنوعة كان من شأن تنفيذها ضمان وقف انتاج الأسلحة النووية ووقف تكديس مخزونات تلك الأسلحة .

لكن الاقتراحات السوفياتية قوبلت باقرار سياسات للتعجيل بسباق التسلح النووي ، من منطلق رغبة ، ثبت أنها غير واقعية تماما ، في الاحتفاظ بالاحتكار النووي ومواصلته .

ولم يتوان بلدى عن جهود ه من أجل وضع حد لسباق التسلح النووي وضمان نزع السلاح النووي .

هكذا قدم الاتحاد السوفياتي في ١٩٧٨ بالاشتراك مع عدد من البلدان الاشتراكية اقتراحا لبداً مفاوضات حول انتهاء انتاج الأسلحة النووية وتدمير تلك الاسلحة . وطرحت مقترحات ملموسة على لجنة نزع السلاح للنظر في اجراء مفاوضات لوقف انتاج كل أنواع الاسلحة النووية وتخفيض المخزون منها تدريجيا حتى يتم تدميرها بالكامل . وأعني بذلك الوثيقة CD/4 . عندما قدمنا ذلك الاقتراح أكدنا على أن تنفيذ التدابير في مجال نزع السلاح النووي ينبغي أن يدعم في الوقت ذاته بتعزيز الضمانات القانونية ، السياسية والدولية ، لأن الدول جميعا .

وفي معرض تأييده لتطبيق تدابير جذرية في مجال نزع السلاح ، اقترح الاتحاد السوفياتي أيضا ، وما زال يقترح ، تدابير جزئية مصممة لسد طرق تصعيد سباق التسلح النووي ، الطريق تلو الأخرى . وعلى وجه الخصوص ، يعلق الاتحاد السوفياتي أهمية كبيرة على مسألة الحظر العام الكامل لتجارب الاسلحة النووية ، ووضع تدابير تحول دون امكن شن هجوم مفاجئ بأسلحة نووية أو استعمالها بدون تصريح أو بصورة عرضية ، وتدابير أخرى لتوطيد نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ، ومشكلة تقديم ضمانات أمنية الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

وتعلمون أن المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ، الذي انتهى مؤخرا ، عرض اقتراحات جديدة ببناء واسعة النطاق لتعزيز السلم ، وتعميق الانفراج ، وكبح سباق التسلح بما فيه التسلح النووي . وتهدف هذه الاقتراحات البناءة الى توجيه الاحداث الدولية الى مجرى استحداث تفاهم وتعاون متبادلين من أجل الاقلال من خطر الحرب وازالته ، وضمان أمن كل الدول والشعوب .

لقد أشار كثير من الممثلين ، في غضون الاسابيع القليلة الماضية وفي معرض حديثهم عن البند ٢ من جدول الأعمال ، الى مسائل عامة شملت مبدأ الأمن الوطني ، ومفهوم الردع ، وتكافؤ القوى الاستراتيجية ، وأشياء أخرى .

وجاء الدور اليوم على الاتحاد السوفياتي ليتكلم عن هذه الأمور .

ان مشكلة نزع السلاح من أشد مشاكل السياسة العالمية المعاصرة تعقيدا . ويرجع ذلك بالدرجة الأولى الى أنها مشكلة تمس أكثر من غيرها المصالح الأمنية للدول . وتتطوى المفاوضات

حول هذه المشكلة على مسائل ذات طبيعة ليست سياسية فحسب بل أيضا عسكرية وعلمية وتقنية ، وعلى مسائل أخرى كذلك . وفي هذا السياق ، ينبغي أن تؤخذ في الحسبان مفاهيم الاستراتيجية العسكرية وكذلك مختلف النهج المتبعة لتقييم العوامل الرئيسية في تطور المجتمع البشري . ويفسر هذا بصورة خاصة لماذا كان التوصل الى اتفاق في مجال نزع السلاح أمرا صعبا للغاية ، وهو ما أثبتته التجارب - بما فيها التجربة داخل لجنة نزع السلاح .

ان أحد الشروط المسبقة البالغة الأهمية من أجل اجراء مفاوضات ناجحة بشأن مسألة نزع السلاح هو مراعاة مبدأ عدم المساس بمصالح الأمن الوطني في البلدان المشاركة في المفاوضات . وقد ورد هذا المبدأ في عدد من الوثائق الدولية باعتباره القاعدة الأساسية لاتفاقات نزع السلاح . فمثلا ، جاء في البيان المشترك السوفياتي الأمريكي الصادر في أيلول /سبتمبر ١٩٦١ عن المبادئ المتفق عليها لاجراء مفاوضات لنزع السلاح : " ينبغي أن تكون تدابير نزع السلاح العام الكامل متوازنة ، بحيث لا تحصل أى دولة أو مجموعة من الدول ، في أى مرحلة من مراحل تنفيذ المعاهدة ، على امتيازات عسكرية ، وبحيث يكون الأمن مضمونا بالتساوى للجميع " .

كما أن البيان الختامي للمشاورة التحضيرية المتعلقة باجراء مفاوضات حول التخفيض المتبادل في القوات المسلحة والأسلحة في أوروبا الوسطى سجل اتفاقا بين المشتركين في محادثات فيينا على أن التدابير الملموسة " ينبغي أن توضع بعناية من حيث المدى والتوقيت بحيث تتماشى في كل الأوقات ومن كل الوجود مع مبدأ عدم المساس بأمن أى من الأطراف " .

وفي معرض التحضير للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، وفي أثناء الدورة ذاتها ، شددت دول كثيرة على الشرط المسبق البالغ الأهمية لنجاح مفاوضات نزع السلاح ، ألا وهو ضرورة ارتكاز تلك المفاوضات على أساس مبدأ عدم المساس بالمصالح الأمنية للدول . وشددت أيضا الوثيقة المقدمة من البلدان الاشتراكية الى اللجنة التحضيرية لتلك الدورة على أهمية مراعاة ذلك المبدأ .

كما جاء في الوثيقة الختامية لتلك الدورة الاستثنائية انه " ينبغي أن يتم اعتماد تدابير نزع السلاح بطريقة منصفة ومتوازنة ، من شأنها أن تضمن حتى كل دولة في الأمن ، وعدم حصول أى دولة أو مجموعة من الدول في أى مرحلة على امتيازات دون سواها . وينبغي في كل مرحلة أن يكون الهدف هو الأمن غير المنقوص اعتمادا على أدنى مستوى ممكن من الأسلحة والقوات العسكرية " .

وعلى هذا فان مبدأ عدم المساس بالمصالح الأمنية للدول كأساس للاتفاقات الدولية في قضايا نزع السلاح أمر معترف به على أوسع نطاق . ولكن الآراء تباعدت كثيرا حول التفسير الفعلي لمفهوم " مصالح الأمن الوطني " . وظهرت آراء أخرى مؤداها أن هذا المفهوم لا ينطبق عليه تعريف محدد . فالمؤلف الأمريكي ج . فرانكل ، الذي كتب دراسة حول هذه المسألة ، يجزم بأن مفهوم هذا المفهوم ، وعدم وجود أى اتفاق على تعريف محدد له ، واتباع المعايير التجريبية حياله بصرف النظر عن نوعيتها ، كلها أمور تحول دون تطبيقه بدقة . وكذلك السياسي الأمريكي المشهور ج . فولبرايت يعتبر مفهوم المصالح الوطنية مفهوما ذاتيا الى أقصى حد ، يتكون من خليط من العناصر مثل العزة الوطنية ، والانفعالات الجماعية ، وخيلاء الزعماء ، وعناصر كثيرة أخرى .

وجزم الكاتب الأمريكي لستر براون في مقاله عن إعادة تعريف الأمن الوطني بأن مفهوم ضمان مصالح الأمن الوطني ينبغي أن يتعدى اليوم الاعتبار القاصر على الجوانب العسكرية . فقد قال

ان النهج العسكى السائد حيا لامن الوطني يفترض ان التهديد الرئيسي للامن يأتي من دول اخرى . ولكن تهديدات الامن قد لا تتجم الآن عن العلاقات بين الدول بقدر ما تتبع من الخلاقة بين الانسان والطبيعة . أى أنه لاحظ في هذا الشأن الأهمية المتزايدة من أجل مستقبل الجنس البشرى ككل ومستقبل كل دولة ، التي تكتسبها عناصر خاصة معينة مثل التلوث البيئي ، ونقص المصادر الهامة للمواد الخام ولا سيما مصادر الطاقة الخ . . . ورأى أن حاجة الدول الى مجابهة هذه التهديدات ومعالجتها تعاونيا توحى بأن الدور العسكى في ضمان رخاء الأمة ويقاثر ما أصبح أقل أهمية نسبيا مما كان عليه في السابق .

وطبيعي أن التلوث البيئي ونهب الموارد الطبيعية يجحان الى حد خطير بمصالح التنمية الاقتصادية للدول وتعاونها الدولي ، ويتسبان في بعض الحالات في اثاره نزاعات محلية ، وقد يؤديان اذا توفرت ظروف معينة الى تدهور الحالة الدولية ككل . وفي ظل الظروف الراهنة ، اذا تدج العالم بالسلاح ، وقاد سباق التسلح الجنس البشرى الى حافة افناء ذاته ، وفق ما جاء في احدى وثائق الامم المتحدة ، فان ما يهدد السلم العالمي ومصالح الامن الوطني للدول هو بالدرجة الاولى اماكن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ضدها من جانب دولة أخرى أو دول أخرى . واذا بلغت الآثار المترتبة على هذا التهديد مستوى الآثار المضرة الناجمة عن أى من العوامل الأخرى في الحياة الدولية ، كالحوامل الإيكولوجية مثلا ، فمعنى ذلك الاخفاق ، ليس في رؤية واقع العالم المحاصر فحسب ، بل وفي الاستئانة بالصيغة الملحة والاهمية الحيوية للنضال ضد سباق التسلح الذي يمثل أكبر خطر في هذا الزمان .

كيف لنا ان نرى ان نفسر مفهوم ضمان مصالح أمن الدول ؟ اننا نرى ان هذا المفهوم ينطوى أولا وقبل كل شيء على حماية استقلال الدولة وسيادتها وسلامتها الإقليمية وحرمة حدودها ، وعدم مشروعية التدخل في شؤونها المحلية بأى ذريعة كانت .

لقد نص دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على أن الدفاع عن المصالح العليا للاتحاد السوفياتي هو أحد الواجبات الرئيسية في السياسة الخارجية للبلد . وحماية مصالح الامن الوطني للدول مضمونه بمجموعة واسعة من العوامل العقائدية والاقتصادية والسياسية والعلمية والتكنولوجية والعسكرية . ويرتبط تطبيق هذه العوامل مباشرة بالميزات الاجتماعية والاقتصادية والطبقية لدولة ما ، وبالكفاءات الكامنة فيها ، وأخيرا بدورها ومسؤولياتها في الشؤون الدولية ومصالحها السياسية والاستراتيجية وهلم جرا .

من هنا يصبح ضمان المصالح الأمنية للدول مرتبنا ارتباطا متلازما بقدراتها الدفاعية . وهذا هو السبب الذي جعل الاتحاد السوفياتي يطالب بشدة واصرار بمراعاة مبدأ عدم المساس بالمصالح الأمنية بجذافيره عند التفاوض على الحد من سباق التسلح ونزع السلاح .

ان المقابل العكس لجدا عدم المساس بمصالح الامن الوطني للدول هو مفهوم التفوق العسكى . وهو مفهوم يمثل العقبة الرئيسية التي تعوق التقدم والنجاح في مفاوضات الحد من الأسلحة ونزع السلاح . ومع ذلك فما زال بعض المشاركين في تلك المفاوضات يوجهون دعوات دورية لا يزالون يتناغون بجنون من ورائها امتيازات عسكرية وتفوق على الاطراف الاخرى في المفاوضات . وكلنا يعرف كم من مرة أحبطت مثل تلك المحاولات ، فهي لا تؤدي الا الى قيام صعوبات اضافية في سبيل الاتقان . وبالرغم من ذلك ما زال هناك من ليس لديه الاستعداد بعد لنبذ مفاهيم التفوق العسكى التي لا يرجى منها فائدة في مفاوضات نزع السلاح .

وفي علم السياسة لا يضمن الاعتماد على قوة الأسلحة وعلى التفوق العسكـرى على الآخرين استتباب سلم دائم ممتد أو أمن عالمي ، بل ان هذا الأسلوب لا يضمن أمن كل دولة على انفراد ، ولطالما أثبت التاريخ أن لكل فعل رد فعل • فظهور نوع جديد من الأسلحة في حوزة أحـد الأطراف يؤدي حتما إلى ظهور السلاح ذاته ، ان لم يظهر سلاح أكثر تطورا ، في حوزة الطرف الآخر • ويكفي أن نعيد إلى الأذهان على سبيل المثال بعض الحقائق في هذا الصدد • لقد استحدثت القنبلة الذرية في الولايات المتحدة الأمريكية واستعملت في ١٩٤٥ • فرد الاتحاد السوفياتي على ذلك باستحداث قنبلته الذرية بعد أربع سنوات من رفض الاقتراح الذي قدمه لحظر استعمال الطاقة الذرية لأغراض عسكرية ، أي في ١٩٥٠ • وأجرى أول تفجير نووي حراري في الولايات المتحدة الأمريكية في ١٩٥٢ ، وما ان انقضت سنة ، أي في ١٩٥٣ الا واضطر الاتحاد السوفياتي إلى استحداث سلاح نووي حراري • وفي ١٩٦٠ كانت الولايات المتحدة الأمريكية هي البادئة باستحداث غواصة ذرية مزودة بصواريخ تسيارية ، وبعد أربع سنوات كان الاتحاد السوفياتي يشغل غواصات مماثلة • وفي ١٩٧٠ بادرت الولايات المتحدة الأمريكية بتجريب صواريخ عابرة للقارات مزودة برؤوس حربية متعددة الشحنات ، فاضطر الاتحاد السوفياتي بعد سنوات قليلة إلى المعاملة بالمثل فاستحدث منظومات من النوع ذاته •

وهنا أنتقل إلى مثال أقرب عهدا • اقترح بلدنا منذ مدة قصيرة حظر استحداث منظومة الصواريخ البحرية " ترايدنت " في الولايات المتحدة الأمريكية وحظر منظومة مماثلة في الاتحاد السوفياتي • ولكن ذلك الاقتراح لم يقبل ، فاستحدثت تبعا لذلك الغواصة الجديدة " أوهايو " المزودة بصواريخ " ترايدنت - ١ " في الولايات المتحدة كما استحدثت منظومة " تايفون " المماثلة في الاتحاد السوفياتي •

وينطبق المثل أيضا على قارة أوروبا • فلولم تنشأ فيزا قواعد أممية للأسلحة الأمريكية وصواريخ نووية متوسطة المدى تملكها بلدان أخرى أعضاء في حلف الأطلسي ، لما واجه الاتحاد السوفياتي الحاجة إلى عمل توازن مضاد لهذه الأسلحة •

وما زالت محاولات أخرى تجرى لتأمين التفوق العسكـرى على الاتحاد السوفياتي ومنظمة معاهدة وارسو • ولا أدل على ذلك من الخطط التي تصمم لانتاج الأسلحة النيوترونية ونشرها في أوروبا • وكان أحد من أيدها مؤخرا الجنرال ب • روجرز ، القائد العام لقوات حلف الأطلسي • تشهد كل الأمثلة ، وهي عديدة ، بالحماقة التامة التي تتصف بها محاولات الاعتماد على إمكانية واحدة هي امتلاك أي نوع أو منظومة من الأسلحة العصرية في ظروف التطور العلمي والتكنولوجي ، وتسخير الموارد الجمة لاستحداث تكنولوجيا عسكرية وتحسينها • ان التحدي الذي جابهه الاتحاد السوفياتي في مجال صناعة الأسلحة هو الذي أجبره على مقابلة هذا التحدي بمثله •

وفي تقرير عنوانه " دراسة شاملة عن الأسلحة النووية " أعده فريق من الخبراء ، وردت هذه الملاحظة " ان وجهة النظر التقليدية ••• ان القدرات العسكرية للدولتين (الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية) سوف تزداد نتيجة لعملية الفعل ورد الفعل ، وتكون النتيجة في نزاية المتألف بقاء الوضع الراهن ولكن بمستوى أعلى من الأسلحة • وهذا هو ما يشار إليه كثيرا بأنه دوامة سباق التسلح " • ونحن نوافق تماما على هذه الملاحظة • وأوضح الخبراء الذين أعدوا الدراسة

التي أشرت الآن اليها عن الأسلحة النووية انه يبدو مستحيلا فعلا بلوغ تفوق نووي عندما تكون القوات الاستراتيجية عديدة وموزعة ومحمية كما هي الآن .

لا يبقى في ظل هذه الظروف مسلك معقول سوى وقف سباق التسلح الباهظ التكاليف ، واجراء مفاوضات تهدف الى ضمان مراعاة مبدأ التساوي والأمن المتساوي على مستوى أدنى بين الأطراف .

وسباق التسلح لا يضمن أمن أي دولة أو مجموعة من الدول . بل على العكس ، كلما تحققت خطوة جديدة صوب تحسين الأسلحة العصرية واستحداث أنواع ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل ، زاد العالم اضطرابا وخطر الحرب اقترابا .

وأفضل ضمان للمصالح الأمنية للدول هو تحقيق أوضاع تتسم بالسلم وتخفيف حدة التوتر الدولي ، وتدعيمها بتدابير ملموسة في مجال الحد من الأسلحة ، ونزع السلاح . وكلما كان السلم أكثر دواما واستقرارا زاد الأمن الذي تصبو اليه الدول والشعوب . هذا هو الاستنتاج الذي انبثق عبر قرون عديدة من تاريخ الجنس البشري . ان الطريق صوب توطيد السلم والأمن العالميين لا تفضي الى محاولات لتأمين التفوق العسكري على الدول الأخرى ، ولا الى السياسات التي اشتد التجح بها وهي العمل " من موقع القوة " ، بل تقود صوب نيج واقعي ومسؤول لتقييم الحياة العالمية ، والاستعداد لاقرار تدابير فعالة وملموسة في مجال نزع السلاح أساسا مبدأ عدم المساس بالمصالح الأمنية لكافة الأطراف .

ان موقف سياسة القوة ، والرغبة في كسب تفوق عسكري يتجلبان فيما يسمى بمذهب الردع . وقد أعرب عدد من الوفود في كلماتهم أمام لجنة نزع السلاح عن آرائهم حول هذا المذهب . وسباق ممثلو المملكة المتحدة وبلجيكا وجمهورية ألمانيا الاتحادية مبررات له . وفي ٢٦ شباط / فبراير في محاولة من ممثل المملكة المتحدة لتفسير مذهب الردع تفسيراً أقل ما يقال عنه أنه مبسط ، مثله بجزاز الانذار المستعمل ضد اللصوص ، ويكلم حراسة يساعد صاحب المنزل المحترم في حماية ملكيته المنزلية من مخططات الأشرار . وهذا المثل يبدو لنا غير ملائم في حد ذاته سواء من ناحية الشكل أم المضمون . اذ عندما يكون الكلام على مستوى العلاقات بين الدول يجب أن يتسم الحدوث بنوعيته مختلفة وأن تكون المبادئ المطبقة عليه مختلفة عن تلك التي اصطبغ بها المثل المضروب .

أما نحن فنتبع حيال هذه المسألة نهجا آخر : لا ينبغي النظر الى المشكلة من زاوية صاحب المنزل المحترم واللصوص ، وانما من زاوية ضمان سلامة الجيران الذين يعيشون في عمارة واحدة اسمها الكوكب الأرضي . ونعتبر أن ضمان سلامة كل ساكن من سكان هذا المنزل سوف يصبح أمرا يسيرا اذا تم اعداد تدابير عامة لاتضر بمصالح أي طرف ولا تثبت في أحد الجيران الخوف من الآخر . ورغم أن ممثل المملكة المتحدة قال ان أساس مذهب الردع هو الرغبة في " افزاز " " سارق " محتمل ، إلا أن الحقيقة الواقعة هي أن مذهب الردع يتوخى امكانية هجوم يشنه أحد الجارين على الآخر ، ويؤدي الى تفاقم النزاع بطريقة حتمية ، كما يؤدي أيضا ، وهنا نعود الى موضوع نقاشنا ، الى اطلاق العنان لحرب نووية . ويمكن التحقق من امكانية شن الهجوم التي يتوخاها هذا المذهب ، وذلك من خلال عدد من التدابير العملية التي وضعتها الدول التي تبنته .

هاكم مثلا الأمر الشتيير رقم ٥٩ لرئيس الولايات المتحدة . انه مستوحى أساسا من امكانية شن هجوم نووي " وقائي " يأمل مبتدعو مذهب الردع أن يكسبوا به حربا نووية .

وطبيعة مذهب الردع بعيدة عن كونها دفاعية ، وقد وردت باشارة واضحة تثبت ذلك في الوثيقة التي ذكرناها من قبل بعنوان " دراسة شاملة عن الأسلحة النووية " . تلاحظ تلك الدراسة بصفة خاصة أن الردع " يعتمد أساسا على القدرة الهجومية ، بمعنى القدرة على إلحاق أضرار بالعدو لا احتمليا . وهذا هو الواقع حتى في حالة التفكير في اللجوء الى الردع بالرفض ، أى التزديد باستعمال أسلحة نووية تعبوية في حالة نشوب نزاع ميداني مسلح محدود ، لأن هذا الردع ينطوى على خطر تصعيد مستويات الاشتباك النووي ويحتوى في حد ذاته منذ البداية على عنصر الردع بالعقاب ، وهو العنصر الذى سيتغلب في نهاية المطاف على العناصر الأخرى " .

ولقد تعرضت عدة جوانب من مذهب الردع للانتقاد : فهو مذهب يشكل درجة كبيرة من الخطورة لأنه يطلق العنان لكارثة نووية حرارية في جميع أنحاء العالم ، ويشكل تديدا بصفة أساسية على عدد تديد من المدنيين ، ولأنه يعتمد على توازن مضطرب أساسا . وفي نهاية الأمر لن يصبح هذا المذهب حلا مقبولا يوم تثبت عدم فعالية الردع .

وكل الوفود الحاضرة هنا تعي بطبيعة الحال أن مذهبي الردع والتفوق العسكرى تعرضا للدانة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح . وعلى وجه التحديد نصت الفقرة ١٣ من تلك الوثيقة على أنه " لا يمكن إقامة سلم وأمن دوليين دائمين اذا كدست الأحلاف العسكرية للأسلحة ، ولا يمكن تديعهما بتوازن ريك قائم على الردع أو على مذاهب التفوق الاستراتيجي " . وقد أثار عدد كبير من الممثلين هذه الملاحظة ذاتها هنا في اللجنة .

فقد قال ممثل الردع في ٣ شباط/فبراير " ويود وفدى أن يبين أن مفهوم الردع ينطوى على التزام ضمني بالاستمرار في سباق التسلح النووي والاسراع فيه " .

لعل الجميع يدركون الآن بوضوح ، الا اذا تعمدنا غض الطرف عن واقع العالم الحديث ، ان التكديس المتزايد للنبائط النووية — وهو من مقتضيات مذهب الردع — لن يستهم بأى طريقة ، لافى الحفاظ على حالة السلم ولا في منع نشوب الحرب . ومن العبث أيضا الاعتماد على بلوغ تفوق فىي الأسلحة النووية في الوقت الذى تتساوى فيه القوات الاستراتيجية على المسرح الدولي . فقد أثبتت تجارب العقود الماضية فشل محاولات أحد الطرفين التفوق على الآخر في تكديس الامكانيات النووية .

ونوافق على الرأى الذى عبر عنه ممثل المكسيك في ٣ آذار/ مارس عندما قال انه يرفض تصديق اعتبار مايسى ب " قدرة الردع " النووي مبررا لوجود الأسلحة النووية . ووصف عن حق الحجة التي مؤداها أن السلم المزعزع الذى دام طوال العشرين سنة الماضية قد قام على أساس المميزان المشحون بالرعب ، بأنها حجة غير مقنعة .

ان هذا النوع من المذاهب لا ينفخ فعلا الا في التعجيل بسباق التسلح بما فيه التسلح النووي ، وتأجيل امكانية الوفاء بالواجبات العاجلة في مجال نزع السلاح الى أجل غير مسمى ، هذا ان لم يحل دونها تماما .

وكما سبق أن أوضحت عدة دراسات رسمية ، يهوى الاتباع العملي لمثل هذه المذاهب الى زيادة خطر اندلاع حرب نووية مع كل ما تستفر عنه من عواقب تدميرية مروعة على الجنس البشرى . لقد كان الهدف من الأمر رقم ٥٩ الذى ذكرته " المصادقة " الى درجة ما على فكرة مقبولية الحرب النووية واجبار الجنس البشرى على اعتياد هذا المنظر القائم . بل ان مبتدعي هذا المفهوم ذاتهم — وأقصد

بصفة خاصة وزير دفاع الولايات المتحدة السابق - اعترفوا أساسا بعدم صحة النظرية القائلة ان في الامكان احتواء الحرب النووية في داخل حدود محدودة وانها لن تتطور الى نزاع نووي شامل مع كل - كما سوف يترتب على ذلك من تبعات •

ويشمل مذهب الردع والتفوق النووي أيضا النية في تطبيق خطط لنشر الأسلحة النيوترونية في أوروبا • وبديهي أن يقول وزير دفاع الولايات المتحدة أن الغرض من نشر الرؤوس الحربية النيوترونية هو المساعدة في " تعزيز القوات النووية الشعبية " للولايات المتحدة في الأراضي الأوروبية • ومن السهل تصور الوقح الذي ستخلفه تلك الخطط على الأوضاع في أوروبا ، وعلى الأوضاع العالمية الشاملة بصفة عامة • وليس من قبيل الصدفة أن تلقى هذه النوايا أداة دولية واسعة النطاق • كما أداننا أعضاء كثيرون داخل اللجنة وأخص بالذكر كلمة السيدة ثورسون في الجلسة العامة للجنة التي عقدت في ٥ شباط / فبراير • وهناك دليل اضافي على هذه الادانة يستشف من كلمة ألقاها مؤخرا وزير دفاع هولندا مؤداهها أن الحكومة الهولندية لن تسمح بوضع أسلحة نيوترونية في أراضيها •

وقال ممثل المملكة المتحدة في كلمته " لقد حفظت سياسة الردع حالة السلم في أوروبا طيلة ٣٥ عاما ، وما زالت صالحة المفعول حتى اليوم " • ولكننا نختلف تماما مع هذا الرأي • لأن نتيجة سياسة الردع كانت سباقا للتسلح لاحد له ، واغراقا للقارة الأوروبية بأخر أنواع الأسلحة النووية الاكثر خطورة ، ووضع أوروبا على حافة المجابرة النووية المحتملة •

واذا كان السلم قد دام في أوروبا طيلة ٣٥ عاما فالفضل ني ذلك يرجع الى سياسة الانفراج • والى نضال كل الشعوب المحبة للسلام لمنع اندلاع حرب نووية وكبح سباق التسلح النووي • أما الخدعة المفضلة - لأولئك الذين يتجنبون حل مشاكل نزع السلاح ويداومون على توطيد امكاناتهم العسكرية تحت ستار مذهب الردع وعلى أساس تشكيلة من المخترعات النظرية ، ففي الادعاء بأن الاتحاد السوفياتي يسعى للتفوق العسكري ، وأنه بلغ فعلا ذلك التفوق ، وأن كل الأخرى من مجبورون فعلا على اتخام ترساناتهم بغية اللحاق بالاتحاد السوفياتي •

بل وسمعنا أيضا كلمات على هذه الوتيرة في لجنة نزع السلاح • ففي أحد اجتماعاتنا مثلا، أعرب ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية عن قلقه " لاختلال ملحوظ في التوازن " زعم انه موجود " في مجال المنظومات النووية المتوسطة المدى في صالح الاتحاد السوفياتي " • ويبدو أنه اضطر لذلك القول لاعطاء مبرر عملي للمقرر الذي اتخذه حلف الأطلسي في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ بتحديد أنواع معينة من النبائط النووية التي تملكها الولايات المتحدة وتوزيعها في أوروبا • لم تكن لدينا أية نية في التطرق الى هذه المسألة ، وما دام ذلك حدث فنود استعراض الانتباه الى الحشد الهائل من الأسلحة النووية من مختلف الأنواع في أوروبا الغربية وخاصة في جمهورية ألمانيا الاتحادية • وكلها تستند في الاتحاد السوفياتي وحلفاؤه في منظمة معاهدة وارسو •

فوفقا لمقال نشرته مؤخرا مجلة " دير شتيرن " تحت عنوان معبر " جمهورية ألمانيا الاتحادية - قوة نووية مقنعة " ، تستطيع الجيوش الألمانية وقوات الولايات المتحدة أن تتخطى دقات معدودة ضد أهداف مبرمجة مسبقا برؤوسا حربية يعادل مجموع شحناتنا ٦ ملايين من الأطنان من المتفجرات التقليدية • ووفقا لبيانات وردت في " الكتاب الأبيض " لوزارة الدفاع لجمهورية ألمانيا الاتحادية يوجد فعلا ٣٨٦ صاروخ برؤوس نووية يصل مداها الى أكثر من ١٠٠٠ كيلومتر ، وهذه الصواريخ موزعة في أراضي تلك الدولة وحدها • أما وفقا للمعلومات الصادرة عن جامعة هارفارد ،

ففي جمهورية ألمانيا الاتحادية ١٤٢٨ صاروخ نووي يصل مداها الى أبعد من ١٠٠٠ كيلومتر •
هذا بالإضافة الى ما لا يقل عن ٥١٢ رأس نووية يمكن اطلاقها بصواريخ استراتيجية من الغواصات
الأربع الموضوعة تحت سيطرة حاف الأطلسي •
ولا تحتاج هذه الأرقام الى تعليق •

وكما لاحظ عدد من المعلقين • فان مخطط تجديد تسليح حلف الأطلسي في أوروبا الغربية
معناه ، من وجهة النظر العسكرية ، انشاء قدرة لتسديد " ضربة تعجيز " أولى ضد الاتحاد
السوفياتي يؤمل أن يتبعها شلل في قدرة ذلك البلد على شن أى هجوم ثأرى • وهذا يؤدى الى
تبرير الاستنتاج التالي " ان امكانية اندلاع حرب نووية تزداد " • وهنا أود أن أقتبس في هذا
الصدد كلمة ألقاها ديتزل لوتس من معهد جامعة هامبورغ عن مشاكل سياسة السلم والأمن مؤداها أن
" كمية الأسلحة النووية في شكل صواريخ طويلة المدى في أوروبا مازالت حتى الآن كافية لارجاع
الاتحاد السوفياتي الى العصر الحجري " •

واحتوت مجموعة من الكلمات التي القيت في لجنتنا هذه انتقادا مسببا لمذهب الردع والتفوق
العسكري والحرب النووية المحدودة ، وأتضح بصورة قاطعة ان الادعاءات بأننا دمرنا التوازن العسكري
والاستراتيجي لأساس لهما من الصحة ومخالفة لعديد من تقديرات زعماء سياسيين وعسكريين من
الموثوق بهم ، بما فيهم زعماء المؤسسة العسكرية للولايات المتحدة • وأود استعراض انتباهكم في هذا
الصدد الى كلمة ممثل المكسيك التي أشرت اليها من قبل حيث تشمل بالضبط فحوى تلك الكلمات •
وبصفة خاصة أشار المتحدث الى الاستنتاج الذي توصل اليه بعد تمعن السيد أوم • كوكس ، وهو
ضابط سابق بوكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية ، وهو ان " ميزانية الدفاع المشترك لحلف الأطلسي
أكبر من ميزانية الدفاع المشترك لمعاهدة السوفيات - وارسو التي لو أدرج فيها عامل الصين •••
لثلت أقل بنسبة ٧٥ في المائة من قوى حلف الأطلسي " •

أما الدليل على عدم وجود تبرير للجزم بالحاجة الى إعادة التوازن الذي زعم أنه اختل في
الميدان العسكري الاستراتيجي فقد ورد على وجه الخصوص في كلمة ألقاها وزير دفاع الولايات المتحدة
السابق في كانون الأول / يناير ١٩٨١ ، اذ اعترف بوجود توازن استراتيجي عام يكاد يكون متكافئاً
بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة •

وان كان هناك بعض من لا يحبون التكافؤ الذي نما وأصبح قائماً بين القوات العسكرية •
للحلفين العسكريين السياسيين الرئيسيين في العالم الحديث ، فهذا أمر مفهوماً تماماً • ولكن
التوازن العسكري والاستراتيجي أمر من أمور الحياة الدولية لا يمكن اغفاله •

وقد طرقت وفود كثيرة أيضاً مسألة التكافؤ ، وفي سياق الكلام في هذا الصدد حاول بعض
المتحدثين التعرض بصفة عامة لمسألة امكانية تعريف ما هو التوازن العسكري والاستراتيجي • فما قولنا
في ذلك ؟

ان التوازن أو التكافؤ العسكري والاستراتيجي شيء لا يمكن بالطبع وزنه بموازين الصيدلي ،
فلا يقتضي أن تكون المؤشرات الكمية والنوعية لكل أنواع القوات المسلحة والأسلحة لدى الجانبين
متوافقة بدقة • والا أصبح ذلك مجرد نتيج ساذج ، وهذا تعبير ملطف • لأن الامكانيات العسكرية
لكل من الطرفين تتكون بالطبع من بنود تتحكم فيها مجموعة معقدة من العوامل المتغيرة ، لكل عامل
منها مغزاه الخاص • لذا يجب النظر الى المشكلة ككل مع ايلاء الاعتبار الواجب لكل مكوناتها •

بل ان مقارنة البنود المتناظرة في الامكانيات العسكرية لأطراف مختلفة تصبح في بعض الأحيان أمرا متباها الصعوبة • وعندما تستخدم لفظة "توازن" بالنسبة للعلاقة بين قوى دولتين أو مجموعات من الدول فالقصد منها ، من وجهة نظر القدرة العامة العسكرية والاستراتيجية ، أن يكون الطرفان على مستوى واحد تقريبا ودون أن يتمتع أحدهما بتفوق عسكري على الآخر • وهذه بالضبط هي الحال اليوم •

فاذا نظرنا مثلا الى الأسلحة النووية الاستراتيجية أو الى الأسلحة النووية المتوسطة المدى في أوروبا ، لوجدنا في كلتا الحالتين توازنا تقريبا بين الأطراف المعنية • وليس من النادر أن نسمع عن الحجج التي تساق بشأن الدبابات وعددها • نحن لانخفي أن لدى الاتحاد السوفياتي عددا أكبر بصورة ملحوظة • وكان السبب في ذلك أن بلدان حلف الأطلسي لديهم عدد ضئيل من الدبابات • الا أنه يجب ايلاء الاعتبار الى ما يؤكد ذلك الدول ذاتها من أن لديها عددا فائقا من الأسلحة المضادة للدبابات • وبالتالي فان الأوضاع هنا أيضا تعتبر متوازنة بالتبادل • أما الجزم بوجود "تفوق سوفياتي" في إجمالي عدد القوات المسلحة فهو خطأ • لأننا اذا اقتصرنا على الحقائق فلن نصل الا الى استنتاج واحد : ان الحجم الكامل للقوات المسلحة للولايات المتحدة الأمريكية وبلدان حلف الأطلسي الأخرى أكبر نوتا ما من قوات الاتحاد السوفياتي والبلدان الأخرى الأعضاء في معاهدة وارسو •

ثم ان محاولات تحريف مضمون مفهوم الأمن المتساوي والتكافؤ العسكري لن تؤدي الى أي تقدم في قضية نزع السلاح • وقد يحب بعض الناس في الظاهر أن يغمضوا أعينهم عن احدي الحقائق السياسية في عالم اليوم ، الا وهي وجود كتلتين عسكريتين وسياسيتين متضادتين ، تشمل احدهما ثلاث دول حائزة للأسلحة النووية ودول كبيرة بارزة عسكريا • بالاضافة الى وجود دولة كبرى أخرى حائزة للأسلحة النووية تعمل بالتوازي مع هذه الكتلة على مسرح الأحداث الدولية • فهل ينكر أحد ذلك ؟

ولذلك فانه من العبث محاولة اقصاء أي دول حائزة للأسلحة النووية من عملية نزع السلاح النووي ، بدون ايلاء اعتبار للنطاق الكامل من العوامل التي ذكرتها ، ولا يمكن تصديق جدية الزعم بوجود فئات من الدول النووية الصغيرة لا تمثل أسلحتها وزنا كبيرا • ولنعد مرة أخرى الى الأدلة التي ساقها الخبراء الذين وضعوا الدراسة الشاملة عن الأسلحة النووية • هذا ما كتبوه : "ان القوات النووية التي لدى الصين وفرنسا والمملكة المتحدة اصغر كثيرا من تلك التي لدى الدولتين العظميين • غير أن هذه الترسانات ليست قليلة الشأن على الاطلاق ، وهي تشمل على أسلحة انشطارية يمكن أن تسبب أضرارا واسعة وخاصة اذا استخدمت ضد أهداف حضرية " •

ونود أن نذكر بوضوح أن تلك المزاوالت التي تبذل لقصر عملية نزع السلاح النووي على دول معينة ، تخلق عقبة خطيرة بل وغير قابلة للاجتياز ، اذا توخينا الصراحة ، وتعرقل مفاوضات نزع السلاح • وقد بينت الوثيقة المقدمة من البلدان الاشتراكية هذه الأوضاع بوضوح • وما زال هناك مزيد من العوامل العسكرية والجغرافية والاقتصادية والعوامل الأخرى ذات الأهمية القصوى ، يجب وضعها في الاعتبار عند تقدير حالة التوازن العسكري والاستراتيجي •

ونحن نوقن أساسا أن تدمير التوازن الموجود بين القوى العسكرية سوف يخلف أثرا سيئا على كل العلاقات الدولية ، وقد يؤدي الى تفاقم خطير في الأوضاع الدولية ويخلق مزيدا للسلم

والأمن العالمي • وليس بمحض الصدفة أن يحث رجال الدولة والسياسيون العنيدون في الغرب ، وأن يحث كذلك علماء كثيرون لزم ثقلهم ، على عدم اجراء محاولات في مفاوضات نزع السلاح لتدمير التوازن القائم بين القوى •

وأود ان أركز بصفة خاصة على أن الاتحاد السوفياتي اذ يعارض محاولات الاخلال بالتوازن العسكري والاستراتيجي القائم ، فانه لا يفكر في الابقاء مستقبلا على هذا التوازن بمستواه الحالي من المجابهة العسكرية • فجوهر السياسة التي نتبعها حيال أمور نزع السلاح — وهذا ماتم التركيز عليه من أعلى المستويات — هو السعي الى خفض مستوى المجابهة العسكرية وتوجيه الأحداث صوب نزع سلاح عام كامل في ظل رقابة دولية فعالة • ونرى أن الأمن الحقيقي للدول والأمن الدولي بصفة عامة يمكن ضمانهما ليس عن طريق الاستمرار في سباق التسلح وإنما عن طريق الحد من ذلك السباق • وهذا هو عين ما تنصده كل المقترحات السوفياتية لنزع السلاح •

وكما لاحظنا ليونيد بريجنيف في الكلمة التي ألقاها في ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٧ "بديني أن الابقاء على التوازن الحالي ليس غاية في حد ذاته ، ولكي نبدأ في عكس منحى سباق التسلح الى أسفل، فإننا نناصر التخفيض التدريجي لمستوى المجابهة العسكرية • اننا نود في واقع الأمر تخفيض خطر اندلاع الحرب النووية ثم ازالته اذ أنه يمثل أشبح خطر يواجهه الجنس البشري " •

ولم يقف بلدنا أبدا في صف " ميزان الارهاب " ، أو في صف تعزيز السلم بأكداس من الأسلحة لأن طبيعة المذهب السوفياتي دفاعية الى أقصى حد ، وهذا أمر يستحق تركيزا خاصا • وكما جاء في رسالة التزامني التي وجهتها اللجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ، برئاسة مجلس السوفيات الأعلى للاتحاد السوفياتي ، ومجلس وزراء الاتحاد السوفياتي ، بمناسبة العيد الستين لانشاء الجيش والبحرية السوفياتيين ، فان " جوهر سياستنا العسكرية يقود الى دفاع فعال ، لا أكثر • ان الاتحاد السوفياتي لم يسلح نفسه أبدا ليسعى بذلك ، ولم ولن يسعى ، للتحريض على سباق للتسلح " •

ولذا السبب بالذات كان محور السياسة الخارجية السوفياتية هو كبح سباق التسلح وانجاز نزع السلاح • ولقد دعا الاتحاد السوفياتي بشدة الى خفض مستوى المجابهة العسكرية في العالم ، مع الاحتفاظ بغير المشروط بالأمن المتساوي والمتطابق ، هذا اذا لم يتسن في الوقت الحاضر ازالة تلك المجابهة بكاملها • ولا يفتأ الاتحاد السوفياتي يقدم اقتراحات ملموسة تتحلق بأكثر مسائل نزع السلاح حيوية ، وهو على استعداد للرد ايجابيا على أي مبادرة أخرى في هذا المجال مهما كانت طبيعتها أساسية أم جزئية •

وفي النهاية لدى نقطة أخيرة أقولها • لقد أشارت وفود كثيرة عن حق الى الزيادة الأخيرة في اقتراب شبح الحرب • وهو شبح يخيم على كل بلدان العالم ، ولكن مصدره ليس الاتحاد السوفياتي ولا تفوقه الأسطوري ، وإنما سباق التسلح ذاته ، والتوتر المستمر في العالم • وقد أعلن ليونيد بريجنيف في المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي بالاتحاد السوفياتي " اننا مستعدون لمحاربة هذا التهديد الحقيقي وغير الخيالي • جنبا الى جنب مع أمريكا ، ومع الدول الأوروبية ، ومع كل بلدان كوكبنا " •

السيد ماكفيل (كندا) : هذا هو أول بيان أدلي به أمام اللجنة خلال شهر آذار / مارس ، وأود أن أهنئكم بتوليكم الرئاسة وبما اظنتموه بالفعل من قيادة فعالة وبارعة للجنة

خلال هذا الشهر • وأنا متأكد من أن هذه القيادة ستستمر خلال الأيام المتبقية من مدة توليكم لهذا المنصب • وأنتز هذه الفرصة لأقدم تحياتي للسفير دى لاغورس لما بذله من جهود بارعة لكي تنطلق اللجنة بمثل هذا النجاح خلال دورتها لعام ١٩٨١ •

وأود هذا الصباح أن أبدي بضعة تعليقات على الموضوع الرئيسي المدرج في جدول أعمال اللجنة لهذه الفترة ، البند ٤ ، وهو الأسلحة الكيميائية • كما أود أن أقدم اقتراحاً أو اقتراحين فيما يتعلق بجوهر الموضوع ، وأن أقدم ما أرجو أن يعتبر اسماً خاصاً في شكل تحليل وثائقي سنقدمه الى اللجنة لمعاونتها في الدراسة الجوهرية لهذا الموضوع •

أود قبل كل شيء أن أعرب عن ارتياح حكومة بلادي للسرعة التي أعيدت بتمنا دعوة الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية الى الانعقاد من جديد • كما يسرنا أن نرى أن الفريق العامل قد دخل فوراً في صميم المشكلات التي يثيرها وضع اتفاق دولي بشأن الحظر الشامل للأسلحة الكيميائية وتدميرها • وفي هذا الخصوص ، يستحق السفير ليدغارد الاطراء لما قام به من جهود مخلصه ومستتيرة في ادارة وهدى أعمال الفريق العامل •

ثانياً ، أود أن أعرب عن تقدير سلطات بلادي لما قدمه الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية من تقارير هامة وقيمة عن مفاوضات الثنائية •

ثالثاً ، أود أن يدون في المحضر ما تعلقه كندا من أهمية على هذه الفترة المكثفة من العمل بشأن الأسلحة الكيميائية ، خاصة وأننا نوفر فرصة لاشتراك الخبراء كأعضاء في وفود بلادهم • ونحن على ثقة بأننا نستطيع الاستفادة من حضورهم لا حراز تقدم في بعض المسائل التقنية المطروحة أمامنا •

ونلاحظ أنه خلال السنة الماضية ظهرت للعيان بعض الخلافات فيما يتعلق بتعريف عوامل الأسلحة الكيميائية والمعايير مثل معيار السمية • ومن الأهمية بمكان الاتفاق على هذه التعاريف بغية احراز المزيد من التقدم بشأن نطاق الاتفاقية •

وبحسب ابرام حظر شامل للأسلحة الكيميائية بأقصى أولوية • وكندا مستعدة لتكريس كل ما قد يلزم من جهود للتوصل الى اتفاق كهذا •

وتتسم هذه المسألة الآن بطابع ملح لانملك أن نتجاهله • ويتجلى هذا الطابع الملح يومياً في الصحف • ومن الممكن استعمال الاسلحة الكيميائية على نحو فعال في ساحة القتال • والاسلحة الكيميائية موجودة في هذه اللحظة ، ويتم ادخال المزيد من التحسينات عليها عن طريق البحث الانمائي الجاري • ومن وجهة نظر التوازن العسكري ، ينبغي أن تؤخذ هذه الأسلحة في الاعتبار كأى سلاح آخر من الأسلحة ذات القوة المدمرة المائلة • وفي حالة عدم وجود اتفاق ، يصبح سباق التسلح الكيميائي أمراً ممكناً ، وسوف تقرر الأحداث خلال السنوات المقبلة ما اذا كان ذلك سيحدث أم لا •

وسوف يتوقف التنفيذ الناجح لاتفاق بشأن الأسلحة الكيميائية جزئياً على مدى ثقة كل طرف ، فان الأطراف الأخرى تمتثل للاتفاق ، وخاصة لاتفاق ينص على تدمير منشآت الأسلحة • وسوف يلعب التحقق دوراً محورياً • وسوف يشكل مدى كفاية هذا التحقق في نظر جميع الأطراف الموقعة شرطاً أساسياً للتوصل الى اتفاق • ولا يعني الاصرار على التحقق الارتياح في حسن نية أية بلدان تنضم الى

الاتفاق ، ولكنه يعني بالأحرى بناء الثقة ، عن طريق تماثل الشروط ، تعزيز الثقة المتبادلة بين جميع الأطراف في نهاية الأمر •

ومن ثم ، أقترح أن يركز الأعضاء الآن جهودهم على تحليل اجراءات التحقق الكافي والطرق التي يمكن بنما تنفيذ هذه الاجراءات • ولا تزال هذه المسائل تشكل عقبات رئيسية • ويستطيع خبراء الدول الحاضرون معنا القيام باسزام هام في اجتياز هذه العقبات •

وأولى هذه المسائل الشكل الذي سيتخذه التحقق والعلاقة المتبادلة القائمة بين مفاهيم الأساليب الدولية والوطنية • وأنا أقدم اليوم (الوثيقة CD/167) التي سيتم تعميمها بجميع اللغات ، وهي خطوة أولى قام بنما الخبراء الكنديون للنظر في بعض ما يترتب على هذا الجانب من آثار • وأرجو أن يشكل هذا التحليل الذي يعزز الولاية الشاملة للفريق العامل أساسا نافعا للنقاش •

ويشير تحليلنا الأولي الى أنه يجب على كل طرف من الأطراف الموقعة أن يحتفظ بفريق وطني يعنى بالتحقق • وبالتبج ، فإن الاطلاع على تنظيمه ومسؤولياته من شأنه أن يكون مفيدا للغاية • وسوف يكون هذا الالتزام الوطني بالغ الضالة بالنسبة للدول التي لا تملك مخزونات من الأسلحة ولا مرافق انتاج •

كما يجب أن تكون هناك وكالة تحقق دولية • وقد سبق أن قامت مجموعة من الدول بحرض آرائنا حول هذا الموضوع • ويوعى تحليلنا بإمكانية تقديم ضمان كاف للمجتمع الدولي عن طريق الموارد المتاحة • على أنه واضح أن تقديم هذا الضمان سوف يستلزم قبول اجراء شكل ما من أشكال التفتيش الموضوعي على أنشطة معينة ، إذ أن الاستشمار من البعد باستخدام الوسائل التقنية الوطنية لن يكون كافيا •

وأدعو الأعضاء الآخرين الى التعليق على هذه الورقة وتطويرها • وتتفق كندا مع السفير ليدغارد ، رئيس الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، على أن المشاكل المتصلة بالتحقق ليست مستعصية على الحل وأنه يمكن دائما ايجاد طرق لمعالجتها •

وأخيرا ، أود أن أقدم اقتراحا يمكن أن يفضي الى ايضاح المسائل وآراء الدول حول هذه المسائل • وليس القصد من الاقتراح أن يحل محل ما يبذله الفريق العامل من جهود بقيادة السفير ليدغارد ، وإنما القصد من ذلك تكملة هذه الجهود • وقد تم تقديم نيف ومائة وثلاثين ورقة عمل بشأن جوانب مشكلة الأسلحة الكيميائية الى هذه اللجنة والزيئات التي سبقنا منذ عام ١٩٦٠ من طرف ١٧ دولة عضو بشكل مباشر ومن طرف دول كثيرة غيرها بصورة غير مباشرة في شكل ورقات عمل متعددة الجنسيات • ولم يبذل الا قدر ضئيل من العمل ، فيما نعلم ، لتنسيق وادماج هذه المعلومات في وثيقة عمل نافعة •

ان لجميع الحكومات ، لا تلك المعنية مباشرة بالمفاوضات فحسب ، مصلحة حيوية فسي الاطلاع تماما على القضايا المطروحة وعلى مواقف الأعضاء في هذه اللجنة من تلك القضايا • ولذا نقتراح أن تجمع الأمانة العامة كل ماتم تقديمه حتى هذا التاريخ من ورقات عمل بشأن الأسلحة الكيميائية وتقدم تحليلا للآراء حول أعسر القضايا مثل النداق والتعاريف ومشكلة التحقق •

ونعتقد أن اجراء كهذا من شأنه أن يشكل اسزاما قيما في احراز تقدم في ميدان من أعقد ميادين عملنا مع أنه أكثرها تبشيرا بالنجاح •

الرئيس: أشكر ممثل كندا ، السفير ماكنيل ، على بيانه وعلى كلمة الترحيب اللطيفة التي وجهها الي بوصفي رئيسا لهذه اللجنة . لقد استلم الرئيس ورقة العمل التي قدمتموها وسوف يتم تعميمها بوصفها الوثيقة CD/167 .

السيد يوبي وان (الصين) (تحدث بالصينية ، ترجمة عن الانكليزية) ، السيد الرئيس : ما فتئت مسألة حظر الأسلحة الكيميائية تسبب منذ وقت طويل قلقا واسعا النطاق لشعوب العالم . وهي كذلك أحد البنود الزامة المدرجة في جدول أعمال لجنة نزع السلاح . وتنص الفقرة ٧٥ من الوثيقة الختامية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح على ما يلي : " ان الحظر الكامل والفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة يمثل واحدا من أشد تدابير نزع السلاح الحاحا . وبناء على ذلك ، فان عقد اتفاقية لهذه الغاية ، وهو الأمر الذي تدور بشأنه المفاوضات منذ عدة سنوات ، يشكل مهمة من أحر مهام المفاوضات المتعددة الأطراف " .

وكما هو معروف جيدا ، فان ما يقرب من ١ ٣٠٠ ٠٠٠ شخص قد لحقوا بالضرر أو لقوا مصرعهم بسبب الغازات السامة ابان الحرب العالمية الأولى . ومنذ ذلك الحين ، ازدادت أنواع الأسلحة الكيميائية المستحدثة وأخذت تتسم بقدرة أعظم على التدمير الشامل .

وقد سبق أن نص بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ على حظر استعمال الأسلحة الكيميائية في الحرب . ومع ذلك استعملت الأسلحة الكيميائية طوال هذه الفترة في حروب كثيرة ، بما فيها بعض الحروب التي وقعت مؤخرا في منطقة آسيا .

وتتميز الأسلحة الكيميائية بأنها متعددة الآثار — ومنخفضة التكاليف وسهلة الصنع وملائمة للتكاثر . وقد هيأت سرعة تطور العلم والتكنولوجيا العصريين مختلف الظروف اللازمة والامكانيات الجديدة لانتاج الأسلحة الكيميائية . فظهور عوامل جديدة للحرب الكيميائية ذات درجة أعلى من السمية وذات آثار أسرع ، لها من الخصائص الفيزيائية والكيميائية ما يجعلها أكثر ملاءمة لمتطلبات الاستخدام ، وتحسين تقنيات النشر ، كل هذه الأمور ستزيد من القدرات الفتاكة والضرارة للأسلحة الكيميائية الى حد كبير . وبوجه خاص ، فان انتاج عوامل الحرب الكيميائية قد أصبح بالفعل ، عقب ظهور تكنولوجيا الأسلحة الكيميائية الثنائية الغرض ، جزءا من الانتاج الكيميائي والصناعي العام ، مما يتيح الاستعداد للحرب الكيميائية بقدر أكبر من السرية والسهولة . وتقوم الدول العظمى باستحداث وتخزين كميات ضخمة من الأسلحة الكيميائية ، جاعلة الأسلحة الكيميائية وسيلة هامة من وسائل الحرب . وفي مثل هذه الظروف ، فان ابرام اتفاقية تحظر الأسلحة الكيميائية حظرا كاملا يصبح أمرا أشد الحاحا بصفة خاصة .

وقد كانت الحكومة الصينية تعلق دائما أهمية عظمى على مسألة حظر الأسلحة الكيميائية . وفي العديد من محافل الأمم المتحدة ، أيد الوفد الصيني تأييدا واضحا الحظر الكامل والتدمير التام لجميع الأسلحة الكيميائية والقيام ، في أسرع وقت ممكن ، بابرام اتفاقية دولية بشأن الحظر الكامل والتدمير التام لجميع الأسلحة الكيميائية . وقدم الوفد الصيني في عام ١٩٨٠ ، بعد اشتراكه للمرة الأولى في أعمال لجنة نزع السلاح ، ورقة العمل CD/102 التي عرضنا فيها بوضوح موقفنا الأساسي ازاء المضمين الرئيسية لاتفاقية تحظر الأسلحة الكيميائية . وأود اليوم أن أدلي ببضعة تعليقات أخرى حول المسائل الموضوعية المتصلة بحظر الأسلحة الكيميائية .

يقترح الوفد الصيني أن يشمل نطاق الاتفاقية المستقبلية التي تحظر الأسلحة الكيميائية - حظرًا استحداثيًا ونتاجيًا وتخزينيًا واحتيازمًا ونقلًا واستعمالًا • وأود اليوم أن أتحدث بشكل أكثر تحديداً عن مسألة حظر استعمال هذه الأسلحة • ويستند اقتراحنا بشأن ادماج الاستعمال في نطاق الحظر المتوخى في الاتفاقية المستقبلية الى الاعتبارات التالية :

أولاً ، اننا نشترك في مفاوضات بشأن ابرام اتفاقية مستقلة لم تكن موجودة تستدرف الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية • ومن المهم جداً أن تكون طبيعة مثل هذه الاتفاقية شاملة حقاً •

ثانياً ، ينص بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ على حظر استعمال الأسلحة الكيميائية في الحرب فقط ، ولكنه لا ينص على حظر استعمال الأسلحة الكيميائية في منازعات مسلحة غير الحروب • ولم يعد هذا يتماشى مع حقائق الوضع الدولي •

ثالثاً ، نظراً لاستمرار استحداث وتطوير التكنولوجيا العسكرية وأساليب الحرب يمكن ، من وجهة النظر القضائية ، ايجاد أمثلة كثيرة لمعاهدات دولية منظمة للحروب تؤكد وتكمل بعضها البعض ، فمثلاً ، يتضمن البروتوكولان الاضافيان لاتفاقيات جنيف الأربع لشرب آب / أغسطس ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة ، اللذان تم وضعهما في عام ١٩٢٧ ، بعض المواد التي تؤكد من جديد أحكام اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ ومواد أخرى تكمل وتطور اتفاقيات جنيف • وبروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ هو أيضاً في حد ذاته تأكيد آخر وتكملة لاتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ بشأن حظر استعمال السم والأسلحة المسمومة • وهكذا يتضح أن تعزيز البروتوكولات أو المعاهدات القائمة عن طريق إعادة تأكيدها أو تكملتها بصكوك دولية جديدة هو ، بالرغم من كل شيء ، ظاهرة طبيعية في الصياغة الدائمة لمعاهدات دولية تنظم الحروب • فقد حدث هذا في الماضي وسوف يحدث مرة أخرى في المستقبل على وجه اليقين •

ووفقاً للاعتبارات المذكورة أعلاه ، نعتقد أن ادراج الاستعمال ضمن نطاق الحظر المتوخى في الاتفاقية المستقبلية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية إنما يعزز بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ • وسوف تعزز اتفاقية كهذه الثقة بين البلدان ، ونعتقد أن عدداً أكبر من البلدان سينضم اليها نتيجة لذلك •

ويذهب الوفد الصيني الى الرأي القائل بأنه من المحتم ، لدى صياغة اتفاقية بشأن الحظر الكامل والتدمير التام للأسلحة الكيميائية ، التوصل أولاً الى تعريف واضح لما ينبغي حظره من عوامل الحرب الكيميائية • ولا تتعلق مسألة التعريف بنطاق الحظر وبمضامين الاتفاقية فحسب ، وإنما تتعلق أيضاً بوسائل وأساليب التحقق ذات الصلة ، وسبق أن قدمت وفود كثيرة عدد لا بأس به من الاقتراحات المفيدة الخاصة بمسألة التعريف ، وأود الآن أيضاً أن أعرض آراءنا حول هذا الموضوع عرضاً موجزاً •

اننا نرى أن تعريف عامل من عوامل الحرب الكيميائية يجب أن يكون شاملاً ودقيقاً في آن معا • والقصد من شمولية التعريف هو ضمان ادخال جميع عوامل الحرب الكيميائية الواجب حظرها في نطاق الحظر • وينبغي ألا يشمل التعريف العوامل الفتاكة الفائقة السمية فحسب ، بل العوامل المموتة والمعوقة والعوامل المزيجة أيضاً • وينبغي ألا يشمل فقط عوامل الحرب الكيميائية الوحيدة الخرس ، بل أيضاً عوامل الحرب الكيميائية الشائبة الخرس والسوابق التي يمكن أن تتحول الى عوامل حرب كيميائية أثناء استعمالها • وينبغي ألا يشمل العوامل القائمة للحرب الكيميائية فحسب ، بل العوامل المحتملة للحرب الكيميائية أيضاً • والقصد من دقة التعريف هو تفادي القيام خطأ بادراج

مواد كيميائية لا ينبغي حظرها ضمن نطاق الحظر ، إذ أن ذلك من شأنه أن يؤثر تأثيراً معاكساً على تنمية الانتاج الصناعي والزراعي للدول وعلى تقدمها العلمي والتكنولوجي . وفي هذا الصدد ، يعتزم الوفد الصيني تقديم ورقة عمل بشأن تعريف عوامل الحرب الكيميائية الى اللجنة بكامل هيئتها .

وقد أيد الوفد الصيني باستمرار ، شأن غيره من الوفود العديدة ، رقابة دولية صارمة وفعالة وتدبير تحقق لحظر الأسلحة الكيميائية . ونحن نشاطر الرأي المعرب عنه في ورقة العمل CD/106 المقدمة من الوفد الفرنسي ، والقائل " بأن من شأن حظر صنع واحتياز العوامل والأسلحة الكيميائية دون أن تتوفر وسائل التحقق من التطبيق الصارم لمثل هذا الحظر أن يكون أخطر على أمن البلدان المعنية من عدم وجود أى اتفاق على الاطلاق " . ويتفق هذا تمام الاتفاق مع الوضع الراهن . ونظراً لأن بروتوكول جنيف الصادر في عام ١٩٦٥ لم يتضمن أى مواد تتعلق باجراءات التظلم والتحقق فيما يتعلق بانتهاكات الاتفاقية التي تحظر استعمال الأسلحة الكيميائية ، فإنه لم يحدث أن أجرى أى تحقيق أو اقرار بأن الأسلحة الكيميائية قد استعملت في حروب ومنازعات مسلحة عديدة ، مما حدا ببعض البلدان الى الاجترار على استعمال الأسلحة الكيميائية دون رادع .

كما يقرر الوفد الصيني بوضوح في ورقة عمله CD/102 أنه ينبغي أن تكون هناك تدابير صارمة وفعالة للرقابة والاشراف الدوليين بغية ضمان التنفيذ الدقيق لأحكام الاتفاقية . وتحقيقاً لهذا الغرض ، ينبغي انشاء جهاز مناسب للرقابة الدولية يكلف بمسؤولية التحقق من مخزونات الأسلحة الكيميائية وتفكيك مرافق انتاجها . كما ينبغي أن يخول الجهاز سلطة التحقيق في الترسيم الخاصة باستعمال الأسلحة الكيميائية وغير ذلك من الانتهاكات الأخرى للاتفاقية . وينبغي النص صراحة على تدابير مناسبة لمعالجة حالات خرق الاتفاقية التي تم التحقق منها بهدف وقفها فوراً . وعلاوة على ذلك ، ينبغي أن يقدم الجهاز مساعدة قوية للأطراف المتعاقدة المعرضة للخطر .

كيف يمكن إذن أن نمكن جهاز الرقابة الدولية من اجراء " تحقق صارم وفعال " ؟ كنت قد عرضت بوضوح في بيان أدليت به في الجلسة العامة للجنة نزع السلاح بتاريخ ٣ تموز / يولييه ١٩٨٠ موقف الوفد الصيني وهو " نظراً لعدم تساوى مستويات التطور العلمي والتكنولوجي للأطراف المتعاقدة فإن هناك تفاوتاً كبيراً بين الأطراف في تقنيات التحقق ووسائله . وإذا نحن اعتمدنا على الأطراف أنفسنا في مراقبة بعضهم البعض بوسائل التحقق التي في حوزتهم ، فإن هذا قد يلحق الضرر بفعالية وحجية مثل هذا التحقق " . ولذا ، فإن جهاز الرقابة الدولية " ينبغي أن يضم خبراء أكفاء وتقنيات وأجهزة متطورة وفعالة للتحقق بغية تمكينه من القيام بمهمة التحقق الواضح المعهود بها إليه . وبهذه الطريقة ، فإن كل الأطراف المتعاقدة ستكون خاضعة لرقابة متساوية بما يكفل التنفيذ الدقيق للاتفاقية " .

وتعلق وفود كثيرة قدمت عدداً لا بأس به من المقترحات أهمية كبيرة للغاية على مسألة التفتيش الموضوعي . ويرى الوفد الصيني أنه يجب ، بغية ضمان التنفيذ الدقيق لمواد اتفاقية بشأن الحظر التام والتدبير التام للأسلحة الكيميائية ، النص على بعض تدابير التفتيش الموضوعي اللازمة . فمثلاً ، ينبغي أن تكون هناك تدابير دولية للتفتيش الموضوعي فيما يتعلق بالترسيم الخاصة باستعمال الأسلحة الكيميائية وتدبير مخزونات الأسلحة الكيميائية وتفكيك مرافق انتاجها .

وقد اقترحت وفود كثيرة ثلاثة أساليب لمعالجة مسألة مرافق انتاج الأسلحة الكيميائية وهي : التفكيك والتحويل لأغراض سلمية واغلاق هذه المرافق . ونحن نعتبر أن التفكيك يساعد على تعزيز

الشعور بالأمن والثقة بين الدول وأنه أنسب طريقة لمعالجة مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية • ولا يعد تحويل هذه المرافق للإنتاج السلمي أو اغلاقها بمثابة تدابير مثالية لأنه ليس من شأننا أن يجعلنا التحقق أسرع فحسب ، وإنما ينطويان أيضا على احتمال خطر استخدام المرافق مرة أخرى في غضون فترة زمنية قصيرة لاستئناف إنتاج الأسلحة الكيميائية •

وإذا قيل أن تفكيك مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية يمكن أن يستغرق أعواما ، وأن هناك حاجة إلى تدبير مؤقت ، يمكننا الموافقة على النظر في اصطناع أسلوب اغلاق المرافق كتدبير مساعد من تدابير الإشراف • وفي هذا الصدد أيضا ، يعترف الوفد الصيني بتقديم ورقة عمل بشأن تفكيك مرافق إنتاج ووسائل إنتاج الأسلحة الكيميائية •

إن مسألة حظر الأسلحة الكيميائية قد تم بحثها في بعض الزيارات التفافية المعنية بنزع السلاح طوال سنوات عديدة • ففي عام ١٩٨٠ ، أنشأت لجنة نزع السلاح لأول مرة فريقا عاما مخصصا للأسلحة الكيميائية • وأجرى هذا الفريق ، في ظل رئاسة السفير أوكاوا ، سفير اليابان ، مداوالات موضوعية حول نطاق الحظر للاتفاقية المستقبلية والتحقق وما يتصل بذلك من وسائل أخرى ، وأحرز تقدما لا بأس به • وفي هذه الدورة ، أنشأت لجنة نزع السلاح مرة أخرى هذا الفريق العامل المخصص الذي يواصل ، برئاسة السفير ليدغارد ، سفير السويد ، مداوالاته حول مسائل موضوعية • ويعتقد الوفد الصيني أن الفريق العامل المخصص سوف يحرز دون شك وتعاون جميع الوفود تقدما آخر هذا العام •

وختاماً ، أود أن أرحب بخبراء الأسلحة الكيميائية التابعين لمختلف الوفود الذين يشتركون في المناقشات حول هذه المسألة • وسوف يمكننا اشتراكهم في المداوالات من فريم المسائل التقنية المتصلة بالاتفاقية فيما أفضل • وسوف يركز الفريق العامل مناقشاته هذا العام على عدة مسائل تقنية ذات صلة مباشرة بالاتفاقية ، وهذا هو المجال الذي سيقوم فيه الخبراء بالدور الذي يجب أن يقوموا به •

الرئيس : أشكر ممثل الصين ، السفير يوبي وان ، على بيانه • وسوف يتم تعميم الوثائق التي أشار إليها حالما يستلمها الرئيس •

السيد دي سوزا إي سيلفا (البرازيل) : سيدى الرئيس ، أود أن أبدأ اليوم بعض التعليقات على البند ٤ من جدول أعمال اللجنة ، الأسلحة الكيميائية • لقد شارك الوفد البرازيلي ايجابيا في نشاط الفريق العامل الذى ينظر حاليا ، عن طريق مفاوضات موضوعية ، فسي قضايا يتعين أن تتناولها اتفاقية بشأن ذلك الموضوع • وهنا أود أن أقدم الشكر الى السفير ليدغارد ، رئيس الفريق العامل ، لجهوده من أجل احراز تقدم في أثناء هذه الدورة ، وكذلك الى السفير أوكاوا الرئيس السابق لذلك الفريق •

وتعلق البرازيل أهمية خاصة على ابرام اتفاقية لحظر إنتاج واستحداث وتخزين الأسلحة الكيميائية ، وتدبير تلك الأسلحة • وقد اضطلع وفد بلادى ، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في لجنة ال ٢١ ، بدور ايجابي في الجهود التي بذلت في مؤتمر لجنة نزع السلاح من أجل احراز تقدم في هذا الميدان • وعبرت الوثيقة CCD/400 الصادرة في ١٩٧٣ عن الموقف الأساسي لوفودنا • اننا نوقن أن ابرام معاهدة لحظر الأسلحة الكيميائية يمكن أن يكون تدبيرا هاما في مجال نزع السلاح حيث انه يهدف الى ازالة فئة كاملة من الأسلحة الموجودة في ترسانات بعض الدول ، بدلا من

التدابير الرامية الى مجرد منع استحداث أنواع معينة من الأسلحة التي لم تتعد بعد مرحلة التصميم • ولذا يعتقد وفدنا أن أغلب السمات بروزا في الاتفاقية المقترحة هي تدمير المخزونات الحالية من الأسلحة الكيميائية ، الى جانب حظر انتاجها واستحداثها وتخزينها ونقلها • اى أن مسمى الاتفاقية يشمل في نظرنا مجموعتين من التعهدات : تعهد ايجابي بتدمير المخزونات الحالية من الأسلحة الكيميائية وتدمير مرافق انتاج تلك الأسلحة أو تحويلها لخدمة أغراض سلمية ، مقرون بتعهد سلبي بعدم صنع تلك الأسلحة أو تخزينها أو استحداثها أو نقلها • وللوفاء بتعهدين ، ينبغي أن يطلب الى الدول أن تعلن ، وقت توقيعها على الصك ، عن تفاصيل المخزونات التي في حوزتها ، وطبيعتها ، وكمياتها وأماكن تخزينها ، وكذلك خطط تدميرها وأساليبه وتوقيتته • كما ينبغي أن يكون موضع الاعلان هو المرافق المستعملة • لانتاج كيميائيات الحرب ونظم تسليمها المصممة خصيصا لاستعمالها في الحرب الكيميائية ، مع ذكر معلومات دقيقة عن مواقع تلك المرافق وطاقاتها الانتاجية ، وخطط تدميرها أو تجميدها أو تحويلها • وينبغي أن تشمل المعلومات الاضافية التي يتعين تقديمها وسائل البحث والاختبار في مجال الأسلحة الكيميائية ، والوحدات والبرامج والأنشطة العسكرية الخاصة في مجال التدريب عليها • وينبغي ألا يكون هناك سبب للتأخر في تقديم تلك الاعلانات ، خاصة وأن المعلومات التي سوف تشملها متوفرة فعلا لدى حكومات العدد القليل من الدول التي تمتلك تلك الأسلحة والمرافق •

وسيضمن تدمير المخزونات ، الذى يتعين تعزيزه بتدابير تحقق ملائمة ألا يترتب على الاتفاقية المقترحة أى نوع من التمييز ، حيث أن الدول المصدرة التي تمتلك أسلحة كيميائية في ترساناتها ستتخذ هذا التصرف مقابل التزام من جانب الدول غير الحائزة لها بعدم صنع أو استحداث أو تخزين أسلحة كيميائية خاصة بها في المستقبل • ولما كان الأمر يقتضي فترة زمنية بين سريان مفعول الاتفاقية وانجاز عملية التدمير ، فإن البرازيل ترى من اللازم تصميم آلية تنفيذ الاتفاقية بطريقة يتسنى معها التحقيق الكامل للأهداف الثنائية للصك في أقصر وقت ممكن • ولذا يجب النظر الى الوفاء بالتعهد بتدمير المخزونات التي تحوزها حاليا دول معدودة على أنه النتيجة الطبيعية للتعهد الذى التزمت به الغالبية الكبرى من الدول غير الحائزة للأسلحة الكيميائية بعدم احتياز هذه الأسلحة ويرى البرازيل كذلك أنه ينبغي أن تعكس أحكام الاتفاقية ونواياها ذلك الأمر بطريقة ملائمة ، وهذا هو السبب الذى دعا وفدنا الى أن يقترح على الجلسة الخامسة بعد المائة للجنة المعقودة في ١٢ شباط/فبراير أن يكون عنوان الاتفاقية " اتفاقية بشأن تدمير المخزون من الأسلحة الكيميائية بشأن انتاجها واستحداثها وتخزينها ونقلها " •

اننا ندرك اهتمام بعض الوفود باقتراحنا ، ونأمل أن يعرب أعضاء اللجنة الآخرون عن آرائهم حول هذه الفكرة ، سواء في الجلسة العامة أم في اجتماعات الفريق العامل • ويؤم وفدنا بصفة خاصة أن يسمح رأى طرفي المفاوضات الثنائية بالنسبة للمسائل التقنية والعملية المتعلقة بعملية التدمير ، ولا سيما بالنسبة لتوقيت تنفيذ التعهدات الملزم بها ولكل المشاكل النوعية المتصلة بجوهر الاعلانات •

ويرى الوفد البرازيلي أن للاتفاقية سمة أخرى هامة ، هي دورها كصك لتشجيع التعاون الدولي في ميدان استخدام التكنولوجيا الكيميائية في الأغراض السلمية • وفي هذا الصدد ينبغي أن تكون الاتفاقية مستوحاة من المبدأ القائل بأن الأنشطة الصناعية المدنية والاستخدام الكامل للتكنولوجيا في الأغراض السلمية لا يجب اجازتها فحسب بل ويتعين تشجيعها فعلا بحيث يصبح

انتاج واستحداث وتخزين ونقل العوامل الكيميائية المستعمنة في أغراض حربية الاستثناء الذي يقح عليه الحظر وليس العكس • ولما كان الأمل معقودا على أن تسفر الاتفاقية عن وقف الأنشطة الجارية في بعض البلدان ، فانه لأمر هام أيضا أن تشمل تلك الاتفاقية نصوصا تضمن توجيه الوفورات الناتجة عن عملية نزع السلاح الكيميائي نحو أهداف سلمية ولاسيما في البلدان النامية وفق المبادئ التي تضمنتها الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح •

تشمل القضايا الأخرى التي يبحثها الفريق العامل سلسلة التدابير التي تهدف الى ضمان الامتثال لأحكام الاتفاقية ، بادماج وسائل التحقق الوطنية مع وسائل التحقق الدولية • وتعتقد البرازيل أنه ينبغي بموجب الاتفاقية إنشاء هيئة دولية مستقلة للرقابة ، على أساس المساواة ، تتناط بها إدارة نظام دولي للتحقق • وبحيث تشمل مهامها تجميع البيانات المقدمة اليها من الأجهزة الوطنية التي ستنتظمها كل دولة من الدول الأطراف ، وتحليل تلك البيانات وتعميمها على جميع الدول الأطراف ، وكذلك التعاون مع الأطراف وتقديم المساعدات لهم فيما يتعلق بآليات الرقابة والتحقق الوطنية • ويجوز لهذه الهيئة الدولية القيام بعمليات تفتيش موضعي ، على أساس طوعي ، شريطة أن يتم في كل مرة الحصول على الموافقة الصريحة للدولة الطرف المعنية • كما ينبغي استعراض اجراءات التحقق الدولية بصفة دورية ، مع إيلاء الاعتبار للتطورات العلمية والتكنولوجية الحديثة • وينبغي ألا يترتب على اجراءات الشكوى وآلية الاستعراض الدوري للاتفاقية تدابير تمييزية ، فكل الدول الأطراف في الصك سواسية في المعاملة وفي الحقوق •

هذه هي الأفكار الأساسية التي رغب الوفد البرازيلي في أن يطلع عليها أعضاء هذه اللجنة بمناسبة العمل الجاري • لوضع اتفاقية بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية وحظر انتاجها واستحداثها وتخزينها ونقلها • وسواء حل وفدنا دعم عمل الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، وسيدخل في تفاصيل المقترحات المذكورة بعاليه عندما تحين الفرصة في هذا الجهاز الفرعي • ونحن نتفق تماما مع الرأي الذي عبر عنه السفير ليدغارد في آخر جلسة عامة لنا ، والذي مؤداه أن الآراء المتقاربة حول القضايا الجوهرية المتعلقة بالاتفاقية كثيرة بالقدر الكافي الذي يضمن استكمال العمل قريبا في الصياغة ذاتها • واننا واثقون من أنه بفضل المساعدة التي يقدمها السفيران ليدغارد وأوكاوا ، والتشاور مع كل الوفود ، سوف تتخذ رئاسة اللجنة ، في غضون دورة الربيع هذه الخطوات اللازمة لارساء الأسس التي من شأنها تزويد الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية بولاية أكثر دقة وموضوعية بما يمكن اللجنة من أداء المهمة التي أناطت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة •

السيد بفايفر (جمهورية ألمانيا الاتحادية) ، أود أن أبدى ملاحظة مقتضبة بالنسبة لكلمة ممثل الاتحاد السوفياتي الموقر السفير اسراييليان التي تناول فيها نزع السلاح النووي • لقد اعتمد في بعض ملاحظاته التي وردت في كلمته على مقال صدر في المجلة الأسبوعية الألمانية دير شتيرن • بديني أن الأرقام والاستنتاجات التي اقتبسها من تلك المجلة لا تصطبغ بأى طابع رسمي ، ولا تحبر عن موقف الحكومة الاتحادية • لأن موقفنا هو الذي بينه وفد بلادي في البيانات التي ألقاها في عدة مناسبات داخل هذه اللجنة ، وكذلك في وثائق رسمية أخرى •

لقد كرر وفدنا أن المقرر الذي اتخذه حلف الأطلسي في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ان هو الا مقرر مراقبة مزدوجة يهدف خصوصا وعلى وجه التحديد الى تفادي دورة أخرى في دوامة التسلح التي أشار اليها ممثل الاتحاد السوفياتي الموقر • ان بلدي ، بالاشتراك مع حلفائهم ،

- طلب اجراء مفاوضات مبكرة للحد من الصواريخ النووية التعبوية الطويلة المدى وتخفيضها في أوروبا
- وما زال هذا العرض قائما ومطروحا

الرئيس: قبل الاختتام ، أود ان أبلشكم بالآتي :

لقد طلبت من الأمانة أن تعمم اليوم ورقة غير رسمية تحوى الجدول الزمني للاجتماعات التي يتعين على لجنة نزع السلاح واجتهادنا الفرعية عقد ها في الأسبوع من ٣٠ آذار / مارس الى ٣ نيسان / أبريل . وتلاحظون أن تلك الورقة غير رسمية وضعت وفق برنامج أنشطة الأسبوع السابق باستثناء جلسة واحدة إضافية للفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية ستعقد يوم الاثنين في الساعة ١٠/٣٠ صباحا .

وبإذ ان المناسبة أود ابلاغ اللجنة أنه بعد التشاور مع رئيسي الفريقين العاملين المخصصين ، ومع الأخذ في الاعتبار عدم امكان عقد بعض جلسات هذين الفريقين في مواعيد معينة في شهر نيسان / أبريل عندما يخلق قصر الأمم ، فقد تم الاتفاق على أن يجتمع الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية يوم الاثنين ٦ نيسان / أبريل في الساعة ١٠/٣٠ صباحا ، وأن يدعي الفريق العامل المخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح الى الاجتماع يوم الاثنين ١٣ نيسان / أبريل في الساعة ١٠/٣٠ صباحا أيضا .

فان لم تكن هناك اعتراضات سأعتبر اللجنة موافقة على هذا الجدول الزمني وعلى التوصيات التي فرغت اتوى من ذكرها على أساس المشاورات التي أريت مع رئيسي الفريقين العاملين المذكورين .
وقد تقرر ذلك .

الرئيس: أود ان أنتقل الى موضوع آخر . لقد دعوت في جلستنا العامة السابعة عشرة بعد المائة لاجراء مشاورات غير رسمية فيما يتعلق بدراسة القضايا المتصلة بالبندين ١ و ٢ من جدول الأعمال . ونتيجة لتلك المشاورات ، خلصت الى وجود اتفاق عام على ضرورة الاستمرار في الجلسة غير الرسمية يوم الاثنين ٣٠ آذار / مارس لدراسة البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال ، وهما عن الشروط المسبقة لاجراء مفاوضات على نزع السلاح النووي ، ومذاهب الردع والنظريات الأخرى المتعلقة بالأسلحة النووية .

وقد أحطت علما أيضا بالرغبة في تكريس الاجتماعات غير الرسمية يومي ٦ و ١٣ نيسان / أبريل لدراسة القضايا المحددة ذات الصلة بالبند ١ من جدول الأعمال .

وفي مجرى المشاورات غير الرسمية ، أقترح ادراج خمس قضايا ملموسة في البند ١ لدراستها في الاجتماعات غير الرسمية . ولكننا لم تحددنا حتى الآن بتوافق الآراء ، وبالتالي نوبت الاستمرار في المشاورات غير الرسمية بغية بلوغ اتفاق على الموضوعات المحددة التي يتعين النظر فيها عند مناقشة البند ١ في الاجتماعات غير الرسمية المقبلة التي ستكرس لهذا الموضوع . وسأطلب على اطلاع اللجنة على نتائج مشاوراتي .

وختاما ، نتذكرون أنني أعلنت في اجتماعنا غير الرسمي يوم الثلاثاء نيتي في عقد اجتماع غير رسمي اليوم فور انتهاء الجلسة العامة لمناقشة المسألة التي ما زالت محلقة والتي وافقتنا أمانة اللجنة بمعلومات هامة عنها . ولكن نلنا أننا استنفذنا الوقت أقترح النظر في هذا الطلب يوم الاثنين ان أمكن . وبالتالي فاني أناشد الوفود الانتداب من مشاوراتنا حول ذلك الطلب قبل انعقاد الاجتماعات غير الرسمية المقررة ليوم الاثنين اذا أمكن ذلك .

وستعقد الجلسة العامة المقبلة للجنة نزع السلاح يوم الثلاثاء ٣١ آذار / مارس في تمام
الساعة ١٠/٣٠ صباحاً •

وسيجتمع الفريق العامل المعني بوضع برنامج شامل لنزع السلاح بعد ظهر اليوم في الساعة
١٥/١٥ بدلاً من الساعة الثالثة بعد الظهر •

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥

محضر نهائي للجلسة التاسعة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنييف ،
يوم الثلاثاء ، ٣١ آذار / مارس ١٩٨١ ، الساعة ١٠/٣٠

الرئيس: السيد غ . هردير (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

الحاضرون في الجلسة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية :

السيد ف . ل . اسراييليان
السيد ل . أ . نوموف
السيد ل . س . موشكوف
السيد ف . ف . لوشتشين
السيد ي . ف . كوستينكو

اثيوبيا :

السيد ت . تيريفي
السيد ف . يوهانس

الأرجنتين :

السيد ف . خيمينس دافيلا
الآنسة ن . فريري بيناباد
الآنسة ن . ناسيميني

استراليا :

السيد ر . ستيل
السيد ت . فندلي
السيدة شيرلي فريمان

المانيا (جمهورية - الاتحادية) :

السيد غ . بفايفر
السيد ن . كيلنغلر
السيد ه . مولر
السيد ف . رور
السيد ي . بفيشكي

اندونيسيا :

السيد س . داروسمان
السيد ا . دمانيك
السيد هاريومتارام
السيد ف . قاسم
السيد ج . هادي
السيد كاريونو

ايران :

السيد م . دابيري
السيد ج . أميري

ايطاليا :

السيد ف . ك . دي مونتي زيمولو
السيد ب . كابران
السيد ا . دي جيوفاني
السيد ل . سالازار

باكستان :

السيد م . أحمد
السيد م . أكرم

السيد س • أ • دي سوزا اي سيلفا	<u>البرازيل</u> :
السيد س • دي كيروز دوارته	
السيد أ • أونكيلينكس	<u>بلجيكا</u> :
السيد ج • م • نوارفالميس	
السيد دي بيشوب	
السيد ا • سوتيروف	<u>بلغاريا</u> :
السيد ر • ديانوف	
السيدة ف • سوتيزوف	
يو ساو لينغ	<u>بورما</u> :
يونوى وين	
يو ثان هتون	
السيد ب • سوپكا	<u>بولندا</u> :
السيد ي • سياووفيتش	
السيد ت • سترويواس	
السيد ف • فالديفيسو	<u>بيرو</u> :
السيد ب • لوكيش	<u>تشيكوسلوفاكيا</u> :
السيد أ • سيما	
السيد ي • بيروتشيك	
السيد ل • ستافينوفا	
السيد ج • فرانيك	
السيد ج • مورافيك	
السيد م • مذكور	<u>الجزائر</u> :
السيد أ • أبا	
السيد م • معاطي	
السيد غ • هردير	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u> :
السيد ك • ه • لوليس	
السيد ه • ثيليكى	
السيد م • كاولفوس	
السيد ب • بونتيش	
السيد م • ماليتا	<u>رومانيا</u> :
السيد ت • ميليسكانو	
السيد أ • ساسوف	

- زائير : السيد ب • أ • نزنغيا
السيد ل • ب • نداغا
- سرى لانكا : السيد ه • م • غ • س • باليهاكارا
السويد : السيد ك • ليدغارد
السيد ل • نوربرغ
السيد س • اريكسون
السيد ي • لوندين
الآنسة غ • بو
- الصين : السيد يوبي وان
السيد يومينغ يا
السيد يانغ مينغ ليانغ
السيد لي وي من
- فرنسا : السيد ف • دي لاغورس
السيد جسبر
السيد م • كوتور
- فنزويلا : السيد أ • ر • تايلاردات
السيد ه • ارتياغا
السيد و • أ • اغويلار
- كندا : السيد ج • سكينر
السيد م • س • هامبلين
- كوبا : السيد ل • سولا فيلا
السيد س • باسوس
- كينيا : السيد س • شيتيمي
السيد ج • مونيو
- مصر : السيد م • ن • فهي
- المغرب : السيد م • الشرايبي
- المكسيك : السيد أ • غارثيا روبليس
السيدة س • غونساليس اى رينيرو
- المملكة المتحدة : السيد د • م • سامرهيس
السيدة ج • أ • لينك
- منغوليا : السيد د • اردمبلخ
السيد ل • بيارت
السيد س • و • بولد

- السيد أ • أدينيحي : نيجيريا
السيد ت • اغوى - ايرونزى
- السيد أ • ب • فينكاتسواران : الهند
السيد ش • ساران
- السيد اى كوميفش : هنغاريا
السيد أ • لاکاتوش
- السيد ر • ه • فاين : هولندا
السيد ه • فاغناكرز
السيد أ • خ • ب • أومس
- السيد ف • ديسيمون : الولايات المتحدة الأمريكية
السيد ك • كريتبرجر
السيد ج • أ • ميسكل
السيد م • سانتشس
السيد س • بيرسي
- السيد ي • أوكاوا : اليابان
السيد ر • ايشي
السيد ك • شيمادا
السيد ك • أودا
- السيد ب • برانكوفيتش : يوغوسلافيا
- السيد ر • جايبال : أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي
للأمين العام
- السيد ف • بيرا ساتيغوى : نائب أمين لجنة نزع السلاح

الرئيس : (ترجمة عن الانكليزية) : اعلن افتتاح الجلسة العامة ١١٩ للجنة

• نزع السلاح

في البداية ، اسمحوا لي أن أعرب لوفد الولايات المتحدة الأمريكية عن مشاعري وكذ لك بالتأكيد مشاعر أعضاء اللجنة فيما يتصل بمحاولة اغتيال الرئيس ريغان • ونتمنى للرئيس شفاء عاجلا ، وأرجو من وفد الولايات المتحدة ان ينقل تمنياتنا الى حكومته •

وتواصل اللجنة اليوم نظرها في البند ٤ من جدول أعمالها ، المعنون " الأسلحة

الكيميائية " •

وقبل أن أعطي الكلمة الى السفير أردمبيلغ ، أود أن أنتهز الفرصة لتهنئته وتهنئة الاتحاد السوفياتي على نجاح أول رحلة فضاء لمواطن من منغوليا • فقد علمت ان الفريق السوفياتي - المنغولي عاد الى الأرض بنجاح أس •

السفير أردمبيلغ (منغوليا) (ترجمة عن الروسية) : الرفيق الرئيس ، ان وفد

جمهورية منغوليا الشعبية يود أن يشارك مشاركة تامة فيما وجهه عدد كبير من أعضاء اللجنة اليكم من الاشادة بأنشطتكم وكلمات الامتنان المخلصة لكم •

وقد قامت اللجنة ، برئاستكم التي تتسم بالكفاءة والاقدام ، بجهود كبيرة خلال شهر

آذار / مارس لايجاد حلول مقبولة لدى الجميع للقضايا ذات الأولوية في جدول أعمالها •

ويسعدني بصفة خاصة أن ألاحظ أن قدرا كبيرا من الفضل في هذا يرجع اليكم ، أنتم ممثل

الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، التي تربطها بمنغوليا وشائج دائمة من الصداقة الأخوية والتعاون الوثيق الواسع النطاق •

الرفيق الرئيس ، اسمحوا لي ان اعرب لكم باسم وفد منغوليا عن خالص شكرنا لما وجهتموه

الينا من كلمات الترحيب والتهنئة الودية بمناسبة رحلة الفضاء المشتركة للفريق المنغولي - السوفياتي لوحدة البحث العلمي المدارية " ساليوت - ٦ " سايوز - ت - ٤ " - " سايوز - ٣٩ " في

نطاق برنامج البحث الطويل الاجل " انتركوزموس " •

ان شعب منغوليا ، جنبا الى جنب مع شعوب الاتحاد السوفياتي وغيره من البلدان

الاشتراكية ومع اصدقائه في الخارج ، يعيش الآن أيام فرح وفخر كبيرين •

وقد عاد الفريق السوفياتي - المنغولي أس الى الأرض بسلام • وقد اضطلع على مدى

أسبوع ببرنامج بحث علمي واسع ذي أهمية هائلة ، بصفة خاصة ، للاقتصاد الوطني لمنغوليا •

وثمة مغزى في أن هذا الحدث ذا الأهمية التاريخية تم قبيل الذكرى العشرين للرحلة

الاسطورية التي قام بها يوري غاغارين وقبيل المؤتمر الثامن عشر للحزب الثوري الشعبي المنغولي

والذكرى الستين المجيدة لاقامة سلطة الشعب على أرض منغوليا القديمة • وهو يظهر بصورة مقنعة

الانجازات الكبيرة لبلدان الجماعة الاشتراكية في غزو الفضاء لصالح السلم والتقدم ولخير كافة

شعوب كوكبنا •

ونلاحظ بارتياح عميق ان النتائج العظيمة لرحلة الفضاء السوفياتية - المنغولية الأولى

لن تضيف صفحة مضيئة الى تاريخ الصداقة المنغولية - السوفياتية والتعاون الشامل بين البلدين

فحسب بل وستقدم أيضا مساهمة قيمة الى قضية استخدام الفضاء في الأغراض السلمية
لخير البشرية كافة •

وأود أن أشير في بياني اليوم الى مسألة حظر الاسلحة الكيميائية ، التي بدأت اللجنة
في بحثها في الاسبوع الماضي •

ان جمهورية منغوليا الشعبية ممن يؤيدون بصورة متسقة تحقيق تدابير عملية في مجال الحظر
الشامل للأسلحة الكيميائية • وقد أيدت دائما ولا يزال تؤيد التدمير التام للقاعدة المادية اللازمة
لشن الحرب الكيميائية والحظر الفعال لجميع أنواع الاسلحة الكيميائية والقضاء على المخزونات
من أسلحة التدمير الشامل هذه •

وقد يكون من الجدير بالذكر أن وفد منغوليا اشترك في عام ١٩٧٢ مع وفود اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية
السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ورومانيا وهنغاريا في تقديم مشروع اتفاقية
بشأن الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية (CCD/361) الى اللجنة • وموقفنا لاغموض فيه ، وهو
واضح وذو هدف محدد •

وقد قررت لجنة نزع السلاح في بداية دورتها لعام ١٩٨١ ، واضحة في الاعتبار القرار
١٤٤/٣٥ باء الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، إعادة انشاء الفريق
العامل المخصص بغية مواصلة البحث الشامل لجوهر المشاكل المتضمنة في تلك المسألة واكمال
المفاوضات في أبكر وقت ممكن بشأن حظر الاسلحة الكيميائية •

وقد تحقق في العام الماضي قدر من التقدم في الفريق العامل المعني بالاسلحة الكيميائية.
بيد أننا نشير الى أنه لم يتم النظر بصورة متعمقة في كافة المسائل نظرا لضيق الوقت • وفي المرحلة
الحالية ، فان الفريق العامل ، الذي شرع بالفعل في مواصلة أعماله ، حدد لنفسه هدف السعي
لتحقيق نتائج محددة • وبين عدد كبير من المتكلمين ، عن حق ، انه ينبغي على الفريق
الاضطلاع ببحث اكثر تفصيلا للمسائل التي يظهر ان هناك الى حد ما تقاربا عاما في الآراء بشأنها •
وينطبق هذا في المقام الأول على نطاق الحظر •

وخلال بحث تلك المسألة ، اشتركت وفود الاتحاد السوفياتي وبولندا ومنغوليا في تقديم
الوثيقة CD/CW/WP.11 ، التي تبين نهجنا فيما يتعلق بمسألة نطاق الحظر ، الى الفريق العامل •
وأود أن أشير الى ان وفد منغوليا أظهر في ورقة العمل CD/123 الطابع غير المقبول للاقتراح الذي
قدمته بعض الوفود بإدراج حظر استخدام الاسلحة الكيميائية في الاتفاقية • واسمحوا لي بأن أقول
في ذلك الصدد ان رأينا لم يتغير فاستخدام الاسلحة الكيميائية محظور بموجب بروتوكول جنيف
لعام ١٩٢٥ ، ومن ثم فان من شأن ادراج نفس الحظر في صك دولي آخر أن يؤدي الى الاضرار
بالاتفاقات القائمة والى تقيحها وأن يلحق ضررا بالمعاهدات ذات الحجية التي تمثل قواعد هامة
في القانون الدولي •

كما ان الاقتراح بتوسيع نطاق حظر الاسلحة الكيميائية ليشمل التخطيط والتنظيم والتدريب
فيما يتعلق باستخدام أسلحة التدمير الشامل هذه غير مقبول لدينا • وقد بين وفد منغوليا مرارا
آراءه المؤيدة لموقفه في الفريق العامل ، وعلى الاخص في ورقة العمل CD/CW/WP.11 ونسرى

أن هذا الاقتراح لا يحوق الحظر " الشامل " للأسلحة الكيميائية فحسب بل ويجعل المفاوضات أكثر تعقيدا الى حد كبير ويخلق صعوبات أخرى جديدة في وضع اتفاقية مناسبة •

أما فيما يتعلق بمسألة ما ينبغي حظره والتعاريف الأساسية التي ينبغي وضعها وادراجها في نص الاتفاقية ، فان وفد منغوليا يؤيد تماما الفكرة القائلة انه ينبغي للاتفاقية حظر أشياء مثل عوامل الحرب الكيميائية والذخائر الكيميائية والسوابق والأسلحة الكيميائية والمعدات أو المنظومات ووسائل أو منشآت الانتاج • وفيما يتعلق بصياغة تعاريف محددة ، فاننا نرى ان التعاريف التي اتفق عليها الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بمصطلحات أساسية مثل الأسلحة الكيميائية والمواد الكيميائية الفتاكة الفائقة السمية والمواد الكيميائية الضارة وما الى ذلك تفيد الى حد كبير في هذا الشأن •

ونرى بصفة عامة أن المفاوضات بشأن حظر الأسلحة الكيميائية في اطار اللجنة ينبغي أن تتسجم مع الاحكام العامة التي وضعها الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية والتي وردت في تقريرهما المشترك المؤرخ في ٧ تموز / يوليه ١٩٨٠ • وينبغي ان تيسر الجهود المتعددة الأطراف والمضطلع بها في اللجنة استئناف ومواصلة المفاوضات الثنائية في ذلك الميدان •
واسمحوا لي الآن أن أبدي بعض الملاحظات بشأن مسألة تعزيز ضمانات الامن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ان موقف منغوليا بشأن هذه القضية ينعكس في الوثيقة CD/23 التي اشتركت في اعدادها مجموعة من البلدان الاشتراكية ، والتي يعرف اعضاء اللجنة محتوياتها جيدا • وعليه ، فسوف أقتصر في كلامي على تذكير اللجنة بالفكرة الأساسية لذلك الاقتراح • ان من رأينا ان الطريقة الأكثر فعالية لتعزيز ضمانات الامن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية هي وضع وثيقة دولية مناسبة ذات طابع ملزم قانونا •

وحسبما تعلمون ، فان قرار الجمعية العامة ٣٥/١٥٤ ، الذي كانت منغوليا من ضمن مقدمي مشروعه الاصيلين ، يطلب الى الدول المشتركة في المحادثات المتعلقة بمسألة توفير ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها أن تبذل جهودا بغية وضع وعقد اتفاقية دولية في هذا الشأن على وجه السرعة •

وبدون الدخول في تفاصيل المناقشات التي جرت في الماضي والمستمرة في المرحلة الحالية من أعمال اللجنة ، فاننا نود ، في جملة أمور ، ان نذكر أنه يجري حاليا في الفريق العامل المخصص الذي أنشأته اللجنة بذل جهود لتعيين العناصر المشتركة الواردة في الاعلانات الأحادية التي أصدرتها الدول الحائزة للأسلحة النووية بغية الوصول في النهاية الى صيغة مشتركة يمكن أن توفر الأساس لترتيبات دولية بشأن ما يسمى الضمانات السلبية •

ونلاحظ في ذلك الصدد النهج البناء للوفد السوفياتي الذي بين مؤخرا في هذا المحفل انه على استعداد لاظهار المرونة واتخاذ خطوة محددة صوب التقريب بين مختلف المواقف ، شريطة ان يقوم شركاؤه في التفاوض ولا سيما شركاؤه من الدول الحائزة للأسلحة النووية • باتخاذ مثل هذه الخطوات أيضا •

وبرى وفد منغوليا ، شأنه شأن كثير من الوفود الاخرى ، أن بوسع لجنة نزع السلاح أن تواصل دراسة الاقتراح المتعلق بإمكانية ان يعمد مجلس الامن ، بناء على توصية من الجمعية

العامة ، الى النظر في مسألة خطوات محددة لتوفير ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية ضدها أو التهديد باستخدامها ضدها .

وينبغي ان أضيف ان هذا ، بوصفه ترتيبا مؤقتا ، لا ينبغي ان يحل محل الجهود اللازمة للوصول الى اتفاق بشأن نهج مشترك مقبول لدى الجميع ، يمكن ان ينعكس في وثيقة دولية ذات طابع ملزم .

ونرى انه من المفيد في هذا الصدد أن يقوم الفريق العامل المخصص ببذل جهود لتعيين العناصر المشتركة أو المتشابهة في نهج الدول بصفة عامة ازاء تعزيز ضمانات أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

وان قرار الجمعية العامة الذي أشرت اليه يطلب ايضا الى كل الدول الحائزة للأسلحة النووية اصدار اعلانات رسمية ، ذات مضامين متماثلة ، بشأن عدم استعمال الاسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا توجد مثل هذه الاسلحة في اراضيها . وذلك كخطوة اولى نحو ابرام هذه الاتفاقية الدولية . كما يوصي القرار مجلس الامن أن يقوم بدراسة ما قد تصدره الدول النووية من اعلانات بصدد تعزيز ضمانات الامن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، وأن يتخذ قرارا مناسباً يقضي باعتماد هذه الاعلانات اذا اتضح انها متفقة كلها مع الهدف المذكور أعلاه .

وأود أن أذكر اللجنة أنه في التصويت على هذا القرار في مجموعه في اللجنة الاولى للجمعية العامة ، صوتت الولايات المتحدة الامريكية ضده وامتعت فرنسا والمملكة المتحدة وحلفاؤهما عن التصويت ولم تشارك الصين في التصويت على الاطلاق .

ولا يمكن فيما يبدو لنا تحقيق نتائج ايجابية في هذه المسألة الهامة الا اذا أظهر جميع المشتركين في المفاوضات ، ولا سيما جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ما يلزم من الارادة السياسية اللازمة والحزم الكافي .

ونرى انه لا يمكن قبول الآراء باختلاف حجم المسؤولية بين الدول النووية ولا قبول أن يكون ثمة اختلاف في النهج ازاءها بوصف احداها كبيرة وأخرى صغيرة استنادا الى قوة ترسانتها النووية . وفي مسألة تعزيز ضمانات الامن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، ينبغي ان تكون هناك مساواة فيما تتحمله جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية من مسؤولية في توفير هذه الضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

ولا يمكن لوغد منغوليا ، في هذا الشأن ، ان يتفق مع ممثل دولة حائزة للأسلحة النووية حاول ، في بيان ألقاه مؤخرا في اللجنة ، الاصرار على انه ينبغي لأهم الدول الحائزة للأسلحة النووية ان تتحمل وحدها المسؤولية الاساسية فيما يتعلق بتوفير الضمانات السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

ويتمسك وفد منغوليا بمبدأ أن يكون وضع وتطبيق التدابير المتصلة بالحد من سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي مرتبطا بصورة لا تنفصم عراها بتعزيز الضمانات السياسية والقانونية الدولية لأمن الدول .

ونواصل ايلاء أهمية كبيرة بصورة استثنائية الى مسألة نبد استخدام القوة في العلاقات الدولية ، المرتبطة بصورة لا تنفصم عراها بحظر استخدام الاسلحة النووية الى الأبد . وأود أن استرعي

الانتباه ، في هذا الصدد ، الى ملاءمة اقتراح الاتحاد السوفياتي فيما يتعلق بوضع وعقد معاهدة عالمية بعدم استخدام القوة في العلاقات الدولية • ويجب ان يقال انه لم يتم الوصول حتى الآن الى حل ايجابي بشأن هذه المبادرة الهامة بسبب الموقف الذي يتخذه الذين لا يرغبون في التخلي عن سياسة القوة وفرض الشروط في العلاقات الدولية •

ويرى وفد منغوليا ان من شأن تنفيذ الاقتراح الذي قدمته الدول الاعضاء في منظمة معاهدة وارسو بأن تعقد بين جميع الدول المشتركة في مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا معاهدة يتعهد بموجبها كل طرف بالألا يكون البادىء باستخدام الاسلحة النووية أو التقليدية على السواء ضد الاطراف الاخرى ، وكذلك اقتراحها بعقد مؤتمر دولي بشأن الانفراج العسكرى ونزع السلاح في أوروبا ، أن يساعد الى حد كبير في الوصول الى حلول للمشاكل المتصلة بتعزيز ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للاسلحة النووية •

وينبغي ان نذكر من بين المبادرات البناءة التي تستهدف تعزيز نظام حظر الانتشار النووى وتحقيق حل مقبول عالميا يتصل بصورة مباشرة بتوفير ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للاسلحة النووية ، الاقتراح السوفياتي المتعلق بعقد اتفاق بشأن عدم اقامة أسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها مثل هذه الاسلحة في الوقت الحاضر •

وأود ، علاوة على ما سلف ذكره ، ان استرعي الانتباه الى قرار الجمعية العامة ١١٠٣٣ / ١٦ واو ، المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، والذي يطلب الى جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية الامتناع عن اقامة أسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الاسلحة في الوقت الحاضر ، ويطلب ايضا الى جميع الدول غير الحائزة للاسلحة النووية والتي لا توجد في أراضيها اسلحة نووية • الامتناع عن اتخاذ أى خطوات من شأنها أن تؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر الى اقامة اسلحة من هذا القبيل في أراضيها •

وأعضاء اللجنة يعرفون جيدا ايضا قرار الجمعية العامة ١٥٦٦ / ٣٥ جيم الذي رعى فيه من لجنتنا ان تبدأ ، دون ابطاء في اجراء محادثات بغية وضع اتفاق دولي بشأن هذا الموضوع ، وان تقدم تقريرا عن هذه المسألة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين •

وما من ريب في أن عقد اتفاق دولي بشأن عدم اقامة اسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الاسلحة في الوقت الحاضر سيمثل خطوة هامة صوب تعزيز السلم والأمن الدولي وعلى الاخص صوب تعزيز نظام حظر الانتشار النووى •

وأود أن أجن ، في هذا الصدد ، ان اللجنة لم تضطلع الى الآن ببحث مسألة عدم اقامة اسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الاسلحة في الوقت الحاضر • ونرى أن من المفيد أيضا مناقشة الاقتراح المقدم من مجموعة من البلدان الاشتراكية بانشاء فريق عامل مخصص لهذه المسألة في اطار اللجنة •

وندرک جميعا جيدا ان الاسلحة النووية تمثل خطرا بالغاً على البشرية جمعاء • وليس هناك تقريبا من ينكر ان تحقيق تدابير حقيقية لنزع السلاح النووى سيكون افضل ضمان لأمن الدول غير الحائزة للاسلحة النووية •

وهذا هو السبب في أن مهمة الوصول الى اتفاق بشأن انتهاء انتاج الاسلحة النووية وتدويرها تأتي في مقدمة المهام في الوقت الحاضر •

ومن المعروف أن البلدان الاشتراكية كانت دائما ولا تزال تؤيد بصورة ثابتة ومتسقة نزع السلاح النووي • وهي التي اضطلعت بالمبادرات المعروفة التي تنعكس في الوثيقة CD/4 بشأن البدء فوراً في محادثات التحضير لمفاوضات حقيقية بشأن نزع السلاح النووي • وبين في تلك الوثيقة أنه ينبغي اجراء مفاوضات مناسبة تشترك فيها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية وكذلك عدد معين من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وأنه لا يمكن الوصول الى اتفاق بشأن إنهاء انتاج الاسلحة النووية وتدويرها الا بشرط ان يكون هناك تفيد دقيق بمبدأ عدم المساس بالمصالح الأمنية للأطراف •

وقد شدد من جديد ممثل الاتحاد السوفياتي ، سعادة السفير ف • اسراييليان في البيان الذي القاه مؤخرا على أهمية التفيد بهذا المبدأ في مفاوضات نزع السلاح • وبصفة خاصة ، بين بأجلى وضوح موقف الاتحاد السوفياتي بشأن مسألة التعادل القائم حاليا في القوات العسكرية والتوازن العسكري والاستراتيجي بين دولتين أو بين المجموعتين العسكريتين والسياسيتين الرئيسيتين • وبين ممثل الاتحاد السوفياتي ان "محاولات تشويه محتوى مفهوم المساواة في الأمن والتعادل العسكري لا تساهم في تقدم قضية نزع السلاح • ومن الواضح ان هناك من يود أن يخلق عينيه عن احدى الحقائق السياسية الرئيسية في عالمنا المعاصر ، ألا وهي وجود كتلتين عسكريتين وسياسيتين متعارضتين ، تتألف احدهما من ثلاث دول حائزة للأسلحة النووية وعدد من الدول الكبيرة البارزة عسكريا • وعلاوة على ذلك هناك أيضا دولة أخرى حائزة للأسلحة النووية تتصرف على نحو متطابق مع هذه الكتلة على المسرح الدولي " •

وأود أن أشدد من جديد على انه ما من سبيل سوى المشاركة البناءة من جانب جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية في المفاوضات بشأن وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، مع التفيد الدقيق بالمبادئ التي تستند اليها هذه المفاوضات ، للوصول الى حل ايجابي لمشكلة العصر الحديث ذات الأهمية الحيوية وهي المشكلة الصعبة المتشابكة المتعلقة بنزع السلاح العام الكامل •

السيد اسراييليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة عن

الروسية) : الزميل الرئيس ، نود أن نخصص بياننا اليوم لمسألة حظر الاسلحة الكيميائية •

لقد حذا الاتحاد السوفياتي باتساق تجريب وسائل الحرب الكيميائية وتصفيتها ، وسعى جاهدا للبلوغ هذا الهدف سواء قبل الحرب العالمية الثانية أو في فترة ما بعد الحرب • وفي آذار / مارس ١٩٧٢ قدم الاتحاد السوفياتي مع بلدان اشتراكية أخرى الى اللجنة مشروع اتفاقية دولية لهذا الغرض • ومنذ بضعة أعوام يجري الجانب السوفياتي مفاوضات في هذا الشأن مع الولايات المتحدة ، وقد قدمت عن ذلك معلومات تفصيلية لدرجة كافية الى لجنة نزع السلاح في عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ • ونحن نشارك بنشاط منذ البداية في المفاوضات المتعددة الاطراف بشأن حظر الاسلحة الكيميائية في اطار لجنة نزع السلاح وبيدولنا ان الفريق العامل المخصص لهذه المسألة والتابع للجنة قد حقق قدرا ما من التقدم ، فقد كشفت المناقشات التي دارت في الفريق عن تقارب الآراء بشأن بعض جوانب هذه المشكلة المعقدة ، وان كانت أوجه الخلاف ما تزال أكثر من أوجه التقارب حتى الآن • وبالرغم من هذا فاننا نأمل ان يسود النهج الواقعي في النهاية ، وان تكون الاعمال التي تجرى في الفريق اسهاما مفيدا في عملية وضع الاتفاقية •

ويود الوفد السوفياتي في هذا السياق أن يؤكد اتفاقه في الرأي مع الوفود التي تترى أن من الضروري بصفة خاصة اتباع النهج الصحيح تجاه مسألة من أشد المسائل تعقيدا ، وأعني ضمان وفاء الدول الاطراف في المعاهدة المقبلة بالالتزامات التي تعهدت بها .

ومسألة التحقق مسألة هامة ، ومن المعروف جيدا ان العجز عن التوصل الى اتفاق حول هذه المسألة بالتحديد ، في مجرى المفاوضات الكثيرة التي أجريت بشأن مسائل نزع السلاح خلال فترة ما بعد الحرب ، كان السبب الاساسي لعدم نجاح المفاوضات . فما نواجهه من حالات تعمل فيها مسألة التحقق كأداة كبح تعرقل احراز نتائج حقيقية في تواتر متزايد وينطبق هذا بين ما ينطبق عليه على التدابير التي يمكن ان تحد كثيرا مجال سباق التسلح ، وفي المقام الأول سباق التسلح الكيفي ، وتعكس مساره ، فنتيجة للتضخيم المصطنع لمسائل التحقق يغدو التوصل الى اتفاقات أكثر صعوبة ان لم نقل مستحيلا . بل لقد بذلت محاولات معينة لاستغلال مسألة التحقق مستفيدة من اتصال التحقق بالعديد من المسائل التقنية والعسكرية المعقدة وغيرها من المسائل التي يصعب على الرأي العام فهمها ، ومن ثم يمكن ان تعرض في ضوء مؤات للبلد الذي لا يريسد الاتفاق المعني .

وبشعر الوفد السوفياتي بأن من الضروري أن يطرح بعض الاعتبارات العامة في مسألة التحقق ، ونود في المقام الاول ان نذكر ببعض النهج والفاهيم الأساسية المرتبطة بهذه المسائل والتي قوض بعضها في الماضي امكانية التوصل الى اتفاقات في ميدان نزع السلاح .

ما هي هذه الفاهيم ؟ هناك في المقام الأول المفهوم الذي يمكن أن يعبر عنه بالكلمات التالية: أولا التحقق ثم نزع السلاح ، أي أساسا اقرار التحقق دون نزع السلاح ، وقد دعا شركلاونا في مفاوضات نزع السلاح الى هذا المفهوم بالحاح وبشكل واسع في نهاية الاربعينات وبداية الخمسينات . بل ان بعض المقترحات التي تطرح حتى في يومنا هذا هي الى حد ما صدى لهذا النوع من النهج الذي اتضح انه غير سليم ، والذي أدى في الماضي بعدد من مفاوضات نزع السلاح الى طريق مسدود .

وقريب من هذا المفهوم النهج الذي يقوم على افتراض ان امكانات التحقق تحدد نطاق اتفاق ما في ميدان نزع السلاح . وما يقترح هنا هو التحرك من التحقق صوب نزع السلاح وليس بالعكس من الاتفاق على نطاق نزع السلاح صوب المراقبة . ويولى تأكيد خاص لمناقشة التفاصيل التقنية الممكنة لمسائل التحقق مناقشة مستفيضة حتى حين لا تكون المسائل الرئيسية المتعلقة بنطاق تدبير محدد ما لنزع السلاح قد حددت وحلت ، وهكذا يوفر مجال للمناورات في المفاوضات . فمسألة ما تعلق على مسألة أخرى ، ومشكلة تقنية ما تثير مشاكل أخرى ، وبدلا من حل المسائل الرئيسية حلا موضوعيا تخرق المفاوضات في مداوات عقيمة طويلة حول مختلف المسائل التقنية .

ولقد حظي مفهوم "مراقبة التسلح" بانتشار واسع في الغرب . ويلعب هذا المفهوم دورا معيناً في تنفيذ بعض التدابير لكبح سباق التسلح ، غير أن النقيصة الكبرى في هذا المفهوم هي ان مراقبة التسلح القائم تأخذ مكان التحقق من نزع السلاح . اذ يمكن في ظل هذا المفهوم أن تصل الأمور الى النقطة التي يمكن عندها ان يفسر استحداث أنواع جديدة من الاسلحة بأنه عامل ايجابي . كما يتعين ملاحظة انه قد بذلت مرارا محاولات بحجة مراقبة التسلح ، للاضرار بالمصالح الدفاعية للطرف الآخر .

ونود بوجه خاص أن نتحدث عما يمكن ان يسمى " مفهوم عدم الثقة " الذي كثيرا ما صادفه في لجنة نزع السلاح كذلك . وبموجب هذا المفهوم يعتبر أن كل طرف في اتفاقية ما منتهكاً محتمل للاحكامها ، وانه سيبدل كل ما هو ممكن لكي يكفل قيام جيرانه بحظر اسلحتهم وتدميرها في حين يحتفظ هو بأسلحته لكي يمكنه ان يستعملها اما في الردع أو في الهجوم المباشر . وعلى أساس هذا النهج يبالغ حالياً بكل طريقة ممكنة في دلالة التحقق الدولي التطفلي ، ويقترح اجراء تفتيشات موقعية دولية شاملة ومنظمة وكلية ، في حين يقلل من شأن فعالية الوسائل الوطنية المعاصرة للتحقق وتهمل .

لنبحث ما يمكن ان يقود اليه مفهوم عدم الثقة هذا ، ضاربين مثلا بمشكلة حظر الاسلحة الكيميائية .

كما نعرف جميعا يتسم الانتاج الكيميائي الصناعي الحديث بنطاقه الهائل . اذ يبلغ عدد منشآته الآن بالفعل آلافا عديدة في بعض البلدان ، كما أننا نشهد ترابطا معقدا للغاية بين الانتاج الكيميائي وفروع الصناعة الاخرى ، وخاصة الهندسة الميكانيكية . ولو انطلقنا في هذه الظروف على اساس مفهوم عدم الثقة ، فلن نصل أبدا الى النقطة التي يمكن أن نكون فيها على ثقة من أنه ما من شكوك قد بقيت بشأن جانب هام أو آخر من جوانب أنشطة الدول الخاصة بالتقيد بكل احكام اتفاقية ما لحظر الاسلحة الكيميائية مهما اتسع نظام التحقق وتعقد ، ومهما بلغ الشمول الذي نسعى الى اضافته عليه .

ولنأخذ مثالا آخر ، ولقد أشير مرارا خلال المناقشات حول مسائل حظر الاسلحة الكيميائية الى كيمابوات مثل غاز الفوسجين وسيانيد الهيدروجين استخدمت لتعبئة الذخائر أثناء الحرب العالمية الأولى . وبالمناسبة فان هذه الكيمابوات قد ذكرت أيضا في ورقة العمل التي وزعها الوفد الصيني اليوم . وفي الوقت نفسه فان انتاج هاتين المادتين للاغراض السلمية يقاس حالياً بمئات الآلاف من الاطنان . ولا يبدو ممكنا أو مستصوبا تقييد استخدام الفوسجين وسيانيد الهيدروجين في الاغراض السلمية . حسنا ، هل علينا الآن ان نضع كل انتاج هاتين المادتين تحت المراقبة ؟ أو هل علينا أن نملأ المنشآت بالمئات والآلاف من المفتشين الأجانب ؟ ومرة أخرى يثور نفس السؤال : هل نستطيع اذا ما استرشدنا بمبدأ عدم الثقة أن نتأكد من ان دولة ما مشتبهها فيها لا تستخدم هاتين المادتين الكيمابويتين لاغراض محظورة ؟

ومثال آخر ، أشار كثير من الوفود عن حق الى ضرورة تدمير الذخائر الكيميائية وانها استحدثها وانتاجها . ومن المؤكد أنه ينبغي ان تدرج احكام مناسبة في الاتفاقية القادمة ، لكن من الواضح ايضا انه قد لا توجد في اى مكان في العالم صناعات لصنع الادوات المعدنية هدفها الوحيد هو انتاج ذخائر فارغة لغرض واحد هو انتاج الاسلحة الكيميائية . فماذا يترتب على ذلك ؟ هل سيكون علينا حقا ان نضع تحت المراقبة كل منشآت صنع الادوات المعدنية .

وبالاضافة الى هذا فان الحاجة الى التحقق من تدمير مخزونات الاسلحة الكيميائية واضحة ولكن اى نوع من التحقق وفي اى الاشكال ؟ لنفترض مثلاً اننا نستطيع عن طريق اجراء تفتيشات موقعية دولية منتظمة بمساعدة جيش بأسره من المفتشين أن نتأكد بدقة كافية من أن الدول قد دمرت حقا المخزونات المعلن عنها من الاسلحة الكيميائية ، ولكن لما كانت هذه التفتيشات ستستند الى مفهوم عدم الثقة ، الى افتراض جنوح الدول الى الغش ، فان علينا ان نكون اكثر اتساقا ونفترض أن

الدول ستحاول ألا تعلن عن كل ما لديها من أسلحة كيميائية • وفي تلك الحالة ، لنا أن نسأل عما نجنيه من مثل هذا التحقق من تدمير المخزونات المعلن عنها •

وهناك أيضا مسألة الكيفية التي يمكن بها مراقبة ما اذا كانت هذه الدولة أو تلك تستحدث الآن أو لا تستحدث أنواعا جديدة من الأسلحة الكيميائية مثل الأسلحة الثنائية أو المتعددة المكونات • تقول ألفا ميردال في كتابها " لعبة نزع السلاح " أن من المستحيل عمليا مراقبة الأسلحة الثنائية لأن مكوناتها ليست بذاتها أسلحة الا بعد ان تمزج • وبالطبع ستخضع الأسلحة الثنائية للحظر ، ولكن كيف سيكون الحظر في هذه الحالة ؟ هل سيكون علينا ان نكفل خضوع كل الانتاج الكيميائي للتحقق في الموقع بما يستلزمه ذلك من عدد لا يحصى من المفتشين ؟ واضح أن الاجابة بالنفي •

وماذا مرة أخرى عن وضع تستعد فيه دولة ما ، هي منتهك محتمل للاتفاقية ، لحرب كيميائية باستخدام الطاقات الانتاجية لحلفائها الذين ليسوا أطرافا في الاتفاقية ، أو تستخدم اراضيهم في أنشطة محظورة بمقتضى الاتفاقية •

يمكن ضرب أمثلة أخرى كثيرة لبيان عدم سلامة " مفهوم عدم الثقة " وما يترتب عليه من مقترحات بشأن التحقق التطفلي •

فما هو اذن موقف الاتحاد السوفياتي من مسألة التحقق ؟ نود أن نؤكد اننا نحيد المراقبة الدولية الصارمة الفعالة • وقد نصت الاقتراحات الكثيرة التي قدمها الاتحاد السوفياتي بشأن الحد من سباق التسلح ونزع السلاح دائما على شكل ما من أشكال التحقق من تنفيذ التدابير التي اقترحناها • ونحن اطراف في اتفاقات تحوى تدابير وطنية ودولية معا للتحقق ، وبعضها يتوخى مزيجا من هذين النوعين من التدابير •

وأود أن أوضح أنه ليس لدينا ما يدعونا للثقة في الآخرين أكثر من ثقة الآخرين فينا • ويؤمن الاتحاد السوفياتي بأن الوظيفة الرئيسية لنظام يضمن الالتزام باتفاقات نزع السلاح — وهو ما يمثل التحقق جزءا لا يتجزأ منه — هو تقديم ضمانات لا طرف هذه الاتفاقات بمراعاة الاطراف الاخرى لها ، وتسهيل حل المسائل المتنازع عليها ، عن طريق استخدام اشكال معينة للتعاون ، مما يكفل تنفيذ الدول الاطراف بنية حسنة الالتزامات التي تعهدت بها ، ويبني الثقة فيما بينها • وفي الوقت نفسه ينبغي ان يقوم وضع اشكال محددة للتحقق وغيره من عناصر نظام تأمين الالتزام بالاتفاقيات ذات الصلة على عدد من المبادئ السياسية الهامة لكي تحقق هذه الاتفاقات غرضها النهائي •

ويمكن تلخيص بعض المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نهجنا ازاء مسائل التحقق على الوجه التالي : (١) ينبغي ألا يمس اجراء التحقق بأى حال بالحقوق السيادية للدول أو يسمح بتدخل في شؤونها الداخلية ؛ (٢) لا يمكن ان يوجد التحقق دون نزع السلاح بل لا بد أن ينبع من اتفاق محدد واضح على تدابير للحد من التسلح ولنزع السلاح ؛ (٣) ينبغي ان يتناسب نطاق التحقق وأشكاله مع طبيعة ونطاق الالتزامات المحددة المقررة في الاتفاق ذي الصلة المتعلق بالحد من التسلح ونزع السلاح ؛ (٤) لن تتيسر الصياغة التفصيلية لاحكام التحقق الا بعد وضع تفاسيل لاتفاق على نطاق الحظر ؛ (٥) نحن ننطلق من افتراض ان الدول لا تصبح أطرافا في اتفاقية ما لكيما تنتهكها وانما لكي تلتزم بدقة بالاتزامات التي تعهدت بها بموجبها ، وبالتالي ينبغي ألا يقوم التحقق على مبدأ عدم الثقة الكامل فيما بين الدول ، وألا يتخذ شكل الشك الشامل ،

بل أن يكون مجرد حلقة — ربما كانت هامة جدا لكنها تظل مجرد حلقة — في سلسلة تدابير أخرى تكفل الثقة في تقييد جميع الاطراف في الاتفاقية بها ؛ (٦) ينبغي الحد من اشكال التحقق الدولية؛ وأخيرا (٧) فاننا نأخذ في اعتبارنا ايضا ظرفا هاما جدا هو أنه من المستحيل في ظروف التطور الحالي للعلم والتكنولوجيا أن يظل أي انتهاك خطير الى حد ما لاتفاق في مجال نزع السلاح ، بما في ذلك مجال الاسلحة الكيميائية ، لفترة طويلة جدا دون أن يكتشف •

وتوضح الخبرة السابقة ان تسوية مسائل التحقق تتوقف دائما على ما اذا كانت لدى مختلف الاطراف الارادة السياسية لعقد الاتفاق ذي الصلة أم لا • وبالرغم من المصاعب التي يتضمنها حل المشاكل التقنية المعقدة في التحقق فقد اتضح ان من الممكن عقد معاهدات بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحد من الاسلحة الاستراتيجية واستخدام التفجيرات النووية للأغراض السلمية على سبيل المثال ، وهي معاهدات تحوى احكاما مناسبة تتعلق بالتحقق •

اننا نعارض بحزم وضع تدابير للتحقق بمعزل عن الضامين المحددة لهذا التدبير أو ذاك من التدابير المتعلقة بالحد من التسلح أو بنزع السلاح ، وعن طبيعته ودلالته في اطار أوسع لنزع السلاح ، بمعزل عن اماكن وجود قواعد أو اتفاقات دولية أخرى تكفل التقييد بالتدبير المعني ، ودون الموازنة على الوجه المناسب بين خطر عدم الالتزام بالتدبير والآثار السلبية للتدخل الذي لا داعي له في الانشطة السلمية للدول ، وافشاء الأسرار التجارية والتقنية في مجالات صناعية معينة • وبعبارة أخرى فاننا ضد ايلاء الأولوية المطلقة للتحقق وتطبيقه بصورة مبالغ فيها لدرجة سخيفة ، ونحبذ تحققا معقولا متوازنا على النطاق اللازم حقا — لا أكثر ولا أقل •

وليست هذه مجرد وجهة نظرنا وحدنا ، فنتيجة للمناقشات التي دارت في العام الماضي في الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية تم التوصل الى اتفاق على نهج متوازن ازاء مسائل التحقق من التقييد بالالتزامات المترتبة بموجب اتفاقية بشأن حظر مثل هذه الاسلحة • كما تحوى البيانات التي أُلقيت في الجلسات العامة للجنة نزع السلاح ، والورقات التي قدمها عدد من الدول عددا لا بأس به من الأفكار الشيقة حول هذا الموضوع ، وقد عبرت عنها بوجه خاص وفود البرازيل وهولندا وفرنسا وكندا وبلجيكا وعدد من الوفود الأخرى •

ونحن نؤمن بأنه ينبغي علينا ان نصغي الى صوت كل أولئك الذين يحذرون اعتدالا سليم الاساس في معالجة نطاق التحقق واشكاله وطبيعته واساليبه ، وضمان ان يكون التحقق وسيلة تضمن الالتزام بالاتفاقية وليس هدفا في ذاته •

ويعتزم وفد الاتحاد السوفياتي من جانبه الاسترشاد بهذا النهج بالتحديد ، ان يدرك انه هو وحده الذي يقود الى النجاح •

السيد أحمد (باكستان) (ترجمة عن الانكليزية) : سيادة الرئيس ، يود وفد

باكستان ابداء عدد قليل من التعليقات فيما يتعلق ببند الاسلحة الكيميائية الذي تبثه حاليا اللجنة بكامل هيئتها •

ان وفدي يلاحظ مع التقدير اعادة انشاء الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ويحجب بالجهود النشطة التي بذلها سعادة السفير ليدغاردي لتنظيم مداوات الفريق بغية ايجاد حلول للقضايا الجديدة التي ينطوى عليها وضع اتفاقية دولية • وقد اوضحت الأمر المناقشات

التي دارت في الفريق العامل المخصص ، بما في ذلك بصورة خاصة الاسهامات التي قدمها الخبراء من مختلف البلدان • ومع ذلك ، فان موقف وفدى مايزال يتمثل في ان أهم المسائل هي التوصل الى قرارات سياسية بشأن القضايا الرئيسية التي ينطوى عليها وضع اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية • ولكن لا يمكن التوصل الى هذه القرارات السياسية الا بعد ان يعهد الى الفريق العامل المخصص بمهمة التفاوض حقا على اتفاقية دولية لحظر الاسلحة الكيميائية • ولذلك ، فنحن سعداء بملاحظة بيان رئيس الفريق العامل المخصص الذي يقول فيه انه يلاحظ درجة كافيية من التقاء الآراء تمكن الفريق من البدء في مهمة التفاوض على وضع اتفاقية للأسلحة الكيميائية في المستقبل القريب جدا • ونأمل ان تخول الولاية المناسبة للفريق العامل قبل نهاية دورتنا الربيعية •

وانني أود التوسع في عرض آراء باكستان بشأن القضايا الرئيسية التي سيكون من الضروري اتخاذ قرارات سياسية بشأنها أثناء وضع اتفاقية للأسلحة الكيميائية •

وثمة قضية هامة للغاية مايزال يوجد بشأنها اختلاف كبير في الآراء تتعلق بنطاق الاتفاقية المقترحة • ان باكستان تحبذ عقد معاهدة شاملة فعالة ومنصفة من شأنها ان تحظر استحداث وتكديس واقتناء واستخدام الاسلحة الكيميائية وان تستتبع تدوير ما يوجد حاليا من مخزونات الاسلحة الكيميائية ومنشآتها وشبكات اطلاقها تدويرا كاملا •

وان لدى وفود معينة تحفظات فيما يتعلق بادراج حظر استخدام الاسلحة الكيميائية في هذه الاتفاقية • ولا يعتبر وفدى ان ذلك من شأنه ان يضعف بأى صورة فعالية بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ الذي ينبغي ان تشكل اتفاقية الاسلحة الكيميائية صكا اساسيا مكمل له • ان إعادة التأكيد هذه على حظر استخدام الاسلحة الكيميائية ضرورية اذا أريد للاتفاقية ان تكون ذات طابع شامل حقا • غير ان وفدى مايزال مرنا فيما يتعلق بالطريقة المحددة التي يمكن ان ينعكس بها حظر استخدام الاسلحة الكيميائية في الاتفاقية • ويمكن ان يدرج ذلك في تعريف نطاقها ، على حدة ، في بروتوكول أو في مرفق ، أو أن يربط بطريقة ما بالاحكام المتصلة بالتحقق من الالتزامات المترتبة بموجب بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ •

وفي سعينا الى تحقيق أشمل نطاق لاتفاقية للأسلحة الكيميائية ، أبدينا رد فعل ايجابيا للاقتراح المقدم من السويد أيضا لتحريم " قدرات الحرب الكيميائية " • ولكننا على استعداد للاقتناع بأنه لا يمكن التحقق من أى حظر على هذه الانشطة بطريقة واقعية • وفي الوقت نفسه ، سيرفض وفدى اي نهج جزئي ازاء حظر الاسلحة الكيميائية لأن من شأن ذلك ان يترك الباب مفتوحا لخطر استخدام الاسلحة الكيميائية وان يوجد تمييزا ضد البلدان النامية التي لا تملك حاليا القدرة على انتاج هذه الاسلحة •

وبناء على ذلك ، سنقبل ، في تعريف الحرب الكيميائية ، ادراج جميع انواع الاسلحة الكيميائية التي يمكن استخدامها خواصها السامة لاحداث الوفاة أو الاصابة أو الأذى للكائنات البشرية والحيوانات والحياة النباتية كوسيلة لضمان تحقيق اهداف عسكرية أو سياسية • ولا ينبغي فقط ان يشمل الحظر العوامل الكيميائية الفتاكة وانما ايضا العوامل المشللة • ويمكن ايضا ان تكون العوامل المشللة فتاكة اذا استخدمت في اشكال مركزة أو ضد سكان دون حماية • وتؤيد هذا الرأي تقارير عن استخدام العوامل الكيميائية في بعض المنازعات الحالية •

وفي حين يتعين ان تجيز الاتفاقية " استخدامات مسموح بها " معينة ، ينبغي تعريف هذه الاستخدامات بقدر ما يمكن من الايضاح ، وعند الضرورة ، ينبغي ادراج قائمة بالاستخدامات المسموح بها في مرفق للاتفاقية • ومن الواضح ان الحفاظ على القانون والنظام سيكون أحد الاستخدامات المسموح بها ، ولكن لا ينبغي تفسير ذلك على نحو واسع الى درجة ادراج حتى المنازعات المسلحة حسب التعريف الوارد لها في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وفي بروتوكولي هذه الاتفاقيات اللذين اعتمدا مؤخرا •

ان الحكم الرئيسي لاتفاقية الاسلحة الكيميائية سيكون الحكم الذي يشترط الاعلان عن مخزونات الاسلحة الكيميائية ، ومنشأتها ووسائل اطلاقها وتدميرها في وقت مبكر • ونحن نشارك ممثل البرازيل رأيه الذي أعرب عنه ، وفجاده انه ينبغي ان تشكل اتفاقية الاسلحة الكيميائية تبادلا للالتزامات بين الدول التي توافق على عدم اقتناء هذه الاسلحة وتلك الدول التي تحوز هذه الاسلحة الكيميائية والتي يتوقع منها ، بدورها ، تدمير هذه الاسلحة تدميرا كاملا • ومن المستصوب لتلك الدول التي في حوزتها حاليا اسلحة كيميائية ، عند موافقتها على تدمير المخزونات من الاسلحة الكيميائية ومنشأتها وشبكات اطلاقها ، ان تضع في اعتبارها ان هذه الاسلحة ، على عكس اسلحة التدمير الشامل الاخرى ، رخيصة الثمن وسهلة الصنع نسبيا وأنه يمكن الحصول عليها اكثر من عشرين دولة لو تأخر حظر هذه الاسلحة وتدميرها تأخيرا مبالغيا فيه •

والأمثل هو أن تصدر الاعلانات المفروض ان تصدرها الدول الحائزة للاسلحة الكيميائية حتى قبل توقيع الاتفاقية ، بوصف ذلك تدبيرا لبناء الثقة بغية حث الدول الاخرى وتشجيعها على الانضمام الى الاتفاقية • وعلى اى حال ، لن يوجد مبرر لارجاء هذه الاعلانات الى ما بعد توقيع الدول المعنية للاتفاقية • وثانيا ، ينبغي ان تكون هذه الاعلانات مفصلة وشاملة ، وان تشمل حجم المخزونات وطبيعتها ومكانها ، ومنشآت الانتاج ، ومنشآت تعبئة الذخيرة ، وشبكات الاطلاق ، بالإضافة الى بيان توقيت وطرق تدميرها أو التحفظ عليها • وينبغي ألا يطول الوقت بين الاعلان وتدمير المخزونات اكثر من اللازم ، وينبغي ان يبدأ بأسرع ما يمكن بعد نفاذ المعاهدة •

ان وفد باكستان لم يفتتح بعد بما أكده كل من الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي في تقريرهما المشترك من أن تدمير المخزونات والمنشآت سيستغرق ١٠ سنوات ، وخاصة في ضوء البيان الذي القاه ممثل موقر لجمهورية المانيا الاتحادية في الاسبوع الماضي والذي قال فيه انه تم استحداث منشآت لتدمير العوامل السامة " بتكلفة معقولة ودون خطر على البيئة " • فاذا كان تدمير المخزونات والمنشآت سيتطلب فترة طويلة ، فاننا نقترح وضعها ، اثناء الفترة ما بين الاعلان عنها وتدميرها ، تحت نوع ما من المراقبة الدولية المباشرة أو غير المباشرة • واننا ندرك انه يتعين ايجاد حل لمشاكل تقنية ونظرية معينة تتصل بتدمير المخزونات والمنشآت وانه لم يتم بعد التوصل الى اتفاق بشأن مسائل مثل تعريف منشآت الانتاج ، ومشكلة السوابق • وهلم جرا ، ولكننا لانتقد انه لا يمكن التغلب على هذه المشاكل التقنية •

وستشكل اجراءات التحقق الواردة في الاتفاقية عماد هذه الاتفاقية ، وستكون أساسية لضمان تقييد جميع الاطراف بالالتزامات المتعلقة بتدمير المخزونات والمنشآت وفيما يتعلق بعدم اقتناء الاسلحة الكيميائية • ويوجد اتفاق على ان التحقق سيتطلب مزيدا من الوسائل الوطنية والدولية وعلى ان التحقق الدولي سيستلزم ، في ظروف معينة ، اجراءات تطفلية من أجل ضمان الامتثال • ومن الضروري ان يكون هذا الاتفاق العام في المبادئ هو الاساس الذي يبنى عليه •

وفيما يتعلق باجراءات التحقق الوطنية ، من الواضح انها ستختلف من دولة الى أخرى وفقا لمستوى تطور صناعتها الكيميائية وطبيعتها • ومن الناحية الأخرى ، سيلزم تحديد طبيعة اجراءات التحقق الدولية وطابعها التطفلي بالنسبة لنوع النشاط المراد التحقق منه • فمثلا ، من الواضح أن الأمر سيتطلب شكلا ما من التفتيش الموقعي للإشراف على تدمير المخزونات والمنشآت • واننا نعتقد أنه من المفيد اجراء دراسة معمقة للرأى الذى كرت الاعراب عنه جمهورية ألمانيا الاتحادية والقائل انه من الممكن اجراء تحقق موقعي دون المساس بالاسرار التجارية للصناعة الكيميائية •

وفيما يتعلق باجراءات التحقق الدولية ، نحبذ انشاء منظمة دولية مستقلة تكون لديها الموارد التقنية والمالية اللازمة للاضطلاع بجمع المعلومات ونشرها واجراء تفتيش موقعي وبعيد عن الموقع وكذلك بالتحقيق في حالات الارتياب في حدوث انتهاكات للاتفاقية • وينبغي أن يكون من السمات الأساسية لنظام التحقق تكافؤ فرص جميع الاطراف فيما يتعلق بالوصول الى المعلومات المتعلقة بالا متثال ، وبتقديم شكاوى بشأن وجود ارتياب في حدوث الانتهاكات للاتفاقية • ولذلك ، لم يستطع وفدى الموافقة على الاعتماد في النهاية على مجلس الامن بغرض ضمان الامتثال للاتفاقية ، نظرا لعدم المساواة الأصيل المتضمن في اجراءات المجلس بين الاعضاء الدائمين الخمسة والدول الأخرى •

وينبغي ان تتضمن الاتفاقية احكاما تتعلق بتدابير الحماية ، وسيلزم ان تميز هذه التدابير بدقة بين القدرات الهجومية والقدرات الدفاعية • وثمة جانب هام لتدابير الحماية هذه هو تقويم الوضع غير المؤاتي الذى توجد فيه البلدان النامية فيما يتعلق بالقدرة على الحرب الكيميائية • فالبلدان النامية ليس لها تقريبا أية حماية حتى من هجوم كيميائي منخفض المستوى • وينبغي للاتفاقية أن توجد التزامات قاطعة بتقديم المساعدة الى البلدان النامية في تدريبها وتزويدها بتدابير للحماية ، وينبغي للاتفاقية ان تربط موارد محددة لهذا الغرض • وسيكون من شأن التوفر العالمي لبعض تدابير الحماية الأساسية على الاقل توفير ضمان اضافي لعدم التفكير في استخدام اسلحة كيميائية نظرا لأن أى معتد محتمل سيضطر الى استخدام اسلحة كيميائية أكثر تطورا وبالتالي الى زيادة خطر الكشف والانتقام •

ولكن ينبغي ألا تقتصر الحماية على التدابير التقنية وحدها • ويعتقد وفدى انه ، ريثما يتم تدمير مخزونات ومنشآت الاسلحة الكيميائية التي تحوزها بعض الدول تدريما كاملا ، ينبغي أن تتضمن الاتفاقية اعادة تأكيد للالتزام المترتب على الدول بمقتضى المادة الحادية والخمسين من الميثاق ، ينبغي بموجبها ، اذا وقعت دولة ما ضحية لهجوم بالاسلحة الكيميائية ، أو التهديد بالهجوم ، أن تساعد الدول الأخرى ، جماعة أو فرادى ، في ممارسة حقها في الدفاع عن النفس •

وأخيرا ، يشارك وفدى في الآراء التي اعربت عنها بلدان كثيرة غير منحازة أو محايدة والقائلة انه ينبغي ان تتضمن اتفاقية الاسلحة الكيميائية احكاما محددة فيما يتعلق بتعزيز التعاون الدولي في ميدان التكنولوجيا الكيميائية • كما ينبغي ان تتضمن حكما بشأن نقل الموارد المفرج عنها نتيجة لنزع السلاح الكيميائي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية •

وختاما ، اسمحوا لي ان اعرب مرة أخرى عن أملى في ان يخول الفريق العامل المخصص ، بعد الانتهاء من المرحلة الحالية من أعماله ، ولايته للبدء في مفاوضات محددة لوضع اتفاقية دولية لحظر الاسلحة الكيميائية •

السيد لوكيشر (تشيكوسلوفاكيا) (ترجمة عن الانكليزية) : الرفيق الرئيس ، ان جلستنا العامة اليوم هي آخر جلسات اللجنة في شهر آذار / مارس . وهي كذلك آخر جلسة تعقد بتوجيهكم الفعال . ولذا ، اسمحو لي ان أعرب عن بالغ تقدير وفد بلادى لحكمتم وبراعتكم فسي القيام بمهمة رئيس اللجنة خلال هذه الفترة الهامة . ومما له عظيم الأهمية أن لجنتنا قد أفلحت في احراز تقدم بشأن بندي جدول الاعمال الهامين المتعلقين بالحظر الشامل للتجارب النووية ونزع السلاح النووي . ونحن على يقين من أنه تم وضع أساس طيب لانشاء فريقين عاملين يعينان بهذين البندين ، وهذا يشكل سببا آخر من الاسباب التي تدعوني الى تهنئتم مرة أخرى بوصفكم ممثل بلد اشتراكي مجاور هو الجمهورية الديمقراطية الالمانية .

ان وفد بلادى مقتنع اقتناعا راسخا بأن مساعيم ستكون ذا عون كبير لخلفكم ، سعادة السفير بفايفر ، ممثل جمهورية المانيا الاتحادية الموقر . ونحن نتطلع الى التعاون معه في شهر نيسان / ابريل .

وأود في كلمتي اليوم ، التي ستكون موجزة ، ان أعلق على البندين ٤ و ٥ من جدول الأعمال اللذين يتناولان الاسلحة الكيميائية والانواع الجديدة من اسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الاسلحة والاسلحة الاشعاعية .

وبعلق وفد بلادى أهمية بالغة على مفاوضات لجنة نزع السلاح المكرسة لحظر استحداث عوامل الحرب الكيميائية وذخائر الاسلحة الكيميائية ونتاجها وتخزينها ، واحتيازها أو الاحتفاظ بها بأية طريقة أخرى .

وتوفر سرعة تطور العلوم الطبيعية والفهم الأعمق للعمليات البيوكيميائية في الكائنات الحية وتطور الصناعة الكيميائية امكانيات جديدة لزيادة القدرة المدمرة لوسائل التدمير الشامل هذه ، مما يجعلها أقرب منالا وأكثر فعالية ويخلق امكانيات لانتاج وتكديس كميات هائلة من عوامل الحرب الكيميائية هذه .

ومن ثم ، فان هناك حاجة متزايدة الى عقد الاتفاقية قيد التفاوض .

وفي هذا الصدد ، فاننا نلاحظ مع التقدير التقرير المشترك بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة عن مفاوضاتهما الثنائية الواردة في الوثيقة CD/112 . وواضح أن هذا التقرير يستند الى تحليل تقني مفصل ، وينبغي ان ينظر اليه على انه يشكل تقدما جليا في اعداد الاتفاقية .

كما أصبح هذا التقرير وثيقة معلومات أساسية ذات فائدة للنقاش في الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية . ونأمل أن تبدأ في المستقبل القريب جدا جولة جديدة من المفاوضات الثنائية لمساعدة اللجنة على الانتقال الى النقاش النهائي بهدف عقد الاتفاقية في وقت مبكر .

وعلينا ان ندرك أنه ، في الوقت الذي يدور فيه النقاش داخل لجنة نزع السلاح ، يجري حاليا ، حسبما تفيد تقارير الصحف استحداث اسلحة كيميائية جديدة وعوامل محسنة جديدة للحرب الكيميائية . ويبدو أن النقاش دائر حول بدء انتاج عوامل الحرب الكيميائية في بلدان أوقفت انتاج هذه العوامل . ويجري حاليا تخصيص مبالغ اكبر من الميزانيات العسكرية لأجراء البحوث حول كيفية زيادة القدرة التدميرية للأسلحة الكيميائية وعوامل الحرب الكيميائية . وعلينا ان نختر اختيارا

تاريخيا ، فاما ان ننجح في حظر جميع الاسلحة الكيميائية ، واما ان يستمر تكريس عوامل الحرب الكيميائية الاكثر تدميرا ، التي تشكل حتى في الوقت الراهن خطرا جديا على الجنس البشري ، مما يصعد من سباق التسلح •

وتعلق بلادى أهمية كبيرة على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ الذى ينص على حظر استعمال عوامل الحرب الكيميائية • وينبغي ان يشدد في المعاهدة المقبلة على صلاحية هذا الاتفاق الهام الذى وقعه ما يربو على مائة بلد •

وقد رحب وفد بلادى بانشاء الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، وهو يلاحظ مع التقدير ما بذله سعادة السفير ليدغارد من جهود أثناء فترة رئاسته للفريق •

واستنادا الى المناقشات الجارية داخل الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، فان ثمة توافقا في الآراء بين العديد من الوفود بشأن بعض المشاكل ، وخاصة بشأن مدى ملاءمة استعمال معيار الغرض العام والمعايير الاضافية للسمية والتصنيف الاساسي للكيمويات الأضرار الذى سيمكننا من القيام بدرجات مختلفة من التحقق من الامتثال للمعاهدة المقبلة • وفي هذا الخصوص ، نود ان نشدد على دور الدول الاطراف في المعاهدة المقبلة التي من الواضح أنها ستكون ملزمة باتخاذ تدابير تشريعية داخلية لتأمين التقيد بالمعاهدة •

وينبغي ان تعتمد الدولة الطرف في المعاهدة ، لدى تطبيقها معيار الغرض العام ، الى وضع طريقة لمراقبة ما ينتج من كيمويات سامة ، مع التشديد بصفة خاصة على مراقبة الكمية والاستعمال النهائي • كما ينبغي ان تضمن جميع الدول الاطراف في المعاهدة تقييم جميع الكيمويات السامة المعترزم انتاجها •

ويمكن ان يتحقق تقييم الكيمويات وكذلك مراقبة الانتاج عن طريق الاستعانة بأجهزة المراقبة الوطنية • ويمكن ان تكمل المراقبة الوطنية ، اذا اقتضى الامر ذلك ، ببعض الاجراءات الدولية في حالة وجود مزارع •

وما فتئت الجمهورية الاشتراكية التشيكوسلوفاكية ، شأن غيرها من البلدان الاشتراكية ، تشدد منذ وقت طويل على الحاجة الى الاتفاق بأسرع ما يمكن على تدابير فعالة تستهدف الحيلولة دون المزيد من اساءة استعمال الانجازات العلمية والتكنولوجية الجديدة لاغراض عسكرية ، عامة ، ولاستحداث انتاج انواع من اسلحة التدمير الشامل أكثر تدميرا وتطورا مما هو موجود حاليا ، خاصة • ولا يمكن انكار ان العلم والتكنولوجيا قد بلغا الآن مستوى عاليا بحيث اصبح خطر استحداث أسلحة اكثر تقدما وخطورة بشكل متزايد من تلك القائمة الآن بالفعل جديا وحادا جدا • ومن ثم ، لا يمكن ان نقبل الحجج التي تطالب بأن تؤجل ثانية تسوية هذه المشكلة الجوهرية الحيوية •

ويقودنا هذا الموقف الى الاعراب مرة أخرى عن تأييدنا التام للمقترح الذى قدمه الاتحاد السوفياتي في العام الماضي بانشاء فريق خاص من الخبراء الحكوميين المؤهلين يجتمع على أساس منتظم وينظر في اعداد معاهدة الحظر العام أو اتفاقات محددة بشأن حظر انواع مفردة من أسلحة التدمير الشامل الجديدة • ووفد بلادى مستعد ، كما سبق ان شددنا في بياننا بتاريخ • (نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، للاشتراك في فريق كهذا في أسرع وقت تدعو اليه الضرورة • وكلما كان ذلك أسرع كان ذلك أفضل •

والآن والمجتمع العالمي يتابع بتخوف مخططات منظمة حلف شمال الاطلسي فيما يتعلق بالاسلحة النيوترونية ، فان المقترح بشأن اتفاقية تحظر انتاج الاسلحة النيوترونية وتخزينها ووزعها واستعمالها يتزايد الحاحا • ولجنة نزع السلاح تنتظر منذ سنوات ثلاث متواصلة البدء في مفاوضات حول هذه المشكلة الحيوية •

اسمحوا لي الآن ان انتقل الى البند الرئيسي التالي من جدول الاعمال ، وهو حظر الاسلحة الاشعاعية • لقد عولج هذا البند في الفريق العامل برئاسة سعادة السفير كوميفيتش الماهرة • ونحن نلاحظ مع التقدير النهج الايجابي الذي اتبعته أغلبية الوفود مما مكن الفريق العامل من اجراء مداوات موضوعية حول تعريف الاسلحة الاشعاعية ونطاق الحظر وبعض العناصر الرئيسية الاخرى للاتفاقية المقبلة • ولكن ، رغم ما بذل من جهود كبيرة ، لم يحرز سوى تقدم متواضع في صياغة نص للفقرات الرئيسية مقبول بصفة عامة •

ويرى الوفد التشيكوسلوفاكي ان احدى العقبات الرئيسية تتمثل في الخلاف حول فهم نطاق الاتفاقية ، وكذلك دورها في الاطار العام لمفاوضات نزع السلاح •

وبالرغم من اننا نحالج منظومة محتملة من منظومات الاسلحة ، فاننا على اقتناع بأن المعلومات المتوفرة تتيح حقا وضع اطار للاتفاقية متين الى حد معقول •

وينبغي في الوقت ذاته أن يكون واضحا في الأذهان ان الاتفاقية لا يمكن أن تصبح بدىلا لجهود توجد حاجة ماسة اليها في ميادين أخرى شتى • فهي لا تستطيع يقينا حل مشكلة حظر الاسلحة النووية وهي اشد تعقيدا بكثير • على ان لها في هذا السياق دورا داعما هاما يتمثل في استبعاد جميع الاستعمالات الاخرى للمواد المشعة في أغراض عسكرية •

كما أن اتفاقية تحظر الاسلحة الاشعاعية لا تستطيع أن تحل مجموعة المشاكل البالغة التعقيد المتعلقة بالاستعمال السلمي للطاقة النووية ، بما فيها ايضا بعض المشاكل كخطر وقوع حوادث المفاعلات النووية في أوقات الحرب •

وأهمية المشكلة الاخيرة معروفة جيدا ، وقد تجلت في بعض وثائق القانون الدولي الهامة ، وبصفة محددة في البروتوكولين الاضافيين لعام ١٩٧٧ لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ • وسبق أن شدد عدد من الوفود على هذه الحقيقة ، ونحن نشاطر الرأي القائل ان البروتوكولين الاضافيين هما أوفى صك من صكوك القانون الدولي في هذه الحالة •

وإذا نحن حاولنا دراسة المشكلة المتعلقة بمفاوضات نزع السلاح واتفاقية الاسلحة الاشعاعية ، وجدنا الوضع محيرا بعض الشيء •

وبفقد رأى الخبراء المطلعين ان لعمليات المفاعلات النووية عدة خصائص هامة • فعمليات المفاعلات النووية يجب ان تستمر في معظمها الى أجل غير مسمى ، سواء اكان المصنع ينتج طاقة أم لا • وليس من الممكن اقفال جهاز التبريد • فاذا توقف جهاز التبريد وجهاز التبريد المعد للطوارئ ، أعقبت ذلك كارثة ونتاج عنها تلوث بيئي واسع النطاق بالنويدات المشعة • ومن المحتمل ان يكون هذا أرجح أشكال الحوادث الخطيرة •

ويمكن في الظروف العادية التحكم في المنشأة النووية تحكما موثوقا به ، الا ان ذلك يتطلب نظما متطورة من التدابير والاجهزة التقنية وكذلك عملا محكم التنظيم يقوم به موظفون ذوو كفاءات عالية •

وليس هناك ، فيما يبدو ، كبير شك في أن تعرض المفاعلات النووية للخطر ، في ظروف حرب شاملة عصرية ، أي احتمال وقوع حوادث كهذه ، سيكون كبيرا جدا • ولن تكون هناك حاجة الى هجوم مباشر • اذ يمكن للتدمير الكلي لشبكات توزيع المياه والاتصالات وغيرها من الشبكات - وهي ظاهرة شائعة جدا أثناء الحرب - أن يجعل الصيانة العادية للمفاعل ، بما في ذلك التدابير اللازمة للأمن ، أمرا متعذرا • ويبدو واضحا ان عددا ضخما من العوامل التي لا يمكن التنبؤ بها قد يؤدي الى حدوث كارثة • ونحن نرى انه من المتعذر حقا ادراج جميع هذه العناصر المعقدة والمتغيرة في اتفاقية واحدة محددة تحظر الاسلحة الاشعاعية •

ويتضح مرة أخرى من مشكلة المفاعلات النووية أن الحرب لم تعد ، في مجتمع متطور للغاية ، وسيلة يمكن ان تحل مشاكل الحياة الدولية • فقد أصبح خطر اباداة المدنية بكاملها مفرطاً • وتستهدف مفاوضات نزع السلاح القضاء على هذا الخطر • غير انه يبدو من الواضح وضوحا كافيا ان حل مختلف المسائل الملموسة خطوة خطوة هو السبيل الوحيد لبلوغ الهدف العام •

ومن رأى الوفد التشيكوسلوفاكي ، ان عقد اتفاقية بشأن الاسلحة الاشعاعية سيكون اسهاما قيما في هذه العملية • ونحن على استعداد للعمل مع جميع الوفود الاخرى في حل المشاكل التي لا تزال قائمة حلا فعالا قدر الامكان • ونود ان نعرب عن ايماننا الصادق بأن اللجنة سوف تكون في وضع يمكنها من تقديم مشروع اتفاقية الى الجمعية العامة في المستقبل القريب •

ويتعين ان يكون للاتفاقية نطاق واضح الصياغة يتمشى مع المبادئ العامة لمفاوضات نزع السلاح وولاية هذه اللجنة ، أي ينبغي ان يستهدف حظر أسلحة اشعاعية حسنة التعريف واستحداثها وانتاجها وتخزينها واستعمالها •

وكما سبق ان ورد في احد البيانات التي أدلى بها الوفد التشيكوسلوفاكي في الفريق العامل ، فان لمصطلح الاسلحة الاشعاعية خلفية تاريخية محددة ومدلولا متميزا مقبولا على نطاق واسع •

ان الاسلحة تستخدم ، في الحروب المعاصرة ، لاغراض مختلفة ، لا لأثرها المباشر على الانسان في ساحة القتال فحسب • فهي تستخدم أيضا لجعل العدو عاجزا عن استعمال الموارد البشرية والمادية في بلده • وتشكل المراكز السكنية في المؤخرة وشبكات النقل والقواعد الصناعية الخ أهدافا مماثلة في الأهمية ، ان لم تكن اكثر أهمية • واذا أخذت هذه الجوانب وأبعاد الحرب الشاملة بحين الاعتبار ، أمكن تقييم امكانيات وزع الاسلحة الاشعاعية وزعا عسكريا تقييما أكثر واقعية •

الرئيس : (ترجمة عن الانكليزية) : أشكر سعادة السفير لوكيتش ، ممثل تشيكوسلوفاكيا ، على بيانه وكذلك على ما وجهه الي من كلمات لطيفة للغاية •

السيد ديسيمون (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة عن الانكليزية) : أود أن أخذ الكلمة لكي أود ، باسم وفد الولايات المتحدة الامريكية ، على الملاحظات التي أبدىتموها في مستهل هذه الجلسة • وأود أن أعرب لكم ، سيادة الرئيس ، ولجميع زملائي الموقرين الحاضرين هنا من خلالكم ، عن تقديرنا وامتناننا لعدد من عبارات القلق والتمنيات الطيبة والتشجيع بخصوص الحادثة التي المعتم اليها في ملاحظاتكم •

لقد أصيب الرئيس ريفغان ، كما يعلم ولاشك جميع الممثلين الموقرين هنا ، بجرح من طلقة ناربية أمس في واشنطن نتيجة عمل من أعمال العنف الحمقاء ضد فئة قليلة في مكان عام • ويسرني أن أنقل اليكم ، أو أن أقول لكم ، أنه وصلنا نبأ يبعث على غاية التفاؤل مفاده ان حالة الرئيس جيدة ومستقرة وأن التكهنات الطبية تشير الى شفاء كامل وعاجل •

سيادة الرئيس ، أود كذلك ان أنتهز هذه الفرصة لأؤكد لكم ، ولزملائي الموقرين هنا من خلالكم ، أن استمرار حكومة الولايات المتحدة الا مريكية هو بالطبع أمر مضمون ، وأن تلك الحكومة تؤدي عملها كاملا وفعالا بالرغم من هذا الظرف المؤسف •

وأخيرا ، سيادة الرئيس ، أشكركم مرة أخرى • وسوف ننقل رسالتكم الى واشنطن • وبالمناسبة ، أود أن أقول في ختام كلمتي ان غياب سعادة السفير فلاورى هذا الصباح لا صلة له بموضوع ملاحظاتكم وملاحظاتي • فهو متوَعك مؤقتا بسبب اصابته بما يبدو أنه فيروس محلي ، ويأمل أن يعود الى مكانه هنا في القريب العاجل •

الرئيس : (ترجمة عن الانكليزية) : اشكركم جزيل الشكر • تحياتنا الى سعادة السفير فلاورى ، ونتمنى له الشفاء التام •

حضرات المندوبين الموقرين ، لما كانت هذه هي الجلسة العامة الاخيرة في شهر آذار / مارس ، فاني أود أن أعرب لكم جميعا عن امتناني لتعاونكم مع الرئيس خلال فترة من العمل المكثف للغاية في لجنة نزع السلاح • وقد جرى ، بفضل روح التعاون والمرونة التي سادت في هذه اللجنة خلال هذا الشهر ، تبادل لوجهات النظر جد مفيدة ومفاوضات حول عدد لا بأس به من المسائل الموضوعية •

وهكذا فقد تمكنت لجنة نزع السلاح من أن تخطو خطوة الى الامام — وان تكن محدودة للغاية — في الوفاء بمسؤولياتها فيما يتعلق بالبنود ذات الاولوية ، ألا وهي حظر التجارب النووية ووقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي • وقد قامت الافرقة العاملة المخصصة الاربعة ، التي أعيد انشاؤها أو التي استؤنفت بتوجيه بارع من سلفي ، بتكثيف مفاوضاتها •

ومن دواعي ارتياحي وارتياح جميع الوفود الجالسة حول هذه المائدة — وهو ما أرجوه — انه ، بعد سلسلة من الاجتماعات والمشاوَرات غير الرسمية التي اجراها الرئيس ، تم التوصل الى اتفاق بشأن مباشرة اعمالنا الموضوعية الخاصة بالبندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة • وقد أجرت اللجنة خلال اجتماعين غير رسميين تبادلًا للآراء حول المتطلبات المسبقة لمفاوضات دولية بشأن وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ومذهب الردع •

وفي هذين الاجتماعين غير الرسميين وكذلك في الجلسات العامة المكرسة لنزع السلاح النووي ، أعربت وفود عديدة عن أفكار مثيرة للاهتمام وقدمت مقترحات هامة • وفي هذا الخصوص ، اسمحوا لي ان أشير فقط الى مبادرات المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي السوفياتي التي قدمها الوفد السوفياتي الى لجنة نزع السلاح • وتشير هذه المقترحات الى البنود الرئيسية المدونة في جدول اعمالنا • وليس ثمة شك في أنها ستدرس دراسة دقيقة وتتخذ بعين الاعتبار في أعمالنا المقبلة •

حضرات المندوبين الموقرين ، أعتقد ان تبادل الآراء الذي أجريناه حول البندين ١ و ٢ قد أوضح أنه يمكن ، حتى في وضع دولي متوتر ، البدء بمناقشة جادة حول مسائل معقدة جدا في ميدان نزع السلاح وكذلك مواصلة هذه المناقشة •

وقد ذهبت جل الوفود الى ان هذه المناقشات ستقود اللجنة حتما الى هدف عملي جدا ، هو اعداد مفاوضات محددة بشأن نزع السلاح النووي •

ومن المحقق أنه من السابق لأوانه اليوم أن نستخلص أية نتيجة قاطعة من المناقشات المذكورة ، اذ يتعين القيام بذلك في وقت لاحق في اطار الاعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح • ولذا ، اسمحوا لي في هذه المرحلة أن اکتفي بابداء بضعة ملاحظات أولية جدا •

لقد شددت جميع الوفود تقريبا في الاجتماعات بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الاعمال على مسيس الحاجة الى اتخاذ خطوات فعالة لازالة خطر حدوث حرب نووية وتحقيق نزع السلاح النووي • ورفضت وفود عديدة مذهب الردع وكذلك غيره من النظريات التي تبرر أي استعمال للأسلحة النووية •

وقد سلم على نطاق واسع بأهمية البدء في وقت مبكر في مفاوضات محددة حول نزع السلاح النووي • وقد شدد على ان هذه المسألة وثيقة الصلة بالبيئة الدولية • وفي هذا الصدد ، شدد الحديد من الوفود على الفقرات ذات الصلة من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الاولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، التي تنص على ان الزيادة في الاسلحة ، وخاصة في الاسلحة النووية ، تضعف من الامن الدولي ، وان السلم الدائم لا يمكن تحقيقه الا عن طريق خفض الاسلحة والقوات المسلحة خفضا عاجلا وضخما • ورأي عدد لا بأس به من الوفود أن الوقت قد حان لاجراء مفاوضات بشأن نزع السلاح النووي •

وقد اتجهت آراء الكثيرين الى ان لجنة نزع السلاح ينبغي ان تقوم بدور نشط في ايضاح المسائل التي ستتناولها المفاوضات وبدء تلك المفاوضات • ولكن من دواعي الاسف العميق أنه لم يتسن التوصل الى توافق في الآراء بشأن انشاء فريقين عاملين معينين بالبندين ١ و ٢ • وسوف يتعين على اللجنة ان تعالج المقترحات الخاصة بذلك في وقت لاحق •

وينبغي ألا يمنعنا عدم الاستجابة بسرعة وبشكل ايجابي الى هذه المسألة من التصدي ، في المستقبل الوشيك وبشكل أكثر تفصيلا ، لمسائل مثل تعيين المتطلبات المسبقة للمفاوضات وتحديد عناصرها الرئيسية •

وفي رأبي أن أول تبادل للآراء أجرى حتى الآن قد تكشف عن المشاكل الرئيسية التالية في هذا الصدد :

أى الدول ينبغي أن تشترك في المفاوضات ، والى أى حد ؟

كيف ينبغي تطبيق مبدأ عدم الانتقاص من الأمن ؟

ما هي العلاقة التي ينبغي ان توجد بين تدابير نزع السلاح النووي وخطوات نزع الاسلحة التقليدية وتعزيز الامن الدولي ؟

سوف يتعين على خلفائي الموقرين ولجنتنا بأكملها الاجابة على هذه الاسئلة خلال المدة المتبقية من الدورة • وهنا ، كما في غير ذلك من الحالات ، ينبغي ان نضع في اعتبارنا المبادئ ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية • أما فيما يتعلق بالاشتراك ، فان هذه الوثيقة تنص في الفقرة ٢٨ على ما يلي " ورغم ان نزع السلاح مسؤولية تقع على جميع الدول ، فان على الدول الحائزة للأسلحة النووية المسؤولية الاولى عن نزع السلاح النووي ، وعليها ايضا ، بالاشتراك مع الدول الاخرى التي لها أهمية عسكرية ، مسؤولية وقف سباق التسلح وعكس اتجاهه • ولهذا فمن المهم ضمان مشاركتها بصورة نشطة " •

وأعتقد ان هذه المسائل تتصل ايضا بمسألة حظر التجارب النووية التي سنتناولها لجنة نزع السلاح في الاجتماعين غير الرسميين المقبلين • وسوف تكون المشاورات التي يجريها الرئيس نافعة جدا في تحديد البنود المحددة لهذين الاجتماعين • فقد اثبتت هذه المشاورات قيمتها في شهر آذار/ مارس • هل لي ان أؤكد لخلفي السيد بفايفر ، سفير جمهورية المانيا الاتحادية ، تعاوني التام معه في هذه المسألة وكذلك في غيرها من المسائل •

لقد شددت في مستهل بياني على الاهمية الكبيرة للمفاوضات الجارية في أفرقتنا العاملة المخصصة الاربعة • فقد دخل الفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية مرحلة جديدة من أعماله بالتفاوض على مشاريع النصوص المقدمة من رئيسته • ونأمل كلنا ان تفضي هذه العملية الى القيام على وجه السرعة بصياغة مشروع معاهدة مناظرة • والفريق العامل المخصص لوضع برنامج شامل لنزع السلاح من همك في دراسة أولية للمراحل والتدابير المحددة للبرنامج ستكون ذات أهمية كبيرة بالنسبة للدورة الاستثنائية المقبلة المكرسة لنزع السلاح • وأحرز الفريقان العاملان المخصصان للأسلحة الكيميائية ولضمانات الامن السلبية بعض التقدم في تحديد العناصر الرئيسية لاتفاقيتين دوليين مناظرين أو غيرهما من التدابير •

وفي هذا الصدد ، حصل الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية على دعم ينم عن اقتدار من خبراء مشهورين هم بين ظهرانينا في هذه الايام •

حضرات المندوبين الموقرين ، هل لي أن اغتم هذه الفرصة لناشدم جميعا ان تدفعوا عجلة المفاوضات داخل الفرقة العاملة المخصصة الى الامام بكل الوسائل بغية احراز نتائج ملموسة قبل موعد الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح • كما أود أن اغتم هذه الفرصة لأشكر رؤساء الفرقة العاملة على تعاونهم الوثيق الثمر معي •

وإذ أدرك التقدم المحرز في أعمالنا ، لا يسعني الا ان أعرب عن قلقي لعدم تمكن لجنة نزع السلاح من الاستجابة بشكل كاف الى المقترحات الخاصة بانشاء فريق عامل مخصص يعنى بعدم اقامة اسلحة نووية في اراضي الدول التي لا توجد فيها حاليا مثل هذه الاسلحة ، وفريق خبراء مخصص يعنى بأنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة • فهذه المسائل وكذلك غيرها من المسائل المعقدة يمكن حلها اذا توفرت لها الارادة السياسية من جميع الجوانب •

وختاماً ، اسمحوا لي مرة أخرى أن أعرب عن شكري لجميع الوفود على تفهمها لمهامي الشاقة • كما أود أن أشكر سعادة السفير جايبال ، ممثل الامين العام للأمم المتحدة وأمين

لجنة نزع السلاح ، ونائبه السيد بيراساتيغوى ، وجميع موظفي الأمانة ، بما فيهم المترجمون الشفويون والتحريريون • فقد عاونوني ، من خلال عملهم الدائب ، معاونة كبيرة في انجاز مهامى •

وأتنى لخلفى ، السفير بفايفر ، التوفيق في القيام بمهام منصبه المسؤول خلال شهر نيسان / ابريل •

لقد طلب الي الرئيس القادم للجنة نزع السلاح ، السفير بفايفر ، سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية ، أن أعلن أنه سيعقد مشاورات غير رسمية في قاعة المؤتمرات رقم ١ غدا ، يوم الاربعاء ، الساعة ١٥/٠٠ ، بهدف التوصل الى اتفاق على المواضيع المحددة التي ستدرس في اطار البند ١ في الاجتماعات غير الرسمية التي ستعقد يومي ٦ و ١٣ نيسان / ابريل ، وكذلك تبادل الآراء حول بعض المسائل التنظيمية •

سوف تعقد الجلسة العامة المقبلة للجنة نزع السلاح يوم الخميس ، ٢ نيسان / ابريل ، الساعة ١٠/٣٠ •

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠

محضر نهائي للجلسة العشرين بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الخميس ٢ نيسان / ابريل ١٩٨١ ، الساعة ١٠/٣٠ صباحا

الرئيس: السيد غ. بفايفر (جمهورية ألمانيا الاتحادية)

الحاضرون في الجلسة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد ف • ل • اسرائيليان
السيد ف • أ • بيرفيليف
السيد ل • أ • نعوموف
السيد ل • س • موشكوف
السيد س • ن • ريبوخسين
السيد ي • ف • كوستكسو
السيد ف • ف • لوشتشينين

اثيوبيا

السيد ت • تيريفي
السيد ف • يوهانس
الآنسة ن • فريوى بيناباد

الأرجنتين

السيد ر • أ • ووكر

استراليا

السيد ر • ستيل

السيد ت • فندليه

الآنسة م • وايكس

السيد غ • بفايفر

السيد ن • كلينخلر

السيد ه • مولر

السيد و • روهر

السيد ج • فيشكا

السيد س • داروسمان

السيد ف • قاسم

السيد ج • هادى

السيد كريونو

السيد ج • زاهيرنيا

السيد ف • كارديرو دى مونتيديمولو

السيد ب • كابران

السيد أ • دى جيوفاني

المانيا (جمهورية - الاتحادية)

اندونيسيا

ايران

ايطاليا

الحاضرون في الجلسة (تابع)

السيد م • أكرم	<u>باكستان</u>
السيد س • أ • دى سوزا اى سيلفا	<u>البرازيل</u>
السيد س • دى كيروز دوارته	
السيد أ • أونكلينكس	<u>بلجيكا</u>
السيد ج • م • نوار فاليس	
السيد أى • سوتيروف	<u>بلغاريا</u>
السيد ر • ديانوف	
السيد ف • سوتيزوف	
السيد ثان هتون	<u>بورما</u>
السيد ج • وياتش	<u>بولندا</u>
السيد ب • سويكا	
السيد ج • شيالوفيتش	
السيد ويزنر	
السيد ت • سترويواس	
السيد باريسيس بورتيللا	<u>بيرو</u>
السيد ج • جيروسيك	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ب • لوكيس	
السيد ج • مورافيك	
السيد ل • ستافينوفا	
السيد أ • صلاح - باى	<u>الجزائر</u>
السيد م • مدكور	
السيد أ • عبة	
السيد أ • معاطي	
السيد ج • هيردر	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد ه • ثيليك	
السيد م • كولفوس	
السيد ب • بونتيج	

الحاضرون في الجلسة (تابع)

السيد أ. ساسوف	<u>رومانيا</u>
السيد ل. ب. نداغا	<u>زائير</u>
السيد ه. م. غ. سر. باليهكارا	<u>سرى لانكا</u>
السيد ج. ايكولم	<u>السويد</u>
السيد س. ليدفارد	
السيد ل. نوربيرغ	
السيد ج. لوندبن	
السيد و. ايوركسون	
السيد ه. بركلوند	
السيد يوببي وان	<u>الصين</u>
السيد بان يوشنغ	
السيد لين شان	
السيد ف. دى لاغورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج. دى بوس	
السيد جيسبرت	
السيد م. كوتور	
السيد أ. ر. تايلاردات	<u>فنزويلا</u>
السيد ه. أرتيغا	
السيد أ. أ. أغيلار	
السيد ج. سكينر	<u>كندا</u>
السيد ل. سولا فيلا	<u>كوبا</u>
السيد س. بازوس	
السيد س. شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد غ. ن. مونيو	
السيد أ. أ. الريدى	<u>مصر</u>
السيد اى. أ. حسن	
السيد أ. عز	

الحاضرون في الجلسة (تابع)

السيد م • شرايبي	<u>المغرب</u>
السيد أ • غارسيا روبلس	<u>المكسيك</u>
السيد ز • غوانزاليس اى رينيرو	
السيد د • م • سامرهيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد ت • د • انش	
السيدة ج • ي • لينك	
السيد د • ارد مبيليخ	<u>منغوليا</u>
السيد ل • بايارت	
السيد و • د • اكينسانيا	<u>نيجيريا</u>
السيد ت • أغويي - ايرونزى	
السيد أ • ب • فينكاتسواران	<u>الهند</u>
السيد س • ساران	
السيد اى • كوميفيز	<u>منغاريا</u>
السيد س • جيورفي	
السيد أ • لاکاتوس	
السيد ر • ه • فاين	<u>هولندا</u>
السيد ه • واغنميكز	
السيد أ • ج • ب • أومس	
الآنسة أ • اميرانخن	
السيد س • س • س • فلاورى	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيدة ك • كويتنجر	
السيد ج • أ • ميسكل	
السيد س • بيرسي	
السيد ف • ب • ديسيمون	

الحاضرون في الجلسة (تابع)

اليابان

السيد ي • أوكاوا

السيد م • تاكاهاشي

السيد ر • ايشي

السيد ك • شيمادا

السيد ك • أودا

يوفوسلافيا

أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي

للأمين العام

السيد ر • جايبال

السيد ف • بيراساتيغي

نائب أمين لجنة نزع السلاح

الرئيس : أعلن افتتاح الجلسة العامة العشرين بعد المائة للجنة نزع السلاح .

انني أتكلم للمرة الأولى بصفتي رئيساً للجنة في شهر نيسان /ابريل ، ولذلك أود أن أنتهز هذه الفرصة لأشكر رئيسي اللجنة السابقين وهما سفير جمهورية ألمانيا الديمقراطية الدكتور غيرهارد هيردر ، وسفير فرنسا السيد فرانسوا دي لاغورس على ما قاما به من أعمال قيّمة . وقد استطاعت اللجنة ، بفضل جهودهما الدؤوبة ، أن تتوصل الى حل المشكلات النظامية في ظرف وقت قصير جدا ، وأن تبدأ عملها الموضوعي فوراً .

وانكبت اللجنة تعمل بلا كلل منذ افتتاح دورتها في ٣ شباط /فبراير ١٩٨١ . كما استؤنف العمل في جميع الأفرقة العاملة الأربعة التي أنشأتها اللجنة في سنة ١٩٨٠ . وقد تسنى للأفرقة العاملة المعنية بالأسلحة الكيميائية ، والأسلحة الاشعاعية ، وضمانات الأمن السليبية ، وللبرنامج الشامل لنزع السلاح أن تقطع ، في ظل تفاني وجدارة هذين الرئيسين ، شوطاً بعيداً . كما ان عملية صياغة نصوص ملموسة بدأت فعلاً في بعض الحالات .

وفي الوقت نفسه ، استمرت المناقشة الموضوعية حول مختلف بنود جدول الأعمال في الجلسات العامة . ونظرت اللجنة في اجتماعاتها غير الرسمية في الطلبات الاضافية المقدمة وتوصلت الى حلول وسط . وهكذا أتيحت الفرصة لمواصلة تبادل الآراء بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال .

ويعني ذلك من الناحية العملية انه يتعين على الوفود أن تتناول جميع بنود جدول الأعمال تقريبا في آن واحد . واذا ألقينا نظرة خاطفة على الجدول الزمني الأسبوعي للاجتماعات المزمع عقدها لا تضح لنا ضخامة عبء العمل الواقع على اللجنة وعلى كل وفد على انفراد . وسأبذل كل جهدي للحفاظ على روح العمل النشطة هذه ، وللحرص على التوصل الى حلول عادلة وعملية .

وتمثل اللجنة ، وفقا للفقرة ١٢٠ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، الجهاز الوحيد المتعدد الأطراف للتفاوض حول نزع السلاح . ومن ثمة فمن المتوقع أن نتفاوض ، أي نتفق على نصوص معاهدة ونصيغ هذه المعاهدة وغيرها من الوثائق ، ومنها على سبيل المثال البرنامج الشامل لنزع السلاح . وأنا واثق من انه سيكون باستطاعتنا ، بفضل تعاوننا المتواصل الذي أرجو أن يظل مكثفا ، تقديم نصوص ومقترحات ملموسة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ودورتها الاستثنائية الثانية المكرسة بأسرها لمسائل نزع السلاح والحد من الأسلحة لا اتخاذ اجراء بشأنها .

ومن الواضح ان عمل لجنة نزع السلاح سيؤثر على المناقشات التي ستجرى خلال هاتين الدورتين . ويتوقع المجتمع الدولي من اللجنة أن تساهم بنصيب وافر في الحوار الخاص بنزع السلاح والحد من الأسلحة . ونظرا لعدم اتساع الوقت ، يتعين علينا استخدامه بأفضل ما في وسعنا . وأدعو كل وفد الى التعاون مع الوفود الأخرى في روح من التوافق لتمكين اللجنة من الوصول الى حلول ملموسة . وأتعهد من جهتي أن أبذل قصارى جهدي لتعزيز هذا التعاون الذي أرجو ان ييسر الوصول الى الحلول العاجلة التي يتوقع المجتمع الدولي منا العثور عليها .

السيد ووكر (استراليا) : لقد جرت العادة في لجنة نزع السلاح على أن يرحب

كل ممثل ، حين يتكلم للمرة الأولى في كل شهر بالمندوب الذي يتقلد الرئاسة وفقا للترتيب الأبجائي

والتناوب الشهري على رئاسة اللجنة • وهذه أول جلسة عامة ترأسونها خلال هذا الشهر نيسان / ابريل ، وأنا أول من يتكلم في هذه الجلسة • ومن ثمة تعلم اللجنة ان من واجبي أن أهنيئكم على ارتقائكم منصب الرئاسة • وتأكدوا ، سيدي الرئيس اني أفعل ذلك مخلصا كل الاخلاص لما يكتفه وفدى على مدى السنين من عظيم التقدير لصفاتكم الشخصية واسهامكم الشخصي في عمل اللجنة بطاقة لا تنك وحماس لا يفتر • وبالإضافة الى ذلك ، فنحن ندرك تماما الموقف البناء الذي اتخذته حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية ازاء مسألة نزع السلاح • ويسعدني كذلك أن أهنيئ الرئيس السابق صاحب السعادة سفير جمهورية ألمانيا الديمقراطية على قيادة أعمالنا في شهر آذار / مارس • وهنا أيضا أقوم بواجبي باخلاص شديد •

ونحن الآن في آخر شهر من دورة الربيع • ومن الواضح ان الزخم قد ازداد قوة في اللجنة • وقد حدث تحول واضح من الشك الى الموضوع في منتصف شهر آذار / مارس وهو تاريخ يمكن ان يعتبر في المستقبل كنقطة تحول • ذلك انه يبدو الآن ان الأفرقة العاملة الأربعة قد حلت المشكلات المتصلة بطرقها في العمل وتركز اهتمامها على عمل معين يشمل الصيانة في بعض الحالات • بل ان اللجنة عثرت على وسيلة مؤقتة لكي تتقدم دراسة المسائل خطوة الى الأمام • وهذا كله يبعث على ارتياح وفدى •

وأود اليوم أن أتحدث عن البند ٤ من جدول الأعمال المتعلق بالأسلحة الكيميائية • ولدينا هنا دليل واضح على الجهد الكبير الذي بذلته اللجنة • وقد ظل الهدف الرامي الى عقد اتفاقية تحظر استخدام هذه الفئة الهامة من الأسلحة ماثلا بوضوح في ذهن الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية الذي كان يرأسه بكفاءة فائقة السفير أوكلوا في العام الماضي والسفير سيدفارد هذا العام • وعلاوة على ذلك ، اتخذت اللجنة في مناسبتين أثناء عملها فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية ، ترتيبات خاصة لوضع خبرة خبرائها تحت تصرف عدد كبير من الوفود ، وهكذا أمكن سد الفجوة — التي لم يكن من الممكن بطريقة أخرى سدها — بين الرغبة في التفاوض والقضايا البالغة التعقيد التي تتناولها المعاهدة • ولا تكفي الرغبة في التفاوض وحدها لبرام معاهدة ما • فالمسائل معقدة ، ونحن في حاجة الى وسائل تقنية لمواجهةها اذا أردنا عقد معاهدة تستجيب لاهتمامات الدول كافة •

وقد شارك وفدى في العام الماضي في تجربة تتمثل في دعوة الخبراء للحضور في جلسات غير رسمية للجنة • وكانت تجربة بناءة ومفيدة للغاية • وقمنا هذا العام ، بمساعدة هولندا وبنام على نصائح بلدان أخرى ، ولا سيما الهند ، بتجربة مماثلة وان كانت مختلفة شكلا • فقد حاولنا أن تضم الوفود بعض الخبراء أثناء الفترة التي يتركز فيها العمل على الأسلحة النووية • غير ان فترة التركيز هذه توشك على الانتهاء • وأنا واثق من ان جميع من شارك فيها يوافق على انها كانت قيمة حقا • وأصبحت مناقشات الفريق العامل عبارة عن حوار فني تشارك فيه كذلك الوفود التي لا يحضر معها خبراء مشاركة تتمثل عموما في طرح الأسئلة وتضاهي في فعاليتها مشاركة الوفود التي اعتلى خبراءها المنصة • وهنا أيضا يرى وفدى ان هذا أمر مشجع جدا •

ان التناقض الذي تتطوى عليه الجهود التي نبذلها لبرام اتفاقية خاصة بالأسلحة الكيميائية هو انه رغم انه يمكن القول بأن الجزء الشاق من العملية قد تم انجازه ، اذ اننا تغلبنا على أصعب العراقيل العامة ، الا ان صعوبات دقيقة لا تزال قائمة • وتتمثل العوائق العامة التي تقف في سبيل نزع السلاح عادة في الإرادة السياسية ، والاعتبارات العسكرية ، واعتبارات الأمن ، والطار القانوني • وأود أن أتوقف لحظة عند هذه النقاط •

وهناك توافق في الآراء السياسية بشأن ضرورة عقد معاهدة خاصة بالأسلحة الكيميائية • وتوفر هذا الشرط الأساسي الأول هو أهم شيء بالنسبة لمفاوضاتنا • وقد أعرب كل وفد تحدث عن هذا البند أمام اللجنة عن رغبته في التفاوض على حظر الأسلحة الكيميائية • أما الشرط الأساسي الثاني فهو مدى إمكانية التوفيق بين الرغبة السياسية في حظر هذه الأسلحة وبين مقتضيات الأمن الوطني، بما في ذلك المقتضيات العسكرية • وهنا أيضا يبدو أن هناك مشاركة في الآراء • ونرى أن الوضع الحالي موات من عدة جوانب وأكثر من أي وقت مضى منذ أن استخدمت الأسلحة الكيميائية لأول مرة على نطاق واسع، أي منذ خمس وستين سنة • ولا توجد هذه الأسلحة اليوم سوى في حوزة عدد قليل جدا من البلدان وإذا قارناها مع فئات الأسلحة الأخرى نرى أنه لم يطرأ عليها سوى قدر قليل نسبيا من التحسين والتحديث • ورغم أن من المسلم به أن الأسلحة الكيميائية قد تكون ذات فعالية كبيرة من الناحية العسكرية إلا أن من المعترف به أيضا أن هذه الفعالية تنطبق أساسا على حالة الأهداف غير المحمية أو الهجوم المفاجئ، وأن استخدامها في جميع الحالات يعقد إلى حد كبير قدرة الجيش الذي يستخدمها على قيادة العمليات العسكرية والسيطرة عليها • وما إن يبدأ تبادل استخدام الأسلحة الكيميائية في حرب ما حتى تثبط الصعوبات العملية التي تنشأ في قيادة العمليات العسكرية همة أي قائد من القواد • وأخيرا فإن هناك أساسا لتوافق الآراء في إطار القانوني الحالي يتمثل في بروتوكول سنة ١٩٢٥، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، وأعمال لجنة نزع السلاح والهيئة التي سبقتها، وفي عدد كبير من قرارات الأمم المتحدة • وهناك أيضا المفاوضات الثنائية التي ورد أخيرا تقرير مرحلي بشأنها في الوثيقة CD/112 وقد يكون من قبيل المبالغة أن نقول أن القانوني الدولي العرفي يحظر فعلا استخدام الأسلحة الكيميائية على نحو شامل • ورغم وجود حظر لهذه الأسلحة، إلا أنه لم يتم الاتفاق حتى الآن على جميع الحالات التي يحظر فيها استخدام الأسلحة الكيميائية، أو حتى على العوامل الكيميائية التي يشملها الحظر • وأن لـم تستخدم الدول الأسلحة الكيميائية أكثر مما فعلت، فمن المرجح أن ذلك يرجع إلى أنها تخشى الانتقام بقدر ما تخشى القانون الدولي • وعلاوة على ذلك، فقد اتضح من بعض التقارير أنه تم انتهاك العرف الدولي القائم في خلال السنوات الأخيرة •

وبالإضافة إلى المشكلات المتصلة بالصياغة النهائية، هناك مشكلات هامة تتعلق بالنطاق والتعاريف والتحقق • واني أتساءل عما إذا كانت هذه المشكلات مخيفة بالدرجة التي تبدو عليها • ونحن، إذا نظرنا إلى الانشغالات والنوايا العامة التي تتطوى عليها المواقف التي اتخذتها الوفود أزاء مسألة النطاق، فباستطاعتنا أن نرى اتفاقا كبيرا في الآراء • ورغم أن الوفود منقسمة، فيما يبدو، بشأن الطريقة التي يمكن بها إيجاد صلة بين المعاهدة وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ إلا أنها تقر جميعا بأن هذا البروتوكول ينطوي على عيوب كبيرة • ذلك أنه لو كان كافيا، لما كان اليوم ثمة داع حقيقي للقلق • وأن كون بروتوكول ١٩٢٥ لا ينطبق سوى على بعض الاستخدامات، لبعض العوامل، في بعض الحالات، ولا يذكر احتيازا للأسلحة وامتلاكها، ولا يشمل أي حكم ينص على تدمير المخزونات أو حتى التحقق من الامتثال لأحكامه، هو على وجه التحديد، السبب الذي من أجله علينا صياغة شيء يحظر هذا النوع من الحرب على نحو فعال ودائم • ولا يعترض وفدى على الرأي القائل بأنه لا يجوز بأي حال من الأحوال إلا خلال بروتوكول ١٩٢٥، على أنه لا يرى أن ذلك يمثل حجة تكفي لعدم إدراج أحكام تتعلق باستخدام الأسلحة في الاتفاقية التي نقوم باعدادها • وقد وضعت معاهدات كثيرة لتطوير القانون الدولي القائم وتحديثه • كما يرتبط عدد

كبير من المعاهدات الجديدة باتفاقات دولية أخرى ، أيا كان اسمها ، دون أن تخل بسلامة الاتفاقات القائمة التي تتعداها جزئيا • ونذكر على سبيل المثال الاتفاقية الخاصة بالأسلحة البيولوجية التي تتصل على وجه التحديد ببروتوكول ١٩٢٥ • ولن يترتب أى ضرر لبروتوكول عام ١٩٢٥ لو نحن أضفنا حظر الاستخدام الى الحظر المزمع تطبيقه على استحداث الأسلحة الكيميائية ونتاجها ، وتخزينها • ويمكن لنا أن نص صراحة في الاتفاقية الجديدة على ان مفعول بروتوكول عام ١٩٢٥ يظل ساريا • ولن تنشأ عن ذلك أية نواحي غموض جديدة ، بل على العكس سوف ينتهي الغموض • فسيكون من الواضح أن أحكام المعاهدة الشاملة الجديدة تنطبق على أية دولة تستخدم الأسلحة الكيميائية • أما البروتوكول فيجوز تطبيقه على الدول الأطراف فيه والتي لم توقع مع ذلك على المعاهدة الجديدة • ونكون بالتالي قد قضينا على الغموض الذي يكتف القانون العرفي الدولي مثلا بصورة نهائية •

وليس لدى الكثير مما أقوله بشأن التعاريف في حد ذاتها وسأكتفي بتقديم اقتراح بعدد هنيهة يتعلق بالطريقة التي تمكننا من الاتفاق عليها • ومن الواضح اننا لا نستطيع عقد الاتفاقية الا بعد تعريف المصطلحات التي نستخدمها • ومن الواضح أيضا ان هذه المهمة تعني الخبراء في المقام الأول • ورغم ان هذه المشكلة بالغة التعقيد وعلى درجة عالية من التقنية الا ان حلها ليس مستحيلا •

ومن الواضح أن مسألة التحقق تمثل أهم المشكلات البارزة التي تتطوى عليها هذه الاتفاقية • وحتى هنا أيضا قد لا تكون الفروق شديدة بالقدر الذي تبدو عليه للوهلة الأولى • وتكتسب مسألة التحقق ، في نظر استراليا ، أهمية قصوى • ونحن ، حين نضع اتفاقية للأسلحة الكيميائية انما نطلب في الواقع من بعض البلدان أن تتخلى عن فئة من الأسلحة التي تملكها حاليا ، ونطلب من بلدان أخرى ان تتبذ امكانية احتياز هذه الأسلحة • ويرى وفدى انه لا يجوز من الناحية المنطقية ان نتوقع من بلد ما أن يؤيد هذا الاقتراح ما لم نثبت له ان الدول الأخرى ستحترم مقتضيات المعاهدة المقبلة • ويعتقد وفدى ان اتخاذ تدابير التحقق لا مناص منه اذا أردنا بلوغ هذه الثقة •

وقد دارت مناقشة مكثفة بشأن مسألة التحقق في اطار الفريق العامل ولا سيما بعد ظهر أمس • كما خصص لها سفير الاتحاد السوفياتي الموقر وقتنا طويلا في الكلمة التي ألقاها في الجلسة العامة الأخيرة • ويوافق وفدى على عدة ملاحظات وردت في هذه الكلمة • فقد أسعدنا مثلا ان نسمع السفير يؤكد من جديد ان الاتحاد السوفياتي يؤيد فرض رقابة دولية تتسم بالصرامة والفعالية • ونشاطر كذلك الرأي الذي أعرب عنه الممثل السوفياتي الموقر والقائل بأنه لا ينبغي أن نذهب بالتحقق الى أبعاد سخيفة لا داعي " لملء الشركات بالمئات والآلاف من المفتشين الأجانب " على حد قوله ، ولا داعي للتدخل غير الضروري في النشاطات السلمية ، ولا فشاء الأسرار التجارية والفنية • وقد يختلف الوفدان في تفسيرهما لهذه الملاحظات العامة ولما يترتب عليها من آثار ملموسة • وعلى أية حال ، فان هناك اختلافا كبيرا بين مجتمعينا ، ولا سيما فيما يتعلق بنشر المعلومات • ومع ذلك يتعين علينا ان نسعى لوضع تدابير تحقق ملموسة من شأنها أن توحى بمستوى الثقة اللازم لدى كافة الدول وتحول في نفس الوقت دون نشوء المشكلات المحتملة التي أشار اليها الممثل السوفياتي الموقر • وهذا هو التوازن الذي ينبغي تحقيقه •

وذكر الممثل السوفياتي المحترم في بيانه كذلك عدة نقاط لا أوافق عليها • فقد حذرنا مثلا من " التحقق الذي لا تصحبه تدابير لنزع السلاح " • ولكن هل هذا يعتبر أمرا شاذًا حقًا ؟

اننا لا نطبق للأسف نزع السلاح النووي ، غير أننا نستفيد من الثقة الناشئة عن الضمانات التي تقدمها الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الصناعات النووية المدنية • ولن يكون على استراليا والبلدان الأخرى غير الحائزة للأسلحة النووية ، في ظل معاهدة للأسلحة الكيميائية ، أن تقوم بنزع السلاح بالمعنى الحقيقي الا انها ستخضع لاجراءات التحقق • وحذرنا كذلك السفير اسرائيليان مما يطلق عليه اسم " مبدأ عدم الثقة " • ونحن نأسف لعدم الثقة التي تسود لسوء الحظ بين الأمم ————— ولا سبب عدم الثقة هذه • ونرى ان ادراج تدابير تحقق مناسبة في اتفاقات مثل معاهدة الأسلحة الكيميائية هو أحد السبل للتخفيف من حدة هذه الشكوك •

وثمة نقاط أخرى لا يتفق وفدى فيها مع الوفد السوفياتي ، الا أننا لم نأت هنا لتلمس ثغرات في حجج بعضنا البعض • واسمحوا لي ، بدلا من ذلك ، أن أعرب عن ارتياحي لأن الاتفاق السوفياتي والولايات المتحدة أقرتا من جديد في الوثيقة CD/112 ضرورة وجود أسلوب مناسب للتحقق يقوم على مجموعة من التدابير الدولية والوطنية • ويرى وفدى ان تلاقي الآراء هذا أمر مشجع • ونحن مدركون تماما لتنوع الامكانيات المتاحة للتحقق وللعمل القيم الذي قام به كل من فنلندا وكندا في هذا المجال • والسؤال الرئيسي الذي ينبغي طرحه في هذا الصدد هو : ما هو المستوى الذي يمكن اعتباره كافيا بالنسبة للتحقق ؟ والجواب على هذا السؤال ، في نظر وفدى ، هو انه يجب أن تكون التدابير كافية لردع المخالفات ، ولا قناع المجتمع الدولي بأن المعاهدة تراعى باخلاص ، ولدحض التقارير الكاذبة عن الانتهاكات ، وكافية بصفة عامة لخلق جو الثقة الذي لا بد منه اذا أردنا أن تنضم الدول الى المعاهدة • ونعتقد انه من الممكن بلوغ هذه الغاية دون اثاره المشكلات التي أشار اليها ممثل الاتحاد السوفياتي •

وقلت في بداية كلمتي أننا بصدد وضع متناقض يتمثل في وجود اتفاق عام بين الدول من جهة وصعوبات كبيرة لم نتغلب عليها بعد من جهة أخرى • ورغم اني حاولت أن أوضح ان هذه الصعوبات ليست مخيفة بالدرجة التي تبدو عليها الا انني أقر بأنها قد تشبط همتنا ذلك ، مثلا ، انه لا يمكننا حل المشكلات الفنية القائمة بمعزل عن مشكلات ذات طابع " سياسي " أكبر أو عن مشكلات الصيانة ، لا لشيء سوى ان كل فئة من الفئتين الأخيرتين من المشكلات تنطوى على مسائل فنية تقتضي حولا معينة • فما الحمل اذن ازاء احتمال ظهور صعوبات تشبط الهمم في طريقنا ، وحقيقة ان الوقت يمر بسرعة قبل الاستعراض العام لنزع السلاح الذي سنقوم به في الدورة الاستثنائية التي ستعقد ها الجمعية العامة في العام المقبل ؟ وسأقدم اقتراحين أو حلين بدلين لكي تنظر فيهما اللجنة •

أولهما ، أن نمضي في العمل خطوة خطوة • فقد درسنا ، أو سنكون قد درسنا في نهاية دورة الربيع هذه ، جميع العناصر الأساسية للاتفاقية وما يتصل بها من مشكلات • والسؤال هنا هو كيف يمكننا تجاوز هذه المرحلة والشروع في الصياغة الفعلية ؟ فعلينا ، بدلا من نهج التصدى للمواد مادة مادة مما سيضطرنا باستمرار الى ترك قضايا مفتوحة الى ان يتم الاتفاق على المواد اللاحقة ، ان نسعى الى التصدى للمجموعات الكبيرة من القضايا ومعالجتها بعنق الواحدة تلو الأخرى • ومن الواضح ان النطاق يمثل مجموعة من المشكلات ، والتعاريف والتحقق المجموعتين الأخيرين • وحتى لو أمضينا الصيف كله في حل مسألة النطاق فقد نكون قد أحرزنا تقدما كبيرا في الواقع •

والحل الثاني ، وقد يكون هو الأفضل ، أن نقسم مهمتنا الى قسمين ، يشمل أحدهما المسائل العامة والثاني المسائل الفنية المفصلة • وبوسعنا ان نستفيد من وجود قدر كبير من توافق الرأي حول الهدف الذي نسعى الى تحقيقه والذي أشرت اليه آنفا ، لنسرع نسبيا في وضع الاطار العام لاتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي يشمل الالتزامات السياسية التي ستتضمنها الاتفاقية بما في ذلك الأحكام الخاصة بالتحقق • وتوجد نماذج عديدة لذلك من ضمنها اتفاقية الأسلحة البيولوجية التي أشرنا اليها سابقا • ووفقا لهذا المخطط ، يتخذ الوجه الثاني للاتفاقية شكل بروتوكولات فنية تشمل مثلا التعاريف (بما في ذلك معايير السمية) ، والمواصفات الفنية لبناءات التحقق • ونحن لا نتصور صياغة الجزء الرئيسي من الاتفاقية دون أخذ الاعتبارات الفنية في الحسبان ، بل يجب أن تنص البروتوكولات صراحة على الجوانب التقنية لهذه المسائل التي سبقت الإشارة اليها • ومن الواضح انه لن يتم الاتفاق على الجزء الرئيسي من الاتفاقية الا بعد أن يتم التوصل الى اتفاق بشأن المسائل التقنية • وتوجد نماذج عديدة لهذا النهج الثاني سواء في شكل ثنائي أو متعدد الأطراف •

واسمحوا لي أن أوضح بأن وفدي لا يطلب من اللجنة أن تتبنى هذا الأسلوب أو ذاك من أساليب العمل وانما همنا الرئيسي في هذا الصدد هو ان يستمر الزخم الذي ما انفك يتزايد على مدى السنين نحو عقد اتفاقية للأسلحة الكيميائية ، ولا سيما الزخم الحالي في لجنة نزع السلاح •

الرئيس : أشكر ممثل استراليا الموقر ، السفير ووكر ، على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها الى الرئاسة •

وأود الآن أن أرحب ترحيبا حارا في هذه اللجنة ، بصاحب الفخامة السيد جوزيف وياتش ، نائب وزير خارجية جمهورية بولندا الشعبية •

وقد عين السيد جوزيف وياتش نائبا للوزير في كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٠ • ومنذ ١٩٧٧ ، شغل منصب مدير ادارة الدراسات السياسية والبرمجة في وزارة الخارجية • وان السيد وياتش دبلوماسي بالمهنة وله خبرة واسعة في مناصب وزارة الخارجية • وقد عمل في تركيا ، وايران ، والنرويج ، وكوزير مفوض في الولايات المتحدة الأمريكية • واشترك أيضا في الأعمال التحضيرية لمؤتمر هلسنكي للأمم والتعاون في أوروبا وفي اجتماع مؤتمر الأمم والتعاون في أوروبا في بلغراد •

وكان السيد وياتش أيضا عضوا في وفد بلاده لدى دورات كثيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة • وألّف مقالات كثيرة بشأن جوانب مختلفة للعلاقات الدولية وهو عضو في المعهد البولندي للشؤون الدولية •

ويرد اسمه في القائمة لكي يتكلم اليوم وسيسرني أن أعطيه الكلمة بوصفه المتكلم الثاني •

السيد وياتش (بولندا) : اسمحوا لي سيد الرئيس أن أعبر لكم قبل كل شيء عن امتناني للكلمات الودية التي وجهتموها الي •

اني أشعر بسرور بالغ وبامتياز لتمكني من توجيه كلمة الى لجنة نزع السلاح ، وهي محفل رفيع المقام وهام للتفاوض على نزع السلاح تسعى فيه جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية مع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الى تحقيق أهدافها المشتركة والهامة بصورة حيوية •

غير اني أود ، أولاً ، انتهاز هذه الفرصة لكي أعرب لكم سيدى الرئيس عن تهانينا وأطيب تمنياتنا لتوليكم منصب الرئاسة الهام والكثير المطالب لشهر نيسان /ابريل . واسمحوا لى أيضاً بأن أعرب لسلفكم ، الممثل الموقر لجمهورية ألمانيا الديمقراطية ، عن تقديرنا للرئاسة القديرة والحكيمة التي وفرها للجنة في الشهر الماضي . وفي الواقع ، ان الكثير من الفضل فيما يسود في الدورة الحالية للجنة من مناخ بناء يرجع أيضاً الى ممثل فرنسا الموقر الذي رأس اللجنة في شهر شباط /فبراير .

ومن المرضي حقاً أن نعرف ان لجنة نزع السلاح — وهي استثناء جدير بالثناء — تمكنت من مواصلة تحقيق أهدافها في هذه الدورة بحس من العزم على بلوغ الغاية والا خلاص ، على الرغم من ان المناخ الدولي خارج قاعة المؤتمرات هذه لم يكن مؤاتياً تماماً أو مفض الى تقدم هام في مجال الحد من الأسلحة ونزع السلاح .

ان الرأي العام في بلدى ، بولندا ، وافترض في بلدان أخرى كثيرة في أوروبا . وأماكن أخرى ، قلق الآن بصورة متزايدة وعلى نحو يمكن فهمه ازاء التهديد المتزايد الموجه ضد السلم والأمن الدوليين ، وليس نتيجة تجميد عملية محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية وحسب ، وانما أيضاً نتيجة تسارع سباق التسلح النووي . ان الناس في كل مكان على حق فيما يشعرون به من انزعاج ازاء التكلفة البشرية والمادية المذهلة لهذا السباق — يزيد الانفاق العالمي اليومي بكثير على مليار دولار . ان هذا المبلغ الضخم المنفق على أدوات الحرب يعني أن أموالاً ضرورية بصورة عاجلة ترفض لسد الاحتياجات الملحة لتنمية الدول الاجتماعية — الاقتصادية .

وكما نرى ذلك نحن في بولندا ، فان الحالة الدولية تزداد تفاقماً بفعل الاتجاه الواضح المتمثل في احلال سياسة المواجهة وانعدام الثقة محل سياسة التعاون والانفراج ، وهو اتجاه يتنافى مع روح وثيقة هلسنكي وأحكامها المحددة . وليس من المبالغ فيه أن يقال في هذا الصدد أن السبب الحقيقي لانتشار القلق يكمن في رفض مبادئ المساواة العسكرية والمساواة في الأمن لصالح التفوق الاستراتيجي ومحاولات التصرف من موقع القوة .

وفي رأى بولندا المدروس — وأنا واثق من انه يمكن أن أتكلم أيضاً باسم الدول الاشتراكية الأخرى — ان ما يحتاج العالم اليه الى أقصى درجة في هذا الوقت ليس التفوق ، ولا حتى التوازن في الرعب النووي . ان ما نحتاج اليه هو توازن العقل وتوازن الأمن بأقل مستوى ممكن من القوة العسكرية . وباختصار ، نحتاج بشدة الى دعم الانفراج والى تعزيزه أيضاً في المجال العسكري . وهذا صحيح خاصة بالنسبة لوسط أوروبا ، وهو الجزء من العالم الذي يتميز على نحو محزن بأن به أعلى حشد من المعدات النووية ، وأكبر ترسانات من أكثر الأسلحة تطوراً وتدميراً عرفها الانسان في أي وقت مضى .

ان القرار المتخذ باقامة نوع جديد من القذائف النووية المتوسطة المدى في عدد من بلدان أوروبا الغربية والمقترحات المتكررة الداعية الى احتمال ضرورة تعزيزها بأسلحة نيوترونية انما هو علاج خاطئ . والواقع ان هذه المقترحات ترسي اتجاهها يمكنه تماماً ، ما لم يوقف ويعكس ، ان يلحق الخراب بالانجازات الايجابية للانفراج والتعاون التي تثبت انها مفيدة الى حد كبير لملايين الأوروبيين وبلدانهم . ولذلك ، فاننا نعتقد انه ينبغي مقاومة هذا التطور باصرار ومنعه بأي ثمن .

ولهذا الغرض بالذات ، قدم ليونيد بريجينيف ، الأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ، في تقريره المقدم الى المؤتمر السادس والعشرين للحزب ، مجموعة مثيرة للاعجاب من مقترحات التفاوض الجديدة والهامة • ونعتقد ان هذه المبادرات التي تنم عن سعة الخيال ، ولا سيما فيما يتعلق بالحد من الأسلحة الاستراتيجية ، والقذائف النووية في أوروبا ، والأسلحة النيوترونية وتدابير بناء الثقة في أوروبا وأماكن أخرى — ولا نذكر الا عدد قليل منها — تفتح آفاقا جديدة لحوار لنزع السلاح هام وبناء بصورة حيوية • وتمنح بولندا هذه المبادرات تأييدها التام • ونحن نود أن نراها تعالج وتدرس على وجه الاستعجال مع كل العناية الواجبة •

وفي رأي حكومتي الثابت ان وقف سباق التسلح النووي وتجنب المواجهة العسكرية ، خاصة في أوروبا ، يشكلان في الوقت الحالي المهمة الكبرى في كفاحنا المشترك من أجل السلم في أوروبا وجميع أنحاء العالم • وقد أعلنت حكومتي ، ساعية الى الاسهام في الانفراج السياسي والعسكري في أوروبا ، عن استعدادها لاستضافة مؤتمر للانفراج العسكري ونزع السلاح في أوروبا في وارسو • ونعتقد ان قرارا في هذا الشأن سيتخذ قريبا في اجتماع مدريد الذي ستعقده الدول التي اشتركت في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا •

وبخلاف سعيها الى عقد هذا المؤتمر ، فان بولندا مهتمة على نحو ثابت ومخلصة في سعيها الى تحقيق تقدم مبكر في محادثات فيينا بشأن تبادل تخفيض القوات المسلحة والأسلحة في وسط أوروبا •

لقد كان الحد بدرجة هامة من الأسلحة ونزع السلاح هدفين لهما أولوية دائما في سياسة بولندا الخارجية • وفي هذه اللحظة بعينها من التاريخ ، نعلق على ذلك ، أهمية أكبر لأنه لم يحدث ان كان التهديد بنشوب نزاع نووي حقيقيا الى هذه الدرجة من قبل ، ولم يحدث من قبل ان انطوى الأمر على هذا القدر من المخاطر بالنسبة لعدد كبير الى هذا الحد من الناس • ولذلك ، نحن في حاجة الى استجماع كل ما يمكن من الخيال والشجاعة في مواجهة المصاعب المقبلة • وينبغي ان يكون الشعور بالمسؤولية عن تراثنا المشترك وعن الأجيال المقبلة ملزما بقدر كاف لكي يحث الحكومات على بحث خلافاتها ويجاد حلول لها حول مائدة المؤتمر ، وليس هناك في الميدان •

ويرى الرأي العام في بولندا انه من الضروري استخدام جميع امكانيات التفاوض المفتوحة من خلال القنوات الثنائية • ونعتقد بالمثل انه من الضروري توسيع وتكثيف العملية الجارية للتفاوض على نزع السلاح ، أو فتح سبل جديدة من المستصوب ومن الممكن اجراء حوار مفيد فيها • وفي رأينا الثابت انه ينبغي بذل جميع المحاولات الممكنة في مفاوضات نزع السلاح •

ان بذل جهود هادفة لنزع السلاح ، سواء كانت ثنائية ، أو اقليمية أو عالمية ، أمر ضروري لصون السلم ، واستمرار الانفراج ، والتعاون بين الدول • والواقع انه لا غنى عن هذه الجهود اذا أردنا مواجهة وحل المشاكل المعقدة والصعبة للتنمية المادية والروحية للأفراد والمجتمعات على السواء •

وأود الانتقال الآن الى موضوعات أكثر تحديدا أريد التعليق عليها في بياني الذي ألقيه اليوم • وأعتزم أن أتناول باختصار مسألة وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح ومسألة الأسلحة الكيميائية ، نظرا لأن المسألة الثانية تشكل الموضوع الذي يقع حاليا ، وفقا لبرنامج عمل اللجنة ، في مركز اهتمام اللجنة • وكما هو معروف فان هذه القضية قضية ذات أهمية تقليدية وطويلة الأمد

بالنسبة لبولندا • وأخيرا أود أيضا ان أبدى ملاحظة أو اثنتين بشأن مسألة البرنامج الشامل لنزع السلاح •

اننا جميعا نسلم ، كما شددت على ذلك الجمعية العامة في الوثيقة النهائية لدورتها الاستثنائية الأولى المكروسة لنزع السلاح بأن " الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة • ولا بد من وقف سباق التسلح النووى بجميع نواحيه وعكس اتجاهه لتجنب خطر اندلاع حرب تستخدم الأسلحة النووية • والغاية النهائية في هذا المضمار هي الازالة الكاملة للأسلحة النووية " •

ولا يفسح البيان الوارد أعلاه من الوثيقة النهائية لتوافق الآراء أى مجال للشك في ذهن أى شخص في اننا نعالج هنا موضوعا يشغل عن حق مكان الصدارة بين جميع أولويات نزع السلاح • وكما أشارت الى ذلك الجمعية العامة في أحدث قراراتها وهو القرار ١٥٢/٣٥ بأه وجميم ، أكد من جديد أعضاء الأمم المتحدة مركز الأولوية القصوى الذى يحتله نزع السلاح النووى • ولا يمكن ان يوجد أى عذر على الاطلاق لزيادة تأخير اجراء مفاوضات متسمة بالعزم ومتبادلة بين الأطراف في هذا الشأن ، ولو لم يكن ذلك الا بسبب ان هذا التأخير سيؤجل حتما اتخاذ اجراء فعال ضد الاستحداث والتطوير المستمرين وغير المكبوحين لأشد الأسلحة الموجودة تخريبا في الوقت الحاضر • ومن المؤكد ان الطريق المؤدى الى ذلك الهدف طريق طويل وشاق وان مفاوضات وقف سباق التسلح النووى ونزع السلاح ستكون حتما معقدة ، وطويلة وربما مخيبة للأمال • ولكن ينبغي لنا البدء في عملية المفاوضات اقتناعا منا بأن أطول المسيرات ينبغي أن تبدأ بالخطوة الأولى • ولنتخذ هذه الخطوة هنا والآن ، كما اقترحت البلدان الاشتراكية في وثائق العمل الكثيرة التي قدمتها ، ولا سيما CD/4 ، و CD/109 وفي أحدث هذه الوثائق CD/162 •

وعلى الرغم من انه ثبت للأسف عدم امكان التوصل الى توافق في الآراء بشأن انشاء فريق عامل مخصص خاص أو أفرقة عاملة مخصصة خاصة ، فان الوفد البولندى يرحب بارتياح بترتيب العمل التوفيقى والذى سيتم بموجبه تناول بحث الشروط الأساسية لاجراء مفاوضات بشأن نزع السلاح النووى وما يتصل به من مسائل ، في اجتماعات غير رسمية منتظمة تعقد ها للجنة •

ونعتقد ان هذه الاجتماعات ستوفر أيضا اطارا مناسباً لاجراء مشاورات غير رسمية ، بالاشتراك الفعال من جانب جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، بغية الاستعداد لاجراء مفاوضات متعددة الأطراف وبناية بشأن الحظر العام الكامل لتجارب الأسلحة النووية وعقد اتفاقية قانونية دولية في هذا الشأن •

ومع كل الدول الحائزة للأسلحة النووية الحاضرة حول مائدة المؤتمر هذه ، لا يمكن للجنة ان تتحمل ، أو ان تبرر ، اخفاقها في التأثير على نزع السلاح النووى ، خاصة بالنظر لكون الدورة الحالية هي آخر فترة عمل كاملة أمام اللجنة قبل أن تقدم تقريرها الى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكروسة لنزع السلاح •

وكما أشرت الى ذلك منذ لحظة ، فقد ظلت مسألة الازالة الكاملة الفعالة للأسلحة الكيميائية قضية ذات أهمية تقليدية وعملية بالنسبة لبولندا منذ فترة طويلة • وأنا واثق من ان محاضر لجنة نزع السلاح والامم المتحدة ستؤيد بدرجة كبيرة الاسهام الذى قدمه وفد بولندا - مع اسهام البلدان الاشتراكية وبلدان كثيرة أخرى - في جهود المجتمع الدولي من أجل تحريم هذه الفئة من الأسلحة ، وفي الواقع جميع الفئات الاخرى من أسلحة الابدان الشاملة •

واسمحوا لي بأن ألاحظ أنه ، بخلاف ما لأى اتفاق مبكر بشأن الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية من حسنات فعلية ، كان هناك اعتبار واحد يحرك بلدى في هذا المضمار هو القلق لكون أن أى مزيد من التأخير في حظر الأسلحة الكيميائية لا يمكن إلا أن يزيد المخزونات الحالية من هذه الأسلحة وأن يعمل على التشجيع على حدوث سباق تكنولوجي في معاملة الأسلحة الكيميائية . وكما يمكننا تخمينه ، لن يقتصر البحث الانمائي على تحسين الأسلحة الثنائية بل قد ينجح أيضا في إضافة أصناف جديدة وأكثر اثارا للاشمزاز الى قائمة عوامل الحرب الكيميائية .

وبعد سنوات من الجهود المستمرة والمخيبة للأمال في أحيان كثيرة في مجال المفاوضات بشأن الأسلحة الكيميائية ، أحرزت اللجنة تقدما مفاجئا هاما في ١٩٨٠ . وكان أيضا انشاء الفريق العامل المخصص الخاص - على الرغم من انه ذو طابع اجرائي - نقطة انطلاق أساسية هامة . وان انشاء الفريق ، بما أتاحه للجنة من امكان التحول من الاعتبارات العامة الى دراسة بناءة ، وعملية وأكثر تحديدا لقضايا محددة ، مما مكن اللجنة من أن تتصرف وفقا لتسميتها بوصفها الهيئة الوحيدة المتعددة الأطراف للتفاوض في ميدان نزع السلاح . ونظرا لمهارة واخلاص رئيسه الأول ، السفير الياباني اوكاوا ، في توليه الرئاسة ، ورئيسه الحالي ، السفير السويدي ليدغارد ، تمكن الفريق من القيام بعمل مثمر ومن الاستمرار فيه . ووفقا لولاية الفريق ، تمثل هذا العمل في التحديد والدراسة البناءة للمشاكل التي يمكن تناولها في عملية للتفاوض ، ستفضي ، يوما ما ، في النهاية الى وضع معاهدة متعددة الأطراف لحظر جميع الأسلحة الكيميائية .

ويرى وفدى انه ثبت نجاح ما بذل من جهد متعدد الأطراف الى حد كبير لأنه لم يسع الى تجاهل المفاوضات الثنائية التي يواصلها في أن واحد في جنيف الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ، ولكنه على العكس ، سعى الى التعاون مع هذه المفاوضات والاستفادة منها . ونظرا لأن المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف تشكل جزءا لا يتجزأ من نفس المحاولة المبذولة لحظر الأسلحة الكيميائية ، فانها تستفيد من التنشيط المتبادل فيما بينها . ويأمل وفدى أن تستأنف هذه المفاوضات الثنائية الحيوية الأهمية في مجال الأسلحة الكيميائية في جنيف في موعد مبكر .

لقد كانت النتيجة الصافية للنهج الجديد المتبع في مسألة الأسلحة الكيميائية هي صورة أوضح لمجالات التقاء واختلاف الآراء بشأن القضايا الرئيسية لمعاهدة أو اتفاقية مقبلة بشأن الأسلحة الكيميائية . ويشعر وفدى ، وأنا على يقين أن وفودا أخرى كثيرة حاضرة في قاعة المؤتمرات هذه ، تشعر بالسرور ازاء المدى الرائع لاتفاق الآراء والتقاءها . وكما يرى الوفد البولندي ذلك ، فإن السؤال الأساسي الذي ينبغي الاجابة عليه في هذا الوقت يتعلق بما هيبة الاجراء الأنسب والأكثر تبشيرا بالنجاح الواجب اتباعه في الأيام والشهور المقبلة ؟ وفي رأينا انه من الأمور المناسبة والجديرة ببذل الجهد الى أقصى درجة ان تستمر دراسة القضايا والمجالات التي تلتقي الآراء بشأنها دراسة متعمقة . وستكون اللجنة ، بما يتوفر لها من وضوح وفهم كاملين لهذه المشاكل ، أفضل تجهيزا واستعدادا للتغلب على المسائل المعلقة التي ما تزال الآراء تبدو على خلاف بشأنها . وفي رأينا القائم على الدراسة ، انه لن يكون من شأن اتباع نهج مضاد ، أن يبسر عملنا أو يزيد من سرعته ولكن ، على العكس ، يمكن ان يزيد هذا النهج من الخلافات ، ويحول دون التوصل الى اتفاق نهائي .

ونظرا لأن هذا الاجتماع هو واحد من سلسلة الاجتماعات التي خصصها برنامج عمل اللجنة للنظر في الأسلحة الكيميائية ، فاني لا أرى انه من غير المناسب أن أعلن باختصار بعضا من المبادئ

الأساسية التي وجهت حتى الآن — وستوجه في المستقبل — الوفد البولندي فيما يتعلق بحظر الأسلحة الكيميائية •

أولا ، ينبغي لنا أن نواصل تأييد وتعزيز تعاضل الغاية بين جهود التفاوض المتعدد الأطراف والثنائي ، بروح من التعاون وليس بروح من المنافسة •

ثانيا ، ينبغي أن ينص نطاق الاتفاقية المقبلة للأسلحة الكيميائية على حظر استحداث ، وإنتاج ، وتخزين الأسلحة الكيميائية وأيضا على تدمير مخزوناتها الحالية • ومن جهة أخرى ، فيما يتعلق بمسألة استخدام الأسلحة الكيميائية ، تعتقد بولندا اعتقادا راسخا انه تم بنجاح وعلى نحو فعال إيجاد حل لهذه المسألة في بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ • وبناء عليه ، ينبغي عدم إعادة تناول قضية حظر الاستخدام بأي حال في الاتفاقية المقبلة • ونحن لا نقر الرأي القائل ان ادخال صيغة للتحقق في متن البروتوكول سيعزز بدرجة كبيرة هذا الصك الذي يمثل واحدا من أقدم الاتفاقات العاملة للحد من الأسلحة • وإذا كان لذلك أي أثر ، سيكون الأثر المحتمل هو اضعاف هذا البروتوكول اضعافا بالغال لأنه من الطبيعي تماما ، أن يتردد الكثير من الموقعين الحاليين على البروتوكول في التصديق عليه أو أن يتروا في ذلك •

ثالثا ، ينبغي ان تكون أحكام التحقق فعالة كما ينبغي أن تتفق على نحو كاف مع نطاق الحظر • وفي جملة أمور ، ينبغي أن تأخذ في الاعتبار الواجب مبدأ سيادة الأطراف وتساويها وأن تنص على حماية الأسرار التجارية في الصناعات الكيميائية السلمية •

وإذا أنتقل الى الجزء الأخير من بياني — وهو مسألة البرنامج الشامل لنزع السلاح — أود أولا أن أعرب عن الارتياح الذي سبق أن أعربت عنه وفود أخرى ازاها تمكن الفريق العامل المخصص — تحت الرئاسة الماهرة لممثل المكسيك الموقر ، السفير غارثيا روبليس — من البدء في مفاوضات موضوعية • ولا شك انه أمكن ذلك بفضل التقدم الذي أحرزه الفريق في العام الماضي عندما استمر عمله بتوجيه السفير النيجيري أدينيجي •

ونحن نشرك في آراء الذين يقولون ان لن يكون من الضروري ان يتخذ البرنامج الشكل القانوني لمعاهدة أو اتفاقية أو ان ينص على مراحل محددة وقصيرة بشكل غير واقعي ، أو على مواعيد مستهدفة • وفي الوقت نفسه ، نرى انه ينبغي أن يتضمن أي برنامج عملي وواقعي ، في جملة أمور ، قواعد ومبادئ معينة يتعين اتباعها والتقيدها بها في عملية مفاوضات نزع السلاح • وتشمل هذه القواعد والمبادئ مبادئ الأمن غير المنقوص لجميع الأطراف ، والمساواة في السيادة بين الدول ووجود توازن بين الحقوق والواجبات •

وينبغي ، قبل كل شيء ، أن ينقل هذا البرنامج بوضوح وجملة فكرة انه لا يوجد أبدا في العصر النووي بديل منطقي لنزع السلاح وللتعايش السلمي بين الدول • وينبغي ، تبعا لذلك ، ان ينص على آليات من شأنها ان تكفل التعايش السلمي بين المجتمعات والأفراد أيضا • وينبغي ان يكون ذلك ، في الواقع ، نقطة البداية • ويجب ان يتعاون المجتمع الدولي ، والحكومات الفردية ، والبرلمانات والمنظمات غير الحكومية لا قناع مجتمعاتها بأن العالم المسالم والمجرد من السلاح لن يصبح حقيقة اذا توفرت الرغبة ووجد العزم لدى جميع الأفراد لجعل ذلك أمرا واقعا •

وقد كانت تربية الجيل الأصغر بحيث يمكنه تقدير قيمة السلم ، وفهم ويلات الحرب ، وجعل العالم أفضل استعدادا لنزع السلاح الفعلي ، أحد الاعتبارات التي تشكل أساس إعلان الأمم

المتحدة الخاص باعداد المجتمعات للعيش في سلم ، وهو وثيقة — كما تتذكرون — اعتمدت بناءً على مبادرة قام بها بلدي • ونعتقد ، بناءً على ذلك ، انه ينبغي ان ينص أى برنامج شامل لـ نزع السلاح ، بالإضافة الى مختلف التدابير والأولويات المحددة ، على اجراء وآلية يحولان مبادئ الاعلان الى أعمال عملية موجهة الى نزع السلاح من شأنها في النهاية أن تجعل جهود نزع السلاح أيسر ، وأكثر فعالية وتقديراً في كل مكان •

ونحن نرى أساساً انه يمكن ان يتصور في هذا الاجراء القيام بحملة عريضة القاعدية ، ربما تحت رعاية الأمانة العامة للأمم المتحدة ، وليكن مثلاً مركز نزع السلاح وادارة شؤون الاعلام ، يعلن بموجبها الفريون ، وأصحاب المهن والفنانين ، ووسائل الاعلام في كل مكان عند الاقتضاء ، عن المثل العليا للسلم والتعاون بين الدول بينما في الوقت نفسه ، يطلع الرأي العام في العالم عموماً على الأهداف التي يسعى اليها ، والمصاعب التي يلاقيها والمكافآت التي يجنيها العالم اذا لم تحوّل فيه الموارد البشرية والمادية الى أغراض عسكرية مبددة للأموال وانما تحوّل لتسند الاحتياجات اليومية لجميع البشر •

وربما يمكن زيادة تفصيل بعض هذه الاعتبارات في ورقة عمل في وقت لاحق اذا رأى الوفد البولندي ذلك مستصوباً وممكناً •

الرئيس : أشكر ممثل بولندا الموقر ، صاحب الفخامة جوزيف وياتش نائب وزير الخارجية • كما أشكره أيضاً على الكلمات الرقيقة التي وجهها الي •

السيد فاين (هولندا) : السيد الرئيس ، انه لشرف لي أن آخذ الكلمة في هذه الجلسة الرسمية الأولى تحت رئاستكم • ويود وفد هولندا أن يهنئكم بهذه المناسبة ويؤكد لكم أكمل تعاوننا • وأدرك ، وقد كان لي شرف العمل معكم عن قرب على مدى السنوات الثلاث الماضية في هذه اللجنة وفي نيويورك ، ما لكم من قدرات فريدة كمفاوض وخالصكم لقضية نزع السلاح ، الذي يعكس حقاً سياسة حكومتكم وكذلك حكومتنا • وأرجو لجميع أعضاء اللجنة التوفيق •

وأود أيضاً أن أشكر السفير هرذر الممثل الموقر للجمهورية الديمقراطية الألمانية ، لجهوده القيمة بصفته رئيساً لنا خلال الشهر الماضي • وقد أحرزت اللجنة برئاسته ، المزيد من التقدم صوب هدفنا المشترك •

وأود اليوم أن ألقى بيانا باسم حكومتي بشأن بعض الجوانب لمعاهدة للأسلحة الكيميائية • وأرجو أن يمثل هذا مساهمة متواضعة في جهودنا المشتركة لوضع اتفاقية متعددة الأطراف للأسلحة الكيميائية • ولكن ما من ريب في اننا جميعاً ندرك ان تحقيق مهمتنا يعتمد الى حد كبير على نتيجة المفاوضات الثنائية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي • ونرجو مخلصين أن تستأنف هذه المفاوضات الثنائية في المستقبل القريب • وأود أن أشير الى ان القرار السياسي الجسور الذي اتخذ في أواخر الستينات على أعلى مستوى في الولايات المتحدة هو الذي فتح الطريق لتحقيق تقدم كبير بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية • وبعد ذلك بوضع سنوات ، في عام ١٩٧٤ ، وقع رئيس الولايات المتحدة ورئيس الاتحاد السوفياتي بيانا مشتركاً في موسكو أكد فيه الطرفان من جديد اهتمامهما بوضع اتفاق دولي فعال من شأنه ان يزيل من ترسانات الدول وسائل خطيرة ذات تدمير شامل مثل الأسلحة الكيميائية • وان الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي ، رغبة منهما في تحقيق تقدم مبكر في هذا الاتجاه ، (حسبما ورد بصفة عامة في نص البيان) وافقنا على النظر في مبادرة مشتركة في لجنة نزع السلاح تستهدف عقد اتفاقية دولية تتناول الحرب الكيميائية •

ونرجو مخلصين أن تسود نفس الجسارة السياسية ونفس الحكمة السياسية مرة أخرى قريباً ،
وأن تؤدي بنا الى هدفنا المشترك ، وهو عقد اتفاقية للأسلحة الكيميائية •
وأود الآن ان أبين بصفة عامة ما نرى انه يمثل نهجا عمليا معقولا ازاء حظر تام للأسلحة
الكيميائية ، الى الأبد •

وفي المقام الأول ، فانه ينبغي التقييد بصورة عالمية النطاق بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥
الذي يحظر أن يتم في الحرب استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ، وتعزيزه ، اذا كان ممكنا ،
كما لا يدع مجالاً لأية امكانية للحرب الكيميائية • ويتضمن هذا انه يتعين ان ننبذ خيار أن يكون
الانتقام من جنس العمل اذا هوجمت دولة بالأسلحة الكيميائية • وحسبما تعلمون ، فان بلداننا
كثيرة تحفظت بابقاء هذا الخيار متاحا عند تصديق البروتوكول • ولا غنى ، في أية حال ، عن اقامة
صلة بين بروتوكول جنيف والاتفاقية الجديدة للأسلحة الكيميائية •

ثانياً ، ينبغي الشروع في مفاوضات بشأن اتفاقية واضحة الصياغة لحظر استحداث وانتاج
وتخزين واحتياز ونقل وحفظ المواد الكيميائية ونبائط الاطلاق بهدف استخدامها في أنشطة الحرب
الكيميائية • وينبغي أن تستند هذه الاتفاقية الى معيار غرض عام • وتوفر قدر كبير من المعلومات
خلال السنتين الماضيتين ولا سيما خلال الأسبوعين الماضيين • ويقتضي الأمر أن نوجه كلمة امتنان
مخلصة الى خبراء الأسلحة الكيميائية الذين ساعدونا في الأسبوعين الماضيين • فقد ساعدنا وجودهم
هنا في استجلاء عدة جوانب ، وشجعونا على تجديد جهودنا • ونحن ممتنون لهم • ويمكن استخدام
عدد كبير من التعاريف الواردة في الوثيقة CD/112 المؤرخة في ٧ تموز / يولييه ١٩٨٠ ، وكذلك
التعاريف الأخرى التي اقترحتها وفود عدة في الأسابيع القليلة الماضية ، في وضع التعاريف التي
سيتضمنها نص الاتفاقية • وينبغي ان تحدد الاتفاقية انه ينبغي للأطراف ، بمجرد نفاذ الاتفاقية ،
أن تعلن مخزوناتهما وما لديها من وسائل أو مرافق الانتاج ، وخططها واجراءاتها لتدمير مخزوناتهما
وتفكيك ما لديها من مرافق الانتاج •

ثالثاً ، لا غنى في هذا الشأن عن نظام معقول للتحقق • وعلى الرغم من انه يمكن لوكالات
التحقيق الوطنية أن تقوم بدور هام بوصفها دور مقاصة للمعلومات ، فانه لا يمكن لوسائل التحقيق
الوطنية أن تشمل كافة جوانب الاتفاقية • ويقتضي الأمر انشاء جهاز دولي ما للتحقق ، تكون نواته
أمانة دائمة محدودة يمكنها أن تعتمد على تعاون عدد كبير من الخبراء العلميين والتقنيين في كافة
أنحاء العالم • وهناك نوعان هامين من الأنشطة لا غنى لهما عن التحقق الدولي هما : تدمير
مخزونات الأسلحة الكيميائية الموجودة ، وتأكيد انه تم فعليا اغلاق مرافق الانتاج ثم ازالتها • ومن
الضروري اجراء مزيد من المناقشات بشأن كيفية التحقق من انه لا يتم في الصناعة الكيميائية المفترض
انها للأغراض السلمية انتاج عوامل أسلحة كيميائية ، ولا سيما العوامل الوحيدة الغرض الشديدة الخطر •

وقد استخدمت منذ لحظة عبارة "التحقق المعقول" • وتذكرنا هذه العبارة بنفس الكلمات
التي استخدمتها منذ أيام الممثل الموقر للاتحاد السوفياتي • وقد شدد أيضا على انه لا ينبغي ان
يغدو التحقق هدفا في ذاته ، وانه ينبغي ان يكون متصلا بصورة وثيقة بنطاق الاتفاقية • وأنا أوافق
على هذا تماما • ولكن التحقق - التحقق "المعقول" - ليس سوى جزء من نظام أعرضه عليكم اليوم •
ويتحتم ان ندقق فيما يراد بكلمة "معقول" • ولا ينبغي أن تستخدم على وجه يتضمن انعدام
أهمية هذا الجزء • ففوة السلسلة تقاس بقوة أضعف حلقة فيها ، ومن ثم فاننا ينبغي أن نسعى الى

تحقق " معقول " كهذا له من القوة والأهمية ما لغيره من الحلقات ، أى الاتفاقية وحالة الوقاية من نتائج الهجمات الكيميائية • ويتعين ان تشتمل حلقة قوية كهذه ، حسبما سبق ان بينت ، على تفتيش موقعي من نوع ما •

وعلى أية حال ، ينبغي ان تنص الاتفاقية على نظام يسمح بالتفتيش بالتحدى • ويمكن ان يستند طلب الاضطلاع بتفتيش كهذا الى أسباب مختلفة عن بعضها بعضا الى حد كبير • ويمكن ، على سبيل المثال ، أن يكون تحليل كيميائي لمياه نهر قد أشار الى وجود بقايا عوامل مثبيرة للأعصاب (أنظر ورقة العمل المقدمة من هولندا CCD/533 المؤرخة في ٢٢ نيسان / ابريل ١٩٧٧ بشأن التحقق من وجود عوامل مثيرة للأعصاب أو المنتجات المكونة لها أو منتجات المصانع الكيميائية التي تدخل في صنعها) • أو أن يكون هناك ، وهذا مثال آخر ، ما يشير الى ان كميات كبيرة من الفوسفور اخذت من الصناعة الكيميائية السلمية • وهناك حالات طارئة أخرى يتعين الاهتمام بها مثل اكتشاف ما يشير الى وجود ذخيرة كيميائية ، وان أسلحة كيميائية استخدمت في مكان ما ، وما الى ذلك • ولا غنى فيما يبدو عن نظام من يتيح الاضطلاع بمشاورات بين الأطراف وكذلك ، عند الاقتضاء ، الاضطلاع بتفتيش دولي • وكثيرا ما تقتضي أنشطة التحقق هذه تحليلا حساسا ونوعيا يتعين ألا يكون ذا طابع تطلي بقدر الامكان • وينبغي تشجيع الدول على الاضطلاع بجهود بحث في هذا الاتجاه •

وقد تم تبادل للآراء في هذه اللجنة بشأن مسألة ما اذا كان يتعين أو لا يتعين ادراج حظر استخدام الأسلحة الكيميائية في الاتفاقية • وأيا كانت نتيجة هذه المناقشات النظرية السى حد ما ، فانه لا ضرورة لتوضيح ان استخدام الأسلحة الكيميائية يعد بمثابة دليل قوى على ان طرفا ما لم يضطلع بالتزاماته بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية • وعليه ، فان اكتشاف استخدام كهذا يمكن أن يشكل الأساس للاضطلاع بتفتيش وفقا لاجراءات تقتضي المزيد من النقاش في هذه اللجنة • وأتطرق الآن الى ملاحظتي الرابعة • ينبغي ابقاء مستوى الوقاية من آثار الحرب الكيميائية في مستوى مناسب أو رفعه الى مستوى مناسب • ولن يكون الاضطلاع بقدر معقول من التفتيش بدون تطفل غير مقبول كافيا الا في ظل مستوى وقاية مناسب • وعليه • فانه يتعين ان يسمح بانتاج كميات صغيرة معقولة من عوامل الحرب الكيميائية مع تقديم اشعارات مناسبة بشأنها الى وكالة التحقق الدولية • ويمكن ان تتاح للدول الأخرى نتائج البحث الانمائي في هذه المجالات الوقائية ، ويمكن ان توفر وكالة التحقق الدولية قائمة بالمعدات وجهود البحث المتوفرة ، ومن ثم يوضع الأساس لمجموعة كاملة من تدابير بناء الثقة •

وسبق أن بينت في هذه اللجنة في العام الماضي انه لا ينبغي ان نتمادى عند معالجة كل عنصر من العناصر المستقلة للاتفاقية • ومازلت أرى انه ينبغي أن يؤخذ هذا في الحسبان • ومن ثم أود أن أكرر ما سبق أن قلته في هذا الشأن في العام الماضي •

قلت أود أن أقدم المقترح التالي لنظركم فيه • ينبغي أن تحقق لا في هذا العام ، بل في وقت ما في المستقبل غير البعيد - النتائج الثلاث التالية ، بوصفها غاية أعمالنا :

- ١ - تعريف مناسب للنطاق ؛
- ٢ - نظام معقول لطرق التحقق ؛
- ٣ - نظام مناسب لتدابير الوقاية •

وإذا أمكن تحقيق هذا ، فسيوفر لنا الأساس لاتفاقية للأسلحة الكيميائية تكون مقبولة لدى جميع الدول • وستفوق مزايا اتفاقية كهذه ، جنباً الى جنب مع التدابير المساعدة التي ذكرتها ، جميع المساوئ والأخطار التي يتضمنها الاحتفاظ بقدرة حرب كيميائية لأغراض الانتقام • وإذا تم قبول هذا المقترح ، فإن الطريق الى وضع اتفاقية للأسلحة الكيميائية لن يكون على ما هو عليه من الوعورة •

ولكن لا ينبغي أن نتمادى في تناول كل عنصر من العناصر المستقلة • ولا ينبغي أن نغدو " سجناء الكمال " • ثم قلت في العام الماضي — مثلما قلت في بداية هذا البيان الذي ألقيته الآن — انه لا فنى عن قرارات سياسية جسورة على أعلى مستوى ، شأن ما كانت عليه الحال بالنسبة لمعاهدة الأسلحة البيولوجية •

وقيل ان الأوضاع الحالية والمناخ الدولي في الوقت الراهن لا تسمح باتخاذ تدابير لنزع السلاح •

وأنا لا أوافق على هذا الرأي • وأويد في هذا الصدد ما قاله منذ عهد قريب السفير أدينيغي ، الممثل الموقر لنيجيريا ، بأن هذا طريق ثنائي الاتجاه • وإذا كانت الأوضاع تؤثر في اتجاه لجنة نزع السلاح ، فإن بوسع لجنة نزع السلاح أيضاً أن تؤثر — بقدر ما على الأقل — في اتجاه الأوضاع • وينبغي أن نسيطر على الأسلحة الكيميائية بأسرع ما في الامكان •

الرئيس : أشكر السفيرين ممثل هولندا الموقر على بيانه كما أشكره أيضاً شكراً جزيلاً على ما وجهه الى رئاسة اللجنة من الكلمات الودية •

السيد فرونييتش (يوغوسلافيا) : سيدي الرئيس ، اسمحوا لي بالنيابة عن الوفد اليوغوسلافي أن أعبر لكم عن أصدق التهاني لتوليكم منصب رئيس اللجنة لشهر نيسان /ابريل • ونود من ناحيتنا أن نؤكد لكم كامل تعاوننا معكم • كما أود أن أهني سفير الجمهورية الديمقراطية الألمانية على العمل الطيب بصورة استثنائية الذي اضطلع به في شهر آذار /مارس حيث خطت اللجنة بلا ريب خطوة حاسمة الى الأمام •

وفي مستهل كلمتي عن البند ٤ من جدول الأعمال بشأن حظر الأسلحة الكيميائية ، أود ان أوضح ان الوفد اليوغوسلافي عرض موقفه المبدئي الايجابي حيال اعداد اتفاقية دولية بشأن الأسلحة الكيميائية ، ليس في اللجنة فحسب ، بل في مناسبات أخرى أيضاً • وأفتتم هذه الفرصة لأؤكد سعي يوغوسلافيا الى اقرار صك دولي يحظر بصورة كاملة وفعالة استحداث ونتاج وتخزين واحتياز ونقل واستعمال الأسلحة الكيميائية والأنشطة الأخرى ذات الصلة بهذه الأسلحة •

ويشير النشاط الذي زاولته اللجنة حتى الآن فيما يتعلق بهذه المسألة الى مدى الحاح هذه المشكلة ، وإذا لم يتفق بسرعة بالغة على حظر هذه الأسلحة فسيظل خطر استعمالها مخيماً •

وأعتقد انه ينبغي للجنة أن تسرع بعملها حيال هذه القضية ، ولا نريد الخوض هنا فني ذكر قائمة مفصلة وكاملة بأولويات المشاكل ، ولكننا نقترح تقسيم النظر في هذه المسألة الى ثلاث مجموعات من المشاكل •

ويجب ان تشمل المجموعة الأولى المشاكل التي ينبغي في رأينا ألا تظل بعد الآن موضوعاً للنقاش داخل الفريق العامل ، إذ انها نوقشت بالتفصيل في جلسات رسمية وغير رسمية في السنوات

الماضية ، ولأنه توجد لها بالفعل صيغ واضحة • ونحن نرى انه يوجد بالفعل اتفاق من حيث المبدأ فيما يتعلق بتلك الصيغ من وجهة النظر المهنية ، ومع ادخال ما يلزم من تحسينات فـي الأسلوب وتحسينات تقنية فانها يمكن أن تصبح جزءاً من الاتفاقية • وتغطي هذه المجموعة من المشاكل القضايا التي نورد ها فيما يلي على سبيل المثال :

- (أ) الحظر على أساس معايير الغرض العام ؛
(ب) معايير السمية ؛
(ج) فئات الأسلحة الكيميائية على أساس معايير الغرض العام ودرجة السمية ؛
(د) حظر نقل الأسلحة الكيميائية أو أى نوع من النشاط يتعلق بانتشار الأسلحة الكيميائية ؛

(هـ) الوقت اللازم لتدمير الأسلحة والمرافق الكيميائية (أو تفكيكها) ؛
(و) انشاء لجنة استشارية ؛

(ز) تبادل (طلب) المعلومات مباشرة أو عن طريق اللجنة الاستشارية ؛
(ح) حقوق السيادة في قبول أو عدم قبول التفتيش في الموقع •

أما المجموعة الثانية من المشاكل فنتكون من المشاكل التي لا اختلاف عليها من حيث المبدأ من الزاوية السياسية والعلمية والمهنية ، ولكن لا توجد بالنسبة لها صيغ مقبولة موضوعياً ومن حيث المصطلحات • وهذه القضايا على سبيل المثال هي :

- (أ) تعريف عوامل الحرب الكيميائية والأسلحة الكيميائية ؛
(ب) التحقق على الصعيد الوطني ، والعلاقة مع اللجنة الاستشارية ؛
(ج) " الجدول الزمني " للحظر (للحظر العام) على أساس نهج " خطوة بخطوة " ؛
(د) تبادل المعلومات بعد نفاذ الاتفاقية ؛
(هـ) " قائمة الكيماويات السامة " — ضمیمة الى الاتفاقية (تشمل عوامل الحرب الكيميائية ، والعوامل الوسيطة ، والمركبات الثنائية ، الخ) ؛
(و) مهام اللجنة الاستشارية — الحقوق والواجبات ؛
(ز) المعايير الاضافية المتعلقة بالمكونات التركيبية والسميات الجديدة ؛
(ح) الاعلان عن الحوادث ؛
(ط) معايير التحديد (ما عدا درجة السمية) •

ويبدو لنا بصفة خاصة ان الاقتراحات الحالية لتعريف عوامل الحرب الكيميائية تحتوي على عناصر مشتركة كثيرة يمكن ان تسهل اعداد ورقة عمل يمكن التوصل الى توافق في الآراء على نصها • بيد اننا نرى انه ينبغي أيضاً تقرير ما اذا كان التعريف ينبغي ان يكون مقروناً بحصر لعناصر معينة مثل نية الاستعمال ، والكيفية ، وطريقة الاستعمال ، والآثار السمية المباشرة وغير المباشرة ، والمفعول السمي الفوري أو البطيء الخ ••• وقد يطلب أيضاً ان يخطي هذا التعريف الأسلحة التي تكون آثارها السمية ذات طابع ثانوي •

بعد ذلك يمكن التعرض لمسألة التحقق الوطني • وهل ينبغي أن يعطى التحقق الوطني اطار عام أم يترك لكل بلد على انفراد ؟ وهل ينبغي فرض معايير على أساليب التحقق ؟ وكيف يتسنى تمكين البلدان النامية من ممارسة الرقابة الوطنية ؟

أما المجموعة الثالثة فتتكون من المشاكل التي لم يتم الاتفاق عليها بصورة مؤقتة ، والتي ستثير اختلافات موضوعية في الآراء من حيث النهج الذي ينبغي أن تسوى به • وتشمل هذه المشاكل على سبيل المثال :

(أ) التحقق الدولي ؛

(ب) التدمير ؛

(ج) الاعلان عن المخزونات والمرافق القائمة ؛

(د) شروط نفاذ الاتفاقية ، الخ •••

وأود أن أشدد على الأهمية الخاصة التي يعلقها بلدى على مشاكل الوقاية التكنولوجية والطبية فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية لتقليل الأخطار الناجمة عن الاستعمال المحتمل لهذه الأسلحة • وهذا هو السبب الذى يحول دون قبولنا لتلك المواقف التي توحى بحظر الأنشطة المتعلقة بالوقاية ، خاصة وان التقديرات تدل على ان عملية تدمير الأسلحة الكيميائية بموجب الاتفاقية المقبلة ستدوم حوالي العقد •

كما نود أن نؤكد ان الطريقة التي قسمنا بها المشاكل الى مجموعات ينبغي ألا تعتبر طريقة نهائية ، لأنه من الناحية المنطقية قد يلزم تجميع بعض المشاكل وتصنيفها الى فئات مختلفة أخرى اثر عملية تفاوض ملائمة • ونحن عندما نقدم هذا المقترح ، وبهدف تحقيق أكبر قدر من الفعالية في أعمالنا ، لا نرمي الا الى عرض احدى المنهجيات الممكنة لتسيير عمل الفريق العامل ، وبالتالي عمل اللجنة ككل ، ويبدو ان هذا هو الأكثر ملاءمة لنا في الوقت الحاضر •

ذلك لأن عمل الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية قد بلغ في رأى وفدى مستوى يجب معه البدء في التفكير المكثف للغاية في التنسيق بين القدر من النتائج التي أنجزها في سياق عمله ، ومضامين الولاية المسندة اليه • ونحن نعتقد ان ولايته الحالية قد استنفدت ، وانه لكي يتم احراز تقدم مكثف متواصل في مجال التوفيق بين المواقف المتخذة حيال أجزاء خاصة في الاتفاقية المقبلة ، يجب علينا التعجيل باتخاذ تدابير لاسناد ولاية جديدة مناظرة اليه • وسوف يبسر ذلك تطور المفاوضات الموضوعية دون عائق من أجل بلوغ اتفاق على الاتفاقية بأسرع وقت ممكن • وفي الختام ، أود أن أعبر عن اعجابنا بالسفير ليد غارد لرئاسته الممتازة للفريق العامل ، وكذلك بالسفير أوكاوا للعمل الممتاز الذي اضطلع به في العام الماضي •

الرئيس : أشكر ممثل يوفوسلافيا الموقر السفير فرونييتش على كلمته ، وعلى العبارات الرقيقة التي وجهها الى الرئاسة •

السيد دي لا غورس (فرنسا) (ترجمة عن الفرنسية) : سيدي الرئيس ، اسمحوا لي باسم وفدى وباسمي شخصيا أن أعبر لكم عن تهانينا وأصدق تمنياتنا لتوليكم منصب الرئاسة في هذه الفترة • ان كل زملائنا يعرفون صفاتكم البارزة ويقدرونها • ونحن نعلم ان لجنة نزع السلاح ستقدم في أعمالها بتوجيهكم الى أقصى مدى ممكن •

وأضيف هنا ان الوفد الفرنسي يختبئ بصفة خاصة اذ يرى في منصب الرئاسة ممثل بلـد تحتفظ معه فرنسا بأواصر تعاون وثيقة وودية بوجه خاص •

ويهمني أيضا أن أعرب مرة أخرى لزميلنا ممثل الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، السفير هيردر ، عن تهاني وفدنا وشكره للفعالية واللباقة التي قاد بها أعمالنا في شهر آذار/مارس •
ويود الوفد الفرنسي ان يعرض اليوم آراءه حول أوضاع عملنا بشأن الأسلحة الكيميائية ، وان يستذكر في ايجاز أيضا موقفه حيال مسألة نزع السلاح النووي فيما يتصل بالمناقشات التي نجريها في هذا الصدد في جلسات فير ريفية •

ان الحكومة الفرنسية تعلق أهمية بالغة على مسألة نزع السلاح الكيميائي ، لأن الأسلحة الكيميائية تمثل تهديدا حقيقيا سواء بسبب قدرتها الفتاكة أو بسبب السهولة النسبية لصنعها واستعمالها •

لذلك حث وفدنا منذ أول دورة لنا على أن تبدأ اللجنة مفاوضات بشأن نزع السلاح الكيميائي ، وأن تقر الأسلوب الذي يبدو لنا أكثر ملاءمة من غيره ، ألا وهو انشاء فريق عامل •
ويسعدنا أن نلاحظ التقدم الذي أحرزه الفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية ، ونود أن نعرب عن اعجابنا برئيسي الفريق على التوالي وهما السفير اوكلوا والسفير ليد غارد ، وذلك لتوجيههما أعماله بكفاءة شديدة • لقد عرف الفريق كيف يستثمر على أحسن وجه امكانيات الولاية المسندة اليه والتي نأمل التوسع فيها ، والتي ينبغي دون شك اعادة النظر فيها عندما يقترب الفريق من مرحلة أكثر تقدما في التفاوض •

لقد حققت المناقشات الأخيرة نقاط اتفاق كثيرة حول التعاريف • كما كشفت أيضا عن الاختلافات في الرأي التي مازالت موجودة بالنسبة لنطاق تطبيق الاتفاقية والتحقق •
والعنصر الأول الذي يتعين تعريفه هو نطاق التطبيق ، لأن مشاكل التحقق تعتمد عليه اعتمادا مباشرا •

لقد عبرت بعض الوفود عن رغبتها في توسيع نطاق التطبيق بحيث يشمل حظر استعمال الأسلحة الكيميائية ، كما نص على ذلك بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ •

ولكننا نرى ان الأهم هو البقاء على التمييز اللازم بين مجالين مختلفين وبين الصكين المختلفين اللذين هما موضوع لهما على التوالي : المجال الأول هو قواعد الحرب ، ويندرج تحتها حظر استعمال الأسلحة الكيميائية ، وهو موضوع بروتوكول جنيف ، والمجال الثاني هو نزع السلاح ، ويندرج تحته حظر صنع واحتياز تلك الأسلحة ، وهو موضوع الاتفاقية التي نناقشها الآن •

وينص بروتوكول جنيف على حظر عام لا استعمال المنتجات السمية في الحرب ، وهذا الحظر يشكل احدي قواعد قانون الحرب •

أما حظر صنع أو احتياز أو تخزين الأسلحة الكيميائية — وهو من تدابير نزع السلاح — فلا يمكن أن ينطبق الا على عدد محدود من المنتجات والمواد المعروفة بدقة ، لأنه في حالة المنتجات الأخرى التي يجرى استعمالها الآن بطريقة مشروعة في الصناعة أو الزراعة ، وان يكن من المستطاع استعمالها كأسلحة كيميائية ، يصعب تجاوز الاعلانات التي تصدرها الدول في شكل احصائيات •
وأخيرا فانه سيفلت من كل القيود صنع وتخزين المنتجات الكيميائية التي لا حصر لها ذات المستوى المنخفض من السمية •

وإذا كنا بصدد ادخال شرط بحظر الاستعمال في الاتفاقية التي سنتفاوض عليها ، فلا مناص من اختيار أحد حلين : اما تكرار الحظر العام الذى نص عليه بروتوكول جنيف ، وهذا ما لا طائل من ورائه ، أو اقرار تعريف أكثر تقييدا ، وذلك من الصعب ايجاده ، وستكون نتيجته اضعاف حجية بروتوكول جنيف . وترى الحكومة الفرنسية ، التي تقوم بدور الوديعة للبروتوكول ، ان القاعدة التي دخلت في قانون الحرب ونصت على الحظر العام لا استعمال الأسلحة الكيميائية تعتبر انجازا قيما يجب الابقاء عليه كما هو .

ان الوفد الفرنسي يعي ويشاطر قلق اولئك الذين يرغبون في اقرار أحكام بشأن التحقق من المخالفات التي قد ترتكب ضد بروتوكول جنيف . ولقد أثبتنا اهتمامنا الايجابي بهذه المسألة في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة ، واشتركنا في تقديم القرار الذي رجت فيه الجمعية العامة من الأمين العام ان يتحقق ، بالاستعانة بالخبراء ، من الادعاءات بوجود مخالفات محتملة . ومع ذلك مازلنا نتساءل عما هو الاطار القانوني الأكثر ملاءمة لأحكام ذات طبيعة دائمة . واذ يضع الوفد الفرنسي في اعتباره الفروق المشروحة أعلاه ، فانه غير مقتنع بأن الاتفاقية التي نتناقش حولها تقدم الحل الأفضل .

وقد قدم اقتراح آخر لتوسيع نطاق الاتفاقية بحيث يشمل حظر امتلاك أو احتياز " قدرة حربية كيميائية " ولدى وفدى تحفظات جدية على هذا الاقتراح . ويبدو لنا التعريف الدقيق لمفهوم " القدرة الحربية الكيميائية " صعبا للغاية ، ويحتمل تفسيرات لا حصر لها بما لا يسمح بادراجه في نص قانوني . فالتفسير الواسع على سبيل المثال قد يكون من غير الصائب الاستشهاد به لتبرير انتقادات موجهة ضد أنشطة معينة ضرورية للاحتفاظ بقدرة على الوقاية من اعتداءات هجومية قد تشن باستخدام أسلحة كيميائية ، وأشار هنا الى انها قدرة سلبية تماما يعتبر بلدى الاحتفاظ بها أمرا بالغ الأهمية لأسباب شرحها وفدنا في عدة مناسبات . فضلا عن ذلك فان مفهوم " القدرة الحربية الكيميائية " يغطي عناصر ، مثل اعداد خطط الدفاع ، والبحوث ، وتدريب الأفراد ، قد يكون خطرهما أمرا غير واقعي لأن التحقق منها مستحيل .

ولذلك يرى وفدى ان علينا ألا نخالي في طموحنا بالنسبة لنطاق الاتفاقية المقبلة لأنـه يعتقد ان ما يمكن التحقق منه هو وحده الذى يمكن حظه أو تنظيمه .

ان تشغيل نظام صارم للتحقق من عدم صنع أو عدم حيازة عوامل وأسلحة كيميائية من المرجح أن يثير مشاكل مستعصية الحل اذا ما طبق على عدد كبير من المنتجات . ينبغى بالتالي التمييز بين المنتجات الكيميائية الفتاكة الشديدة السمية ، والمنتجات الكيميائية الفتاكة الأخرى ، ويمكن اجراء ذلك التمييز بالاستعانة بالتعاريف المقترحة في التقرير المشترك بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٨٠ (الوثيقة CD/112) والتي يجب مع ذلك استكمالها لا يوضح طرق نفاذ هذه المنتجات الى جسم الانسان .

وكما بين الوفد الفرنسي في وثيقة اللجنة CD/116 المؤرخة في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، فانه يقترح ألا يشمل الحظر سوى صناعة المنتجات الشديدة السمية والمواد النوعية التي تصنع تلك المنتجات منها . أى يجب توكي رقابة دولية صارمة جدا على تلك المنتجات . أما المنتجات الفتاكة الأخرى فسوف تخضع لرقابة وطنية ، على ان تلتزم كل دولة بتقديم بيانات احصائية قابلة للاستعمال الى هيئة دولية يتم انشاؤها لهذا الغرض . ويمكن ان تتطلب تفسيرات اذا ما تراكمت مخزونات مفرطة ، كما ينبغى توفير رقابة دولية على المخزونات التي لا مبرر لها الى ان يتم التخلص منها . أما

بالنسبة للمنتجات الضعيفة السمية ، مثل مبيدات الحشائش أو المنتجات المهلثة المستعملة في حفظ النظام العام ، فان وفدى يرى انه لا ينبغي أن تشملها الاتفاقية المقبلة •

وإذا كان الوفد الفرنسي يريد تعريف نطاق الاتفاقية وقصره على قائمة المنتجات المحظورة والمنتجات الخاضعة للرقابة فقط ، فذلك لأنه يتطلع الى ان يكون التحقق من تلك الأحكام فعالاً ، ويعتمد عليه قدر الامكان •

ونظرا للأسباب التي عرضها علينا في الأسبوع الماضي سفير جمهورية المانيا الاتحادية ، فانه يستحيل الاعتماد على المؤسسات الوطنية وحدها في كل بلد طرف في الاتفاقية للتأكد من التطبيق الكامل لكافة أحكام الاتفاقية • لذا ينبغي أن يقام بالاضافة الى الاشراف الوطني اشراف دولي يعهد به الى لجنة تشأ خصيصا لهذا الغرض بموجب الاتفاقية • ويمكن ان تشمل واجبات تلك اللجنة معالجة البيانات الاحصائية التي تقدمها الدول الأطراف في اطار الاتفاقية • وينبغي تزويد تلك اللجنة بالموارد اللازمة من حيث العاملين والمعدات ، كما يمكن ان تتمتع بمكانية الحصول على البيانات التي تتيحها المرافق التقنية الوطنية في الدول الأطراف ، لاسيما فيما يتعلق بالاستشعار عن بعد • ويجوز لها أيضا الاستفادة في الوقت المناسب من مساعدات الوكالة الدولية لرصد التوابع التي مازال انشاؤها قيد الدراسة • وأخيرا وبوجه خاص ينبغي أن تخول تلك اللجنة حق تدبير خبراء لهذا الغرض ، كلما رأت ذلك ضروريا ، للتفتيش الموقعي والتحقيق فيما قد يرتكب من مخالفات •

وسوف تهدف تدابير التحقق الدولية الى التحقق من الامتثال لجانبين مستقلين من جوانب الاتفاقية :

- من جهة أولى ، احترام التعهدات بتدمير المخزونات وازالة المرافق النوعية المستخدمة في الانتاج أو الشحن • وستلخى هذه التدابير بمجرد ازالة موضوعها ؛
- ومن جهة ثانية ، مراعاة التعهدات بحظر صنع وتخزين عوامل الحرب الكيميائية أو الأسلحة الكيميائية ، والتعهد بوقف كل الأنشطة ذات الصلة بها • وهذه التدابير سوف تمارس بصفة مستديمة مادامت الاتفاقية نافذة •

ولن يكون التحقق من تدمير العوامل والذخيرة الكيميائية أو من تفكيك منشآت الانتاج النوعية الا في ظل رقابة في الموقع • أما الأخطار التي أشار اليها البعض ممن يعترضون على مثل هذا التفتيش (الكشف عن طبيعة العوامل التي دمرت ، افشاء أسرار التصنيع لو تم التدمير بالقرب من منشآت صناعية) فتبدو طفيفة ذلك ان غالبية عوامل الحرب الكيميائية معروفة بالفعل ، ولأن منشآت التدمير تقام دائما تقريبا ، لأسباب أمنية ، في مناطق معزولة بعيدا عن المجمعات الصناعية •

ولكي تكون عمليات التفتيش هذه فعالة ، فانه يستصوب تحويل الخبراء الدوليين حق تقصي عملية التدمير وخطط منشآت التدمير • وينبغي أن يخولوا بعد ذلك حق متابعة عمليات التدمير التي تتم في كل منشأة ، ومراقبتها • ولا يجوز الادعاء بوجود أية مشكلة تتعلق بالسرية ، لأن منشآت التدمير يجب ان تزال بعد استيفاء الغرض منها • وهذا التحقق ، نظرا لطبيعته المؤقتة ، يبدو الأسهل من حيث التنفيذ الأكثر مقبولة •

أما التدابير الدائمة التي يجب وضعها بغية التحقق من احترام التعهدات بعدم الصنع أو التخزين ، فستكون ذات نمط مختلف • فهذا التحقق بالفعل لا يتطلب عادة وجود خبراء دوليين

في الموقع • وإنما سيعتمد أساساً على التحليل الذي ستجريه اللجنة الدولية للبيانات الإحصائية التي ستقدمها الدول الأطراف ولكل البيانات الأخرى التي قد تقدمها تلك الدول — بيد أنه في حالة وجود أي شك لدى اللجنة أو إحدى الدول الأطراف حول سلوك دولة أخرى طرف فيما يتعلق بالاتفاقية ، فسيتعين على هذه الدولة إما أن تشرح سلوكها بما يرضي اللجنة ، أو أن تقبل إجراء تفتيش في الموقع •

وإذا أصرت وفود عديدة ، بما في ذلك وفدنا ، على ضرورة قبول كافة الأطراف حسب الاقتضاء ، للتفتيش في أراضيها ، فلا ينبغي اعتبار ذلك دليلاً على وجود ترتيبات منظم • بل إننا على العكس ، نرى أن فتح الحدود أمام التفتيش الدولي يجب أن نعتبره جميعاً تعهداً بالثقة المتبادلة التي يجب أن تتوفر بين أطراف أي اتفاقية لنزع السلاح •

وتعلق الحكومة الفرنسية أكبر أهمية على مسائل سباق التسلح النووي ونزع السلاح ، وتزن الأخطار المترتبة على وجود تلك الأسلحة ، وتعني القلق المشروع الذي يساور المجتمع الدولي في هذا الصدد • ولذلك يرحب وفدي بمبادرة اللجنة بالنظر في هذه المسائل في جلسات رسمية • وقد سبق لنا أن أوصينا بأن تجرى في اللجنة الأولى للجمعية العامة مناقشات من هذا النوع •

إن الشروط الأساسية لنزع السلاح التي وردت في الوثيقة الختامية التي أقرتها الجمعية العامة في ١٩٧٨ تنطبق على نزع السلاح النووي هو الآخر ، وسأذكر في هذا الصدد الاحتفاظ بأمن متكافئ ، والاحتفاظ بتوازن على مستوى تسلح منخفض تدريجياً أو إعادة إنشاء هذا التوازن ، وإيلاء الاعتبار للعوامل الإقليمية •

وبوضع هذه المقدمات المنطقية في الاعتبار ، فإن الأوضاع بالنسبة للمشكلة التي تعيننا تسودها حقيقتان رئيسيتان ، أولاً أن الأسلحة النووية متوفرة بنسبة ساحقة لدى الدولتين الكبريين ، والثانية أن وجود الأسلحة النووية عنصر أساسي في التوازن ، وبالتالي فهو عنصر أمن في الجزء المعني من العالم •

ولذلك فإن كل تقدم صوب وقف سباق التسلح النووي ثم صوب نزع السلاح النووي إنما يتوقف على بذل جهد مزدوج بدأ بالفعل :

جهد من جانب الدولتين الكبريين للاتفاق على تعريف التوازن وعلى الحدود القصوى للتسلح — وهذا هو الغرض من مباحثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية — ثم الدخول في مرحلة أخرى هي التخفيض التدريجي لتلك الحدود القصوى ؛

وجهد يتعين بذله داخل المنطقة الجغرافية لأوروبا من أجل تحسين ظروف الأمن ، ثم تخفيض مستوى الأسلحة التقليدية تدريجياً • وهذا هو الغرض من الاقتراحات التي قدمتها فرنسا — والتي ناقشها مؤتمر مدريد — بالدعوة إلى عقد مؤتمر لنزع السلاح في أوروبا يعني في طوره الأول بأقرار تدابير بناء الثقة •

ولكن الأهداف المنشودة في كلتا الحالتين مترابطة بدرجة وثيقة للغاية : فالتوازن الشامل لا يمكن فصله عن التوازن في أوروبا •

وهذا التوازن المزدوج هو الذي يضمن مفعول الردع • وهو نتاج مكونات عديدة على كلا الجانبين : فكل من الأسلحة النووية والأسلحة التقليدية تكون جزءاً منه ، وإذا تم الالتزام بعدم استعمال العنصر النووي وحده فسينتج عن ذلك اضطراب في التوازن •

وعلى المستوى الشامل - أى مستوى الدولتين الكبريين - فإننا نعي أن الردع النووى انما يرتكز على اقامة توازن شامل • كما اننا على عكس البعض لانتقد ان الردع بمفهومه الحالي يؤدي حتما الى السعي نحو التفوق ، وبالتالي نحو سباق التسلح وما يترتب عليه من أخطار اضطراب التوازن • فالإبقاء على الردع يؤدي عادة الى محاولة ازالة اثار اضطراب التوازن أو محاولة منع هذه الآثار، ويجب ان يكون الردع منسجما مع وقف سباق التسلح والخفض التدريجي للأسلحة • وأملنا أن تضي المفاوضات بين الدولتين الكبريين في هذه الطريق •

ان فرنسا لاتسعى بالطبع من جانبها الى التعادل ، ولكنها تريد توطيد أمنها بأن تزيد في أى نزاع قد تهاجم فيه المخاطر أمام العدو والمحتمل ، وهذا كله في اطار الأوضاع السياسية والاستراتيجية القائمة •

ولقد أثارت وفود كثيرة في مجرى مناقشاتنا في الاجتماعات غير الرسمية أسئلة عن دور اللجنة، وشدت على ان مسائل نزع السلاح النووى تنم المجتمع الدولي بأسره • ولما كان نزع السلاح فسي رأينا موضوعا يهم الجميع فعلا ، فإننا نرى ان اختصاص اللجنة يشمل دراسة هذه المسائل • ولا أدل على ذلك من المناقشات التي نواصلها والتي تشترك فيها خمس دول كبرى حائزة للأسلحة النووية •

غير ان المسؤوليات فيما يتعلق بالتعهد بالتزامات تقع أساسا على عاتق البلدان الحائزة للسلاح النووى • وما ينبغي أن ندرسه هنا ، وفقا لتطور المفاوضات المقبلة ، هو كيف تعرب اللجنة عن آرائها في هذا الموضوع • وأعيد الى الأذهان في هذا الصدد انه نظرا لعدم التناسب بين التزامات القائمة ، فان بلدى سيفكر مليا في تقديم تعهد بالنسبة لأسلحته الخاصة وحدها الا اذا حدث تغير في عدم التناسب هذا نتيجة للمفاوضات بين الدولتين الكبريين • ونحن لانرى مبررا لفكرة التخفيض التدريجي الذى يمكن تطبيقه على أساس التوازن الحالي للقوى • فمثل هذه الصيغة لن تؤدي الا الى ايجاد وضع امتيازي ذى قطبين بعيد كل البعد عن المساواة ، ولا يبرره سواء درجة المسؤوليات أو حاجات الأمن الحقيقية •

وختاما لهذا الموضوع ، فان الوفد الفرنسي لا يحتج على أوجه القصور ولا على الأخطار التي ينطوى عليها نظام الأمن القائم في غالبية على الردع النووى • ولكن هذا النظام له ميزة أنه موجود ، كما أن السلم أمكنت صيانته سنين طويلة في ذلك الجزء من العالم الذى طبق فيه •

ولا يمكننا الغاء أو ابطال فاعلية العنصر النووى في التوازن الشامل ، النووى أو التعادل التقريبي الذى يوجد في جزء واحد من العالم ، وذلك بموجب التزام بعدم استعماله دون أن يشكل ذلك خطرا على الاستقرار والأمن ومن ثم على السلم • ولذلك فان ما ينبغي أن نفعله هو التحضير للتحويلات التي يمكنها أن تؤدي تدريجيا الى اقامة ظروف أمن جديدة لاتفسح مجالا بعد الآن للأسلحة النووية • لقد أشرنا الى عمل مزدوج ، الى جهد مزدوج يمكن أن يؤدي الى التقدم : المفاوضات حول الأسلحة النووية ، والمفاوضات الرامية الى توطيد الثقة والى تخفيض الأسلحة التقليدية في أوروبا • وواضح ان نجاح هذين العملين يرتهن الى أقصى حد بنجاح الجهود الموازية الأخرى الرامية الى تخفيف حدة التوتر ، وتصفية التهديدات ، وانهاء أعمال القوة ، واستعادة الثقة والشعور بالأمن • كما ان مثل تلك الجهود ، والتقدم الذى يمكن أن يتحقق في العلاقات الدولية ، لابد أن تمكن لجنة نزع السلاح أيضا من التقدم بخطى أكثر حسما في الاضطلاع بمهمتها •

هذا وستوقع في الاسبوع القادم في نيويورك اتفاقية بشأن حظر استعمال أسلحة كلاسكية معينة والحد منها • وذلك انجاز هام في ميدان متصل مباشرة بنزع السلاح — ميدان اعترف فيه صراحة بكفاءة لجنتنا في ديباجة تلك الاتفاقية • لنأمل اذن ان تسفر أعمالنا في هذا العام ايضا عن استياف في المهمة الصعبة ، مهمة نزع السلاح • وسيتوقف على هذا الاستياف بدرجة كبيرة نجاح الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المقرر عقدها في العام القادم وأيضا ما قد يكون لدى المجتمع الدولي حتى الآن من ثقة في هذه اللجنة •

الرئيس : أشكر ممثل فرنسا الموقر السفير دي لاغورس على بيانه • وأشكره أيضا على الكلمات الطيبة التي تفضل بتوجيهها الى الرئاسة •

السيد أونكيلينكس (بلجيكا) (مترجم عن الفرنسية) : السيد الرئيس ، أود أولا أن أقوم بما غدا تقليدا في لجنتنا ، وهو أن أقدم تهنئتي وتمنياتي الطيبة الى الرؤساء المتعاقبين • وفيما يتعلق بكم ، فأنا أظلم بهذا بقدر اكبر من السعادة ومن السرور لأن العلاقات بين بلدينا وديسة وواسعة النطاق وعميقة ولا يعكر صفوها شيء بصفة خاصة ، ولأنني على قناعة بأن كفاءتكم وفطنتكم ومعرفتكم بمشاكلنا — المشاكل التي نبحثها — ستتمكنكم من الاضطلاع بنجاح كبير بمهمتكم بصفتكم رئيسا للجنة خلال شهر نيسان / ابريل ، ومن ثم فانكم ستواصلون تقليدا معيننا غدا راسخا في لجنتنا ، لأنه منذ بداية هذه الدورة تولى رئاستنا رؤساء من طراز عال للغاية ، وأود في هذا الصدد أن أنتهز هذه الفرصة لكي أعرب عن تقديري للطريقة الماهرة والذكية التي اضطلع بها السفير هردي أيضا بمهام الرئاسة خلال شهر اذار / مارس • وعندما اضطلعنا بتنظيم أعمال هذا الجزء من دورة عام ١٩٨١ للجنة نزع السلاح ، قررنا تشديد اهتمامنا خلال هذين الاسبوعين على مسألة الأسلحة الكيميائية •

ومن ثم فاني أود أن أغتنم الفرصة المتاحة لنا لأشير الى الأهمية الكبيرة التي يوليها المجتمع الدولي الى ما يتم الاضطلاع به من جهود تستهدف الحظر الكامل والفعال لاستحداث وانتاج وتخزين هذه الأسلحة ووضع ترتيبات لتدميرها • هذا علاوة على ان الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المعرسة لنزع السلاح بينت ان عقد اتفاقية لحظر الأسلحة الكيميائية يمثل واحدا من أشد تدابير نزع السلاح الحاحا •

وتبذل الجهود في الوقت الراهن في محفلين مختلفين ولكن هذه الجهود ، حسبما أوضح تاريخ التفاوض بشأن عدة صكوك دولية ، تكمل بعضها بعضا تماما • وأود أن أشدد في هذا الصدد ، على أهمية التقريرين الأولين اللذين تم تقديمهما الى لجنة نزع السلاح في عام ١٩٧٩ وعام ١٩٨٠ على التوالي ، بشأن التقدم المحرز في المفاوضات الثنائية • وأود أيضا أن أعرب عن ارتياح حكومتي للطريقة التي يضطلع بها الفريق العامل الذي أنشئ في عام ١٩٨٠ ، وتتم تجديده هذا العام ، بأعماله • وقد قام الرئيسان المتعاقبان لهذين الفريقين العاملين بدور هام في هذا الصدد ، وأود أن أبلغ السفيرين أوكاوا وليدغارد مدى امتناننا لهما لما اضطلعوا به من أعمال •

وتنص ولاية الفريق العامل على أن " يعين ، عن طريق البحث الموضوعي ، القضايا التي يجب تناولها في التفاوض بشأن اتفاقية كهذه " • وعليه فانه لاغنى فيما يبدو عن التوفيق بين الآراء المختلفة التي أعرب عنها الى الآن فيما يتعلق بالمسائل التي ينبغي أن تدرج في الاتفاقية •

وفيما يتعلق بنطاق الاتفاقية ، فانه ينبغي ، فيما يبدو لنا ، أن نشدد على العناصر التي يرجح في هذه المرحلة أن يتم الوصول الى توافق في الآراء بشأنها • ونرى ان هذه العناصر

هي حظر استحداث وانتاج وتخزين واحتياز وابقاء ونقل الأسلحة الكيميائية وما يترتب على ذلك من التزامات ، ولا سيما تدويرها •

ومن الأهمية بمكان في هذا الصدد أن نستجلي مسألة التعاريف بأسرع ما في الامكان • وقد قدمت بلجيكا مساهمتها ، شأنها شأن بلدان أخرى ، عندما قدمت في عام ١٩٨٠ ورقة العمل CD/94 التي تم ادخال بعض التعديلات عليها هذا العام ، حسبما هو مبين في الوثيقة CD/CW/CRP.7 • وهذا مجال متشابك الى حد كبير ، ومن غير المحتمل أن نتمكن من النظر في تحديد كافة المواد التي يمكن تمثل عامل حرب كيميائية • وسيتعين ان عاجلا أو آجلا أن نتوقف عن النظر في التعاريف التي ينبغي ادراجها في الاتفاقية •

وعليه ، فهل لا يجب أن تنص على ان تكون هيئة الرقابة التي يتعين انشاؤها بموجب الاتفاقية ، وعلى سبيل المثال ، اللجنة الاستشارية التي تتوخاها المفاوضات الثنائية ، هي المسؤولة عن ذلك التحديد في الحالات غير المنصوص عليها بصورة محددة في الاتفاقية ؟ ومن ثم تكون الاتفاقية غير مثقلة بعدد مفرط من التعاريف التي من غير المحتمل ، على أية حال أن تكون شاملة • هذا علاوة على ان التجربة تظهر لنا انه تم وضع كثير من الصكوك الدولية في مجال نزع السلاح دون أن يدرج في صلب الاتفاقية تعريف دقيق للأسلحة أو العوامل التي تخضع للحظر •

وهناك مسألة هامة أخرى أثيرت ونوقشت هي مسألة ادراج حظر استخدام الأسلحة الكيميائية في الاتفاقية التي نتناولها بالبحث • وان هذا الاقتراح يثير قلق حكومتي التي يهملها عدم العبث بأية حال ، ولو بصورة غير مباشرة ، ببروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ • وترى بلجيكا ان هذا يمثل مسألة استصواب سياسي أساسي •

وعلى الرغم من أن بلجيكا لم تتخذ الى الآن موقفا نهائيا بشأن هذه المسألة ، فانها لا يساورها الشك فيما اذا من الممكن في الواقع تنفيذ هذا الاقتراح عمليا • ومن المؤكد أن بوسعنا أن نوافق على أى صيغة اذا تم توافق في الآراء بشأنها في اللجنة • بيد ان من رأينا انه اذا ظهر ان من الممكن أو الضروري ان تتطرق الاتفاقية المقترحة الى مجال حظر استخدام الأسلحة الكيميائية ، فانه يتعين أن يقتصر في هذه الحالة على اشارة بسيطة الى بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ - كما تم في اتفاقية حظر الأسلحة البكتريولوجية - وتجديد تأكيد سلامتها التامة •

وترى بعض الوفود - من الناحية الأخرى ، انه يمكن بالأحرى اقامة هذه الصلة بين بروتوكول جنيف والاتفاقية التي نتناولها بالبحث ، عن طريق النص في الاتفاقية على تدابير التحقق من الاستخدام دون أن يتم ، في نفس الوقت ، ادراج الاستخدام في نطاق الاتفاقية • وبهنا أن نسمع الآراء الأخرى المتخذة بشأن هذا الموضوع • وبالنسبة لأنفسنا بيد ولنا بصورة أكثر احتمالا اننا سنتخلى عن فكرة ادراج تدابير للتحقق من الاستخدام في الاتفاقية • ومن ثم فاننا نرى ان من الأنسب أن نلتزم تدابير مماثلة تحت رعايات أخرى ، اعتبارا من بروتوكول عام ١٩٦٥ الذي لزم يتطرق الى هذه المسألة •

ونرى ، على أية حال ، ان التحقق المتعلق باتفاقات نزع السلاح الدولية ذو أهمية أساسية • لماذا ؟ ليس ذلك لأننا نوليها أهمية فضولية مرضية لكن لأنه - كما قال جول موش - اذا كان من غير الممكن أن تكون هناك رقابة بدون نزع للسلاح - وهي ملاحظة ردد صداها مؤخرا زميلي السوفياتي - فانه من غير الممكن ان يكون هناك نزع للسلاح بدون رقابة • ولا يمكن فصل

الأمرين عن بعضهما بعضا ونرى انه لافائدة من محاولة الفصل بينهما وتناول واحد قبل الآخر في المفاوضات .

ونرى أيضا ان تدابير التحقق المناسبة - في ظل رقابة دولية فعالة ، وهنا استخدم الصيغة المقدسة - تعزز الثقة في المعاهدات وتساعد في بناء الثقة حيث تفتقد هذه الثقة أو تكون غير كافية ، أو حيث يحوطها جو من الشك .

وقد استمعنا الى الخطاب الذي ألقاه في اللجنة السفير الإسرائيليان في ٣١ آذار / مارس . ونود أن نقول له ان نهجنا حيال مسألة التحقق لا يستند الى مفهوم شك منظم ، ونهجنا ، على العكس ، يستند الى افتراض تحقيق تقدم في التعاون الدولي والثقة في الدول التي تعتبر - شأنها شأن الأفراد - بريئة الى أن تثبت ادانتها . بيد أننا يجب أن نتصور إمكانية حدوث انتهاكات للاتفاقية . ونظرا لأنه لا يمكن أن يسمح للمتهم بأن يكون القاضي في قضيته كذلك لا يمكن أن يترك للدول - على الرغم من احترامنا لها - أن تطبق تدابير الرقابة على نفسها . ونرى لهذا السبب أيضا أن تدابير التحقق الوطنية لا تعد وأن تكون مكملا للتدابير الدولية . هذا علاوة على ان هناك . فيما يبدولنا ، عدم وضوح بشأن التدابير الوطنية فيما يتعلق بهذا الجانب من مسألة الأسلحة الكيميائية . ولاتتعلق هذه التدابير عادة بالتحقق مما يجري خارج الدولة . فهدفها الأساسي هو أن تعتمد الحكومات التشريعات الداخلية اللازمة لتمكينها من ضمان الاحترام التام للحظر في أراضيها . وما من ريب في أن هذه التدابير هامة ، ولكنها لا تساهم في الواقع في تحقيق أهداف التحقق حسبما بينها .

وأرى ان من غير المفيد تقريبا ان ندخل في مناقشات مجردة بشأن موضوع التحقق . ودائما ما كانت تدابير الرقابة ، في اتفاقات نزع السلاح التي عقدت الى الآن ، مناسبة للحظر الخاص الذي تنص عليه .

ويشتمل حظر الأسلحة الكيميائية على جوانب من الواضح أنها ملائمة للتفتيش الموقعي الآلي اليسير ، ومنها على سبيل المثال مسائل تدمير المخزونات وتفكيك أو حتى تحويل مرافق الانتاج .

ومن الناحية الأخرى ، فانه يمكن ، بصدد المسألة الأكثر تشابكا المتعلقة بالتحقق من عدم الانتاج ، أن نتوخى نهجا أكثر " تطفلا " بصورة تدريجية ، أي ان تغد وطرق الرقابة أثر شدة في التدقيق كلما تزايد الشك ، على الرغم من جهود الرقابة . ومن مزايا هذا النظام تفادي الرقابة الدقيقة بلا ضرورة من البداية . ويمكن لنظام كهذا أن يبدأ ، على سبيل المثال . بالتحقق بواسطة التوابع ، ويمكن أن ينتقل ، اذا اقتضى الأمر بسبب الشك ، الى المراقبة الموقعية عن بعد ، ثم الاضطلاع ، اذا كان ضروريا ، بالمراقبة من مكان قريب ، وأخيرا التفتيش الموقعي بأخذ عينات . ومن الضروري لهذا الغرض تقييم ما يسمى طرق التحقق " غير الموقعي " . كما ان التعاون الدولي الموجود الى حد ما بالفعل فيما يتعلق بالتلوث البيئي يمكن أن يوفر أساسا مفيدا لهذا التقييم المشترك . هذا علاوة على أنه لا ينبغي ، حتى في حالة التحقق من عدم الانتاج ، ان يكون التفتيش الموقعي آخر وسيلة ، مع ما تنطوي عليه من اثاره . ويمكن أن يرى أنه أمر عادي ، يضطلع به على أساس انه تحد وبحث موقعي في أن واحد لمرافق الانتاج .

ونحن على ثقة من أنفسنا في تناول هذه المشاكل المتعلقة بالتحقق من حظر الأسلحة الكيميائية ، نظرا لأنها على الرغم من صعوبتها المؤكدة ، فانها ليست مستعصية على الحل .

وعليه ، فحاشا أن يكشف نظام تحقق يتسم بالتوازن والروية في اتفاق لنزع السلاح عن عدم ثقة ، بل انه يمثل ، على خلاف ذلك ، تقدما في التعاون الدولي . وهناك أمثلة لاتفاقات لنزع السلاح لم تستحدث المفاوضات بشأنها قدرا كافيا من تدابير التحقق ، وسبب هذا الاغفال قررت بعض الدول عدم الانضمام الى هذه الاتفاقات . وتبين لنا تجربة قريبة العهد أنه اذا كانت الاتفاقيات قد اشتملت على أحكام بشأن جهاز تحقق أكثر تحديدا لكان من المحتمل أن يستغني المجتمع الدولي عن الاتهامات والشكوك والمشاورات . وهذه دروس ينبغي أن نسترشد بها في التماسنا للتحسينات في وضع اتفاقيات لنزع السلاح في المستقبل .

وفي مسألة التحقق هذه ، شأنها شأن غيرها من الجوانب الهامة للاتفاقية التي نبحثها ، فقد كان من شأن وجود خبراء من مختلف عواصمنا في جنيف ، لمدة أسبوعين أن ساعد في استجلاء عدد من المسائل وتعجيل خطى أعمالنا .

وستكون بلجيكا دائما على استعداد للاضطلاع بمساهماتها في نجاح هذا العمل ، الذي نرجو أن يتحقق سريعا .

الرئيس : أشكر الممثل الموقر لبلجيكا ، السفير أونكيلينكس ، على بيانه وعلى الكلمات الودية بصفة خاصة التي تفضل بتوجيهها الى الرئاسة .

وتقوم الأمانة العامة اليوم ، بناء على طلبي ، بتعميم الوثيقة غير الرسمية التي تتضمن الجدول الزمني للجلسات المقرر أن تعقد ها اللجنة وأجهزتها المساعدة خلال الأسبوع من ٦ إلى ١٠ نيسان / أبريل . وتتلو هذه الوثيقة غير الرسمية برنامج أنشطة الأسابيع السابقة ، باستثناء جلسة اضافية واحدة للفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية ستعقد يوم الاثنين القادم الساعة ١٠/٣٠ . وتذكرون ان اللجنة قررت ، في جلستها العامة الثامنة عشرة بعد المائة ، تخصيص تلك الجلسة للفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية على اعتبار أن قصر الأمم سيكون مغلقا يومي ١٧ و ٢٠ نيسان / أبريل .

فاذا لم تكن هناك أية اعتراضات ، فسأعتبر أن اللجنة موافقة على الجدول الزمني .
وقد تقرر ذلك .

الرئيس : هل لي أن ألاحظ أنه لن تعقد أية جلسات للجنة أو لأفرقتها العاملة فيما بين بعد ظهر ١٦ نيسان / أبريل والجلسة العامة المقرر لها ٢١ نيسان / أبريل . وفي ضوء إعادة توزيع الجلسات للفريق العامل المخصص للأسلحة الاشعاعية والبرنامج الشامل لنزع السلاح الذي تقرر في جلستنا العامة الثامنة عشرة بعد المائة ، فانه لن تفقد أية جلسات للأفرقة العاملة . وحيث انه لا تتقرر بصورة منتظمة أية جلسات عامة لأيام الجمعة والاثنين ، فلن تكون هناك حاجة الى إلغاء أية جلسة عامة .

وأود الآن أن ألقى الكلمة التالية :

استمرار لجلساتنا غير الرسمية المكرسة للدراسة الموضوعية لمسائل محددة تتعلق بالبندين ١ و ٢ من جدول الأعمال ، فستعقد لجنة نزع السلاح يوم الاثنين ، ٦ نيسان / أبريل ١٩٨١ ، جلسة غير رسمية مكرسة للبند ١ (حظر التجارب النووية) ، آخذة بعين الاعتبار الفقرة ٥١ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، لاسيما توصيصة

الجمعية العامة بأن تجرى المفاوضات الثلاثية على وجه الالاحاح ، وبأن تقدم نتيجة هذه المفاوضات كي تنظر فيها بصورة كاملة هيئة المفاوضات المتعددة الأطراف بغية تقديم مشروع معاهدة السـي الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن .

وستعقد الجلسة العامة التالية للجنة نزع السلاح يوم الثلاثاء ٧ نيسان / أبريل ١٩٨١ ، الساعة ١٠/٣٠ .

وأعلن رفع الجلسة .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥

محضر نهائى للجلسة الحادية والعشرين بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، جنيف

يوم الجمعة، ٣ نيسان / ابريل ١٩٨١ ، الساعة ١٥/٣٠

الرئيس : السيد غ • بفايفر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

الحاضرون فى الجلسة

السيد ف • ل • اسرايلىان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>
السيد ب • ب • بروكوفيف	
السيد ل • ا • نعيموف	
السيد ف • م • غانيا	
السيد ي • ف • كوستكو	
السيد ف • يوهانس	<u>اثيوبيا</u>
الآنسة ن • فريرى بيناباد	<u>الأرجنتين</u>
السيد ر • أ • ووكر	<u>استراليا</u>
السيد ر • ستيل	
السيد غ • بفايفر	<u>ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)</u>
السيد ن • كلينغلر	
السيد و • رور	
السيد ج • فشكي	
السيد داروسمان	<u>اندونيسيا</u>
السيد أ • دامانيك	
السيد كاريونو	
السيد ت • أفسار	<u>ايران</u>
السيد ب • كابران	<u>ايطاليا</u>
السيد أ • دى جوفاني	
السيد م • أحمد	<u>باكستان</u>
السيد م • أكرم	
السيد ت • أطف	
السيد ك • أ • دى سوزا اى • سلفا	<u>البرازيل</u>
السيد س • دى كيروز دوارته	
السيد ج • م • نوارفالميس	<u>بلجيكا</u>
السيد اى • سوتيروف	<u>بلغاريا</u>
السيد ر • ديانوف	
السيد ساو لانغ	<u>بورما</u>
السيد نغوى وين	
السيد ثان هتون	

السيد ج • سيالوفيتش
السيد ت • سترويواس

بولندا

السيد ب • لوكيس
السيد ل • ستافينوفا

بيرو
تشيكوسلوفاكيا

السيد م • مدكور
السيد م • معاطي
السيد ه • ثيلكي

الجزائر

الجمهورية الديمقراطية الألمانية

السيد أ • نوک

رومانيا

السيد ه • م • غ • س • باليهكارا

زائير

السيد س • ليدغارد

سرى لانكا

السيد ل • نوربرغ

السويد

السيد يوبي وان

الصين

السيد لن شان

السيد بان جو شانغ

السيد م • كوتور

فرنسا

السيد أ • ر • تيلهاردت

فنزويلا

السيد ه • ارتيغا

السيد أ • أ • اغويلار

السيد ج • سكينر

كندا

السيد ل • سولا فيلا

كوبا

السيد ج • بازوس

السيد س • شيتيمي

كينيا

السيد ج • مونيو

السيد م • ن • فهمي

مصر

السيد أ • غارثيا روبليس

المغرب

السيدة نزعونزالسى • رينيرو

المكسيك

السيد س • هيلر

السيد د • م • سامرهيس	<u>المملكة المتحدة</u>
السيد ج • أ • لينك	
السيد ت • د • انتش	
السيد ل • بايارت	<u>منغوليا</u>
السيد س • أ • بولد	
السيد أ • و • اد ينجي	<u>نيجيريا</u>
السيد و • أ • أكينسانيا	
السيد ت • أغويي — ايرونزي	
السيد أ • ب • فانكاتيسواران	<u>الهند</u>
السيد اي • كوميفيش	<u>هنغاريا</u>
السيد س • غيورفي	
السيد ر • ه • فاين	<u>هولندا</u>
السيد أ • أميرونغن	
السيد ه • فاغنماكرز	
السيد س • س • فلاوري	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد ف • ب • ديسيمون	
السيدة ك • كرينتبرغر	
السيد ش • بيرسي	
السيد ي • أوكاوا	<u>اليابان</u>
السيد ك • شيمادا	
السيد م • فرونتش	<u>يوغوسلافيا</u>
السيد ر • جايبال	<u>أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي</u>
السيد ف • بيراساتيغوي	<u>للأمين العام</u>
	<u>نائب أمين لجنة نزع السلاح</u>

السيد كوميفيش (هنغاريا) (الكلمة بالانكليزية): السيد الرئيس ، اسمحوا لي أن أنتهز هذه الفرصة لاهنئكم بتوليكم رئاسة لجنة نزع السلاح لشهر نيسان / ابريل وأعبر عن اقتناعي بأنكم ستحافظون ، كما فعل أسلافكم الموقرون خلال دورة هذه السنة ، على الجواب البناء والجاد السائد في لجنتنا • وتحقيقا لهذه الغاية ، أقدم لكم تأييد وفدنا الكامل •

وأود أن أعبر عن تقديري للرئيس السابق ، السفير غيرهارد هيردر ، سفير الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، للطريقة الفعالة التي ادار بها أعمال اللجنة في الشهر الماضي ، ولا سيما جهوده الناجحة في توجيه اعمالنا والاسراع بها فيما يتعلق بمسائل نزع السلاح النووي والحظر العام والكامل لتجارب الأسلحة النووية • وقد أصبح هذا نوعا من التقليد الايجابي يحظى بتأييد الجميع ، وأمل أن يتطور باطراد •

وأود أن أتناول ، في بياني اليوم ، موضوعين اثنين هما : أولا ، تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، وثانيا ، مشاكل الأسلحة الكيميائية •

فيما يتعلق بموضوع تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، يرى وفدنا أن من المناسب التشديد على ارتباطه بالموضوع العام موضوع نزع السلاح النووي ، حيث أنه تدبير تبعي محدد الى أن تنجز المهمة ذات الأولوية العليا المتمثلة في نزع السلاح النووي على صعيد عالمي • وفي رأينا أن أي تقدم محرز في طريق ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها له مغزى ثلاثي الجوانب على الأقل • أولا ، أنه سيعزز نظام عدم الانتشار بالقضاء على الحوافز التي تدفع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الى احتياز هذه الاسلحة ، وذلك عن طريق ضمان أمنها بوضع تدابير قانونية دولية • ثانيا ، انه سيكون أيضا حاجزا فعالا يمنع الانتشار الجغرافي للأسلحة النووية ، اذ يحول دون قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بادخال تلك الاسلحة الى اراضي الدول التي تخلو حاليا منها • ثالثا ، انه سيشكل خطوة تقرب اليوم الذي تسعى فيه الدول الى تعزيز أمنها على أساس مبدأ عدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ، على نحو ما هو معلن في ميثاق الأمم المتحدة •

ويسر وفدنا أن يلاحظ أن الفريق العامل المعني بضمانات الأمن السلبية قد تخطى المرحلة الاجرائية من أعماله وبات يركز اهتمامه على المضمون • وهو لا يزال على اعتقاده الراسخ بأن أفضل سبيل فعال لتعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها انما يكمن في اتفاقية دولية بحكم طابعها الالزامي المحدد من وجهة القانون الدولي • بيد أن وفدنا مستعد لمسايرة الجهود المبذولة في سبيل العثور على امكانيات لاتخاذ تدابير مؤقتة تيسر التوصل الى غايتنا النهائية • والنقطة الأساسية في المسألة هي انه ينبغي لأنشطتنا ، كما جاء في قرار الجمعية العامة ١٥٤/٣٥ ، " أن تساعد كل الدول الحائزة للأسلحة النووية على اصدار اعلانات رسمية ، ذات مضامين متعاطلة ، بشأن عدم استعمال الاسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لا توجد مثل هذه الاسلحة في اراضيها ، وذلك كخطوة أولى نحو ابرام هذه الاتفاقية الدولية " •

ويرحب وفدنا بالجهود المبذولة على صعيد الفريق العامل المعني بضمانات الأمن السلبية في سبيل التوصل الى نهج مشترك ممكن أو الى صيغة مشتركة عن طريق تحليل متعمق للاعلانات الوحيدة الجانب الصادرة عن الدول الحائزة للأسلحة النووية والمقترحات التي تقدمت بها عدة بلدان في هذا الصدد .

وفي رأى الوفد الهنغارى أن طابع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي ينبغي تقديم الضمانات لها ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ينبغي تحديده على أساس معايير موضوعية لا تقبل التفسيرات الذاتية من جانب الدول التي تمنح تلك الضمانات . ويمكن أن تشمل هذه المعايير فيما اذا كانت الدول التي ينبغي تقديم الضمانات لها تشكل مصدرا للخطر النووى على الدول الحائزة للأسلحة النووية أو لا تشكل . وهذا يشتمل على عنصرين هما تخلي تلك الدولة المعنية عن احتياز الأسلحة النووية وعدم اقامة أسلحة نووية تابعة لدول أخرى فى أراضيها . والاستثناءات الواردة في الصيغتين المقدمتين من المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية لا تستبعد للوهلة الأولى من هذه الضمانات أى من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . بيد أنها أيضا لا تشمل أيا منها بلا شرط اذا تحتفظ هاتان الدولتان بحق تقرير أنه في حالة نشوب نزاع مسلح ، تكون الدولة المعنية غير الحائزة للأسلحة النووية " مرتبطة أو متحالفة مع دولة حائزة للأسلحة النووية " أو أنها " متحالفة مع دولة حائزة للأسلحة النووية أو مشتركة مع دولة حائزة للأسلحة النووية في شن الهجوم أو دعمه " . وكما نرى ، فان أى دولة غير حائزة للأسلحة النووية ، يمكن أن " تكون مؤهلة " لأن تتعرض لاستعمال الأسلحة النووية اذا ما قررت هاتان الدولتان الحائزتان للأسلحة النووية ذلك بالاستناد الى المعايير المشار اليها أعلاه .

وأود أن أتعرض باختصار لجوانب ضمانات الأمن السلبية المتعلقة بأوروبا . لقد بين مشل الباكستان الموقر في بيانه الذى ألقاه في ٢٤ آذار / مارس ١٩٨١ أن " ما يسمى بأحكام الدفاع عن النفس " الواردة في اعلانات الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي " لها علاقة باعتبارات استراتيجية في أوروبا الوسطى " وعلى هذا " لا ينبغي أن ترقى الى مركز المواصفات العامة في الصيغة المشتركة " . والسفير الباكستاني محق في أن هذه الجوانب تص أيضا أوروبا ولو انها تمس كامل أوروبا ، ولا تقتصر على هذه المنطقة وحدها . أولا ، ان الاستثناءات الواردة في اعلاي المملكة المتحدة والولايات المتحدة قد تصبح في حالة أى دولة غير حائزة للأسلحة النووية . وكون الاهتمام الدولي ينصب على أوروبا والحلفين العسكريين لا يغير من صحة هذا الاستنتاج . ثانيا ، ان المعيار الوارد في صيغة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ينطبق لا على أوروبا وحدها ، حيث أن أوروبا ليست الوحيدة التي فيها دول غير حائزة للأسلحة النووية توجد في اراضيها أسلحة نووية أجنبية ، ولا يمكن استبعاد امكانية أن تصبح بلدان أخرى في هذه الحالة نتيجة الانتشار الجغرافي الممكن للأسلحة النووية . والمعيار الوارد في الصيغة السوفياتية لتحديد المركز اللانوى للدول غير الحائزة للأسلحة النووية يدخل في اعتباره أيضا حالات مثل اسرائيل وجنوب افريقيا اللتين يمكن اعتبارهما في أحسن الأحوال " حالتين استثنائيتين " استنادا الى صيغ أخرى .

وأود أيضا أن أقول بضع كلمات حول مسألة ما اذا كان ينبغي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو لا ينبغي لها أن تتحمل التزامات جديدة بموجب اتفاقية مقبلة . والجواب هو قطعاً لا ،

حيث أن التي لها فعلا مركز دول غير حائزة للأسلحة النووية ليس عليها سوى التعهد بعدم تغيير هذا المركز • ويتعبير أدق بوسع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تفعل ما يلي في إطار وثيقة دولية كهذه :

(١) أن تؤكد مجددا تعهداتها بعدم احتياز أسلحة نووية، أو ربما أن تؤكد تخليها عن احتياز مثل هذه الأسلحة إذا هي لم تفعل ذلك بعد ،

(٢) أن تتعهد بمواصلة ابقاء اراضيها خالية من الاسلحة النووية التابعة للدول الحائزة لهذه الأسلحة •

وأعتقد أن أي من هاتين الصيغتين لا تتضمن أي تعهدات جديدة • وإذا كان تفكيرنا يتجه نحو اتفاقية دولية مقبلة متعددة الأطراف ، فإن التزاما في كلا الاتجاهين يبدو ممكنا •

وبإمكان الدول الحائزة للأسلحة النووية ، من ناحيتها ، أن تتعهد بعدم استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي تخلت عن احتياز هذه الأسلحة ولا توجد في اراضيها أسلحة نووية تابعة لدول أخرى • كما بوسع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتعهد بعدم المبادرة الى اقامة اسلحتها النووية في اراضي الدول التي لا توجد فيها مثل هذه الأسلحة في الوقت الحاضر •

ان النظر الجدى في مثل هذه العناصر يمكن أن يتمخض عن آثار نافعة على الصعيد العالمي بما في ذلك أوروبا • فأغلبية الدول - بما فيها البلدان الأوروبية - خالية من الأسلحة النووية • وان الحفاظ على مركزها كدول غير حائزة للأسلحة النووية وربما تعزيزه باطراد أمر يستحق السعي اليه عن طريق تقديم ضمانات لها ضد استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها وذلك في إطار اتفاقية دولية توضع صيغتها بشكل مناسب واود التشديد بشكل خاص على علاقة هذه القضية بأوروبا • فان أى اتفاق لا يشمل القارة الأوروبية كما اقترح هنا وهناك ، ينطوى على خطر الابتعاد كثيرا عن الهدف الأصلي لتعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والانحراف عن لب المسألة •

وفيما يتعلق بمسألة حظر استحداث ونتاج وتخزين الاسلحة الكيميائية وتدوير هذه الاسلحة أود أن اعبر عن ارتياح وفدنا للمناقشة المفصلة الجارية في نطاق الفريق العامل المخصص المعني واذ اضع في الاعتبار البحث التفصيلي للقضايا والطابع جد التقني للعمل الجارى، أود أن اتناول فقط القضايا ذات الطابع الأعم فيما يتصل ببعض المسائل التي أثيرت اثناء مناقشات الفريق العامل •

ان الوفد الهنغارى لا يزال يحبذ اتفاقية شاملة بشأن الاسلحة الكيميائية تنص على الحظر الكامل والفعال لاستحداث ونتاج وتخزين جميع الاسلحة الكيميائية وتدوير هذه الاسلحة على الصعيد العالمي والتحقق من هذا التدوير على النحو المناسب • كما ان الوفد الهنغارى يرى أنه ينبغي لنا التقيد بالولاية الأساسية المسندة اليها وعدم توسيع نطاق الحظر مهما بدا هذا مخريا في بعض الاحيان • ونرى أن من غير المناسب أن يدرج في نطاق الحظر استعمال الاسلحة الكيميائية • نظرا لأن هذا الجانب قد سوى على نحو مرضى في بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥ • وتكرار نفس الالتزام في وثيقة دولية جديدة قد يبيث البلبلة والتشوش باثارة الشكوك حول وثائق دولية نافذة على نحو فعال وخلق سابقة غير مرغوب فيها • وهكذا فاننا اذ نجعل مهمتنا أكثر صعوبة وتعقيدا ، لا نكسب شيئا سوى مزيد من التعقيدات •

وفي معرض التعليق باختصار على جوانب أخرى من نطاق التطبيق والتعريفات ، يرى وفدنا أن على اللجنة والفريق العامل بوجه خاص أن يبقيا أقرب ما يمكن من هدفنا الأصلي وولا يتنا الأصلية بشأن حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية وتدمير مخزونات هذه الأسلحة • ولا يستطيع وفدنا تأييد المبادرات الرامية الى اقحام عناصر جديدة في هذا الموضوع ، عناصر لا يمكن تعريفها الا بشكل غامض ، ولا صلة مباشرة لها بحظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية ، وذلك لتفادي المزيد من التعقيدات ذات الطابع السياسي والتقني ، التي نواجه ما يكفي منها على ما أظن •

ويتجلى مما خبرناه في الماضي ومن خلال مشاركتنا في أنشطة الفريق العامل ، ان هيكلة نظام تحقق ملائم من أجل معاهدة مقبلة انما تؤلف مشكلة جوهرية • وفي هذا الصدد اسمحوا لي أن أشير الى بعض الاعتبارات الأساسية التي هي ، في نظر وفدنا ، أساسية لنجاح جهودنا • فكما هو شأن جميع الاتفاقات في ميدان نزع السلاح ، ينبغي أن يكون نظام التحقق متناسبا مع نطاق الحظر ، ينبغي أن يسعى الى الهدف الواقعي المتمثل في توفير التحقق الكافي وأن يكون بسيطا في هيكله وشاملا في ابعاده حتى يتيسر تنفيذه • ومن الأهمية الحاسمة بمكان ايضا ، في هذا الشأن ، ان ينطبق نظام التحقق بالتساوي على جميع اطراف المعاهدة ، تلك التي أعلنت عن حيازتها لعوامل الحرب الكيميائية وتلك التي أعلنت عن عدم حيازتها لتلك الأسلحة • وينبغي لنظام التحقق ان يضمن لجميع الأطراف ان الاتفاقية تنفذ بشكل دقيق دون تدخل غير ضروري في الأنشطة السلمية للصناعة الكيميائية أو الحاق ضرر بالمصالح الامنية للمشارك التي لا صلة لها بالحرب الكيميائية •

وهناك تفاهم متزايد ، ونحن نؤيده تأييدا تاما على أن نظاما كهذا للتحقق ينبغي أن يجمع بين وسائل وطنية ووسائل دولية تتيج امكانية التفتيش في المكان نفسه كلما كان ذلك ضروريا ، على اساس طوعي • ويمكن بلوغ هذا الهدف عن طريق لجنة استشارية من الخبراء مكونة تكوينا مناسباً • ويرى وفدنا ان الانطلاق من تلك الاعتبارات لدى القيام بأعمالنا ، وبناء نظام تحقق ملائم على اساسها من شأنهما أن يبسرا الى حد كبير التقدم بأعمالنا وأن يسرعا بتحقيق الحظر الشامل لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير مخزونات تلك الاسلحة ، وهو ما يطالب به المجتمع الدولي منذ أمد طويل ، ويأمل في حدوثة •

الرئيس : (الكلمة بالانكليزية) اشكر ممثل هنغاريا الموقر ، السفير كوميفيش ، على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي خص بها الرئاسة •

السيد تيلهاردات (فنزويلا) (الكلمة بالاسبانية) : نود انتهاز هذه الفرصة لاطلاع موقف وفدنا بشأن عدد من المسائل المتصلة بموضوع الأسلحة الكيميائية ، ولتقديم بعض الأفكار والملاحظات على سبيل الاسهام في الاستعراض الموضوعي لهذا الموضوع الذي يعالجه الآن الفريق العامل المخصص •

١- الأولوية والأهمية

قبل كل شيء، نود أن نكرر أن فنزويلا تولي أولوية عالية لمهمة التفاوض على اتفاقية للأسلحة الكيميائية ووضعها • ولهذا السبب، اشتركنا بنشاط في عمل الفريق العامل المخصص الذي باشر في العام الماضي، برئاسة السفير الياباني أوكاوا، مهمة تحديد المسائل التي ينبغي أن تشملها الاتفاقية والذي واصل بثبات، في العام الحالي، عمله الهام بتوجيه من السفير السويدي ليدغارد • ونود انتهاز هذه الفرصة للاعراب عن تقديرنا لكل من الرئيس الحالي للفريق وسلفه لاسهامهما القيم في عمل اللجنة في هذا المضمار •

وتعلق فنزويلا أيضا بأهمية خاصة جدا على الاتفاقية المقترحة للأسلحة الكيميائية • وكما قلست في بياني الذي القيته اثناء الدورة الأولى للجنة، نرى أن هذه الاتفاقية ستكون أول تدبير حقيقي وفعال لنزع السلاح يعتمد منذ بداية جهود الأمم المتحدة في هذا الميدان لأن الدول التي توقع على الاتفاقية ستتعهدها، للمرة الأولى، بتدمير سلاح لا يشكل مجرد سلاح تملكه الكثير من هذه الدول في ترساناتها، ولكنه يشكل سلاحا استخدم فعلا في الحرب • أن ضرورة اتمام صياغة هذه الاتفاقية في أقرب وقت ممكن تصبح ملحة بصورة متزايدة • وكان يبدو أن هذا السلاح البغيض قد غرق في بحر النسيان بعد تجربة آثاره الفظيعة خلال الحرب العالمية الأولى • ولكن هناك الآن علامات متزايدة لعودة هذا السلاح الى الظهور كسبح مهدد • وفي احيان كثيرة يعرض التليفزيون القوات المسلحة للحلفين العسكريين وهي تقوم بمناورات تشتمل على جنود مجهزين للحرب الكيميائية • ومن الصعب تحديد ما اذا كان المقصود بهذه التدريبات توفير التدريب للهجوم أو للدفاع • ومهما تكن الحالة، فاننا نعتقد، كما أعلن ذلك في الوثيقة CD/167 المقدمة من كندا، بأن أي بلد لا يحتاج الى الأسلحة الكيميائية للأغراض الدفاعية، فيما عدا للانتقام باستخدام نفس النوع من الأسلحة • ونؤيد أيضا الرأي الذي أعرب عنه السفير مكفيل إذ قال يوم الخميس الماضي الموافق ٢٦ آذار / مارس " في حالة عدم وجود [أي] اتفاق، يمكن حدوث سباق للتسلح الكيميائي، وستحدد الأحداث في السنوات المقبلة، ما اذا كان ذلك يحدث أو لا يحدث" • وتؤكد هذا القول المعلومات التي يعلن عنها في كثير من الاحيان بشأن تخصيص مزيد من الأموال في الميزانيات العسكرية لبلدان معينة لتحديث معدات الحرب الكيميائية عن طريق اقتناء اسلحة أكثر فتكا ولكن أقل خطرا في استعمالها •

٢- نطاق الاتفاقية

ونرى ان اتفاقية الأسلحة الكيميائية ينبغي أن تكون شاملة أي واسعة النطاق • وينبغي أن تشمل جميع الأنشطة والموارد والوسائل الممكن استخدامها بغية استعمال الخواص السامة للمواد الكيميائية في الأغراض العدائية أو في النزاعات المسلحة •

ومثلا اشار الى ذلك السفير البرازيلي دي سوزا اي سيلفا وآخرون فان اتفاقية الأسلحة الكيميائية ينبغي أن تتضمن التزامات من نوعين مختلفين، التزامات ايجابية من ناحية — أي التزامات تمثل تعهدا بالقيام بعمل ما، والتزامات سلبية من ناحية أخرى — أي التزامات تتطوى ضمنا على تعهد بالامتناع عن القيام بنشاط ما •

وتنتهي الى الفئة الأولى تلك الالتزامات التي تتعهد الدول بموجبها بالاعلان عما تحسوزه من مخزونات الأسلحة ومنشآت الانتاج • ونعتقد كما حث على ذلك وفد باكستان انه ينبغي الادلاء بهذه الاعلانات فور توقيع الاتفاقية ، وذلك كتدبير من تدابير تعزيز الثقة • ويترجى في نفس الفئة الالتزام بتدمير المخزونات وبتفكيك منشآت انتاج العوامل الكيميائية والاسلحة والذخائر الكيميائية المهلكة ، أو اغلاق هذه المنشآت أو تحويلها الى منشآت انتاج للاغراض السلمية •

واننا نؤيد اقتراح البرازيل الداعي الى وجوب احداث تغيير في التشديد المتبع في عملنا بحيث تعطى الأولوية للالتزامات من النوع الايجابي وخاصة تلك المتعلقة بتدمير المخزونات الخ • ، نظرا لأن هذه الالتزامات هي التي تخص بصورة مباشرة الى أقصى حد الدول التي تملك فعلا هذه الاسلحة • وان هذه الالتزامات ، كما قلنا ، هي التي تجعل من الاتفاقية تدبيرا حقيقيا لنزع السلاح • وبالمثل نؤيد ايضا الاقتراح البرازيلي الذي يدعو الى وجوب انعكاس هذه الفكرة على نحو مناسب في اسم الاتفاقية أو عنوانها •

أما الفئة الثانية من الالتزامات - وهي الالتزامات بالامتناع - فهي تتضمن تلك التي تهدف الى منع ممارسة أى نشاط قد يمكن أى بلد من حيازة أو استعمال الاسلحة الكيميائية • وتشمل هذه الفئة حظر استحداث الأسلحة الكيميائية ، أو انتاجها ، أو تخزينها ، أو اقتنائها ، أو الاحتفاظ بها أو نقلها • وتشمل هذه الفئة ايضا الالتزامات الهادفة الى منع الاضطلاع بأنشطة ، مثل التدريب العسكري الهجومي وما أشبه ذلك ، الذي يمكن أن يساعد بلدا ما على اكتساب القدرة على الاشتراك في أعمال للحرب الكيميائية •

وتقودنا هذه الاعتبارات الى التعبير عن رأينا بشأن مسألة الاستعمال التي هي موضع جدل . ان التقارير والادعاءات الأخيرة بشأن الاستعمال المزعوم للأسلحة الكيميائية في النزاعات في انحاء مختلفة من العالم تجعلنا نعتقد أن الحظر الوارد في بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ ليس فعالا بدرجة كافية • فمن ناحية ، كما تعرف اللجنة ، لا يشمل الحظر الوارد في هذا البروتوكول استعمال العوامل الكيميائية الا عند استخدامها في شكل غازات • وصحيح أن هذه هي أكثر الطرق شيوعا لاستخدام العوامل الكيميائية في الاغراض الحربية ، ولكنها ليست بأى حال الطريقة الوحيدة • ومن ثم ، بينما يظل بروتوكول جنيف صحيحا تماما وينبغي الدفاع عنه بوصفه صكا ذا قيمة وشأن ، لا يمكن انكار انه يشكو من ثغرات ونقاط ضعف تعرضه للانتهاك • ومن ناحية أخرى ، اذا كان صحيحا ، كما جاء في ديباجة البروتوكول ، أن الرأي العام في العالم المتحضر قد أدان بحق استعمال الاسلحة الكيميائية ، لا يمكن الادعاء ، كما فعل البعض بأن حظر استعمال الاسلحة الكيميائية مقبول عموما بوصفه قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي • ولو كان الأمر كذلك ، لكان من الواجب ألا نلاقي أى صعوبة في التوصل بسرعة الى اتفاق بشأن نص اتفاقية الاسلحة الكيميائية •

وبناء على ذلك ، لا نعتقد ان الاتفاقية التي ستكون ثمرة عمل لجنة نزع السلاح ينبغي أن تعزز حظر الاستعمال الوارد في بروتوكول جنيف • وليس لدينا أى اقتراح محدد نقدمه في هذا الصدد ، ولكننا نعتقد ، كما أشار الى ذلك السفير السويدي ليدغارد ، أن هناك عدة طرق ممكنة لاقامة صلة مرضية بين الاتفاقية الجديدة والبروتوكول • ونفضل ان تقام هذه الصلة في احكام

منطوق الاتفاقية • ولدينا مرونة فيما يتعلق بالحل الذي قد يعتمد في هذا الصدد • ومن جهة أخرى ، نعتبر من الاساسي أن يدرج في الاتفاقية نظام مناسب للتحقق من صحة التقارير المتعلقة بالاستعمال المزعوم للأسلحة الكيميائية •

٣- التحقق

وفيما يتعلق بالتحقق ، أود شرح بعض افكار وفدنا بشأن هذه المسألة الهامة التي هي ، كما لن ينكر ذلك أحد ، اصعب المسائل التي تنشأ فيما يتعلق بهذه المفاوضات أو في الواقع بأي مفاوضات أخرى بشأن نزع السلاح •

وكما قيل في كثير من الاحيان ، فان الشرط الأساسي الذي ينبغي أن يستوفيه أي اجراء أو نظام للتحقق هو شرط الفعالية • ولكي يكون اسلوب التحقق فعالا ، ينبغي ان يتفق مع نوع أو طبيعة تدبير نزع السلاح الذي سيطبق عليه •

وفي حالة الاسلحة الكيميائية ، فان واقع ان الاتفاقية التي يجري اعدادها ، كما أعلننا من قبل ، ستشمل التزامات من انواع مختلفة ، بعضها سلبي وبعضها الآخر ايجابي ، بعضها يقضي بالقيام بعمل وبعضها الآخر يقضي بالامتناع عن عمل ، أن هذا الواقع ذاته يجعل معالجة مشكلة التحقق في منتهى التعقيد • فضلا عن ذلك ، فان كون ذلك سيشكل تدبيرا حقيقيا لنزع السلاح يجعل من الضروري التروى في نظام التحقق ووضعه بعناية بالغة •

وفي الوقت نفسه ، ينبغي التسليم بأنه ليس في الامكان بلوغ نظام كامل للتحقق • وهنا بالذات يقتضي الأمر وجود الارادة السياسية وروح التوفيق اللازمين في جميع المفاوضات • واذ اسلمنا بالمبدأ الشعبي القائل ان الأحسن هو عدو الجيد ، سيكون بالتأكيد لزاما علينا ان نقبل حسلا وسطا وأن نوافق على أسلوب للتحقق يكون مرضيا من ناحية ، وفعالا بقدر الامكان من ناحية أخرى •

ولكي يتفق نظام التحقق مع طبيعة تدبير نزع السلاح الذي سيطبق عليه والذي يتضمن التزامات من نوعين مختلفين ، ينبغي أن يكون هذا النظام - اذا استخدمنا عبارة مألوقة لنا من مصطلحات الاسلحة الكيميائية - ثنائى الغرض • وربما يمكننا أن نسميه نظاما ثنائيا •

فمن ناحية ، ينبغي أن يتضمن اجراء - اجراء ينبغي أن يعمل تلقائيا - للتحقق من الوفاء بالالتزامات الايجابية • وسيستتبع ذلك نظاما لاعمال التفتيش لتأكيد صحة الاعلانات المتعلقة بترسانات أو مخزونات الاسلحة ، والذاتر والعوامل الكيميائية ، والمنشآت ، الخ • ، وللتحقق من ان تدمير هذه الترسانات وتفكيك المنشآت او اغلاقها أو تحويلها قد نفذ فعلا •

اما اجراء التحقق الآخر ، الذي ينبغي مباشرته بناء على شكوى ، فيرمي الى التحقق من صحة أى ادعاء بخرق التزام سلبي ما - التزام بالامتناع عن الاضطلاع بنشاط معين • ويتعلق الأمر هنا بحالات يتهم فيها بلد بلداً آخر ، بانتاج اسلحة كيميائية أو باستخدامها ، أو تخزينها ، أو اقتنائها أو الاحتفاظ بها أو الاضطلاع بأي من الأنشطة المحظورة صراحة بموجب الاتفاقية • وسوف تشمل هذه الفئة ، طبعا ، استدام الاسلحة الكيميائية أو استعمالها •

ونحن نعتقد ان نظام التحقق ينبغي أن يجمع بشكل مناسب بين التدابير الوطنية والتدابير الدولية على أن تشكل التدابير الأخيرة نسبة أكبر من التدابير الأولى • وبالإضافة الى ذلك ،

ينبغي أن يلعب التفتيش الموقعي دورا هاما بصورة خاصة • ففيما يتعلق مثلا ، بالتحقق من الاعلانات ومن تدابير التدبير ، يبدو انه من غير الممكن ايجاد اسلوب أنسب من أسلوب المشاهدة المباشرة • وينبغي ان تكون هذه المشاهدة أو هذا التفتيش في جميع الأحوال بعيدة عن التطفل بقدر الامكان ومتفقة مع احترام سيادة الدول ، مع تجنب التدخل غير الضروري في شؤونها الداخلية • ونحن نرى أن الاساس الرئيسي لنظام التحقق الموقعي ينبغي أن يكون افتراض حسن النية لدى جميع الاطراف المتعاقدة • فاذا انطلقنا من افتراض ان جميع الدول تفي بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها ، ينبغي ألا تشعر أى دولة طرف بأى اهانة لها اذا ما طلبت سلطة رقابية التي تكون هذه الدولة ، بمحض ارادتها السيادية ، قد وافقت على انشائها ، الاذن باجراء تفتيش بغية تأكيد أن التزاما ما نفذ أو يجرى تنفيذه ، أو بغية التحقق من ذلك • هذه هي نظرتنا الى الثقة المتبادلة التي ينبغي أن تسود بين الدول الاطراف في الاتفاقية •

وفيما يتعلق بمسألة التحقق ، نرى أن الدراسة المقدمة من وفد كندا في الوثيقة CD/167 مفيدة جدا • كما نرى ان ملخص المسائل المتعلقة بالتحقق الوارد في ورقة العمل CD/CW/WP.10 والذي اعده رئيس الفريق العامل ، مثير جدا للاهتمام • وتتضمن كلتا الوثيقتين مواد سيكون لها فائدة كبيرة عند انتقالنا الى المرحلة التالية من عملنا •

وفيما يتصل بسلطة الرقابة فان تفكيرنا يتفق مع الاتجاهات المقترحة في الوثيقة الكندية ، ونرى أنه ينبغي أن تنص الاتفاقية على انشاء لجنة دولية ذات طابع سياسي وعدد محدود من الأعضاء قابلة للتجديد بصفة دورية ، وتعيينها الجمعية العامة أو مؤتمر الدول الاطراف • ويمكن ان تأخذ هذه اللجنة على عاتقها القيام بزيارات على نحو غير منتظم وكيفا اتفق بغرض التحقق من الوفاء بالتزامات مكلف بها ، ولكنها ستلقى ايضا الشكاوى وتتخذ الترتيبات اللازمة للتحقق من الانتهاكات المزعومة للاتفاقية • وتكون هذه اللجنة مسؤولة امام الجمعية العامة أو مؤتمر الاطراف وتقدم الى هذه الهيئة تقريرا دوريا عن انشطتها • ويكون في امكان هذه اللجنة ان تطلب خبراء لاسداء المشورة والمساعدة اليها عند الضرورة • وأخيرا ، نعتقد انه ينبغي ان تشكل اللجنة بحيث تكون بسيطة بقدر الامكان وان تكون اجراءاتها مرنة حتى تتمكن من انجاز عملها بأقصى قدر من الفعالية •

ونحن لا نؤيد الفكرة الواردة في التقرير الثنائي المقدم من الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي والقائلة ان الدور الرئيسي فيما يتعلق بالتحقق ينبغي أن يخص لمجلس الأمن • ونفضل ان تكلف بهذه الوظيفة الهامة هيئة أكثر ديمقراطية في تكوينها وطابعها التثيلي •

٤- الولاية الجديدة

وأخيرا ، نود ان نقول اننا نؤيد الرأي الذي أعرب عنه السفير ليدغارد في بيانه في ٢٤ آذار/مارس وانقائل انه ينبغي للجنة أن تعتمد دون ابطاء الى توسيع ولاية الفريق العامل بغية تمكينه في أقرب وقت ممكن من البدء في الصياغة الفعلية للاتفاقية • وقرينا سيكون الفريق قد انتهى من استعراضه الثاني للمسائل الموضوعية ذات الصلة بالاتفاقية • ويجدر الاشارة الى أن الولاية المعطاة للفريق العامل محدودة للغاية وتقتصر عمل الفريق على تحديد القضايا التي ينبغي أن تشملها الاتفاقية • وجدير بالذكر ايضا ، انه قد اعطى لهذه الولاية منذ البداية ، تفسير تقيدي منع

الفريق من احراز تقدم نحو مفاوضات حقيقية • ومن الأساسي اذاً أن يعطي الفريق ولاية واسعة بقدر كاف لتمكينه من البدء في العمل التفاوضي الحقيقي الذي ينبغي أن يؤدي الى صياغة صك ملزم دولياً •

ونود اختتام بياننا بالا عراب عن أملنا في أن يتمكن الفريق العامل، بما يعطى له من ولاية جديدة، من التقدم في عمله بسرعة كافية لكي يمكن اللجنة من أن تقدم الى الجمعية العامة، في دورتها الاستثنائية الثانية لنزع السلاح، ان لم يكن نصاً نهائياً، فعلى الأقل مشروعا مصقولا بدرجة كافية لكي نبين للعالم أننا استطعنا القيام بشيء أكثر من وضع معاهدات بشأن أسلحة ليس لها وجود •

الرئيس (الكلمة بالانكليزية): أشكر ممثل فنزويلا الموقر، السفير تايلهاردات، على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها الى الرئاسة •

السيد سامر هيس (المملكة المتحدة) (الكلمة بالانكليزية): سأحدث اليوم عن البند ٤ من جدول أعمالنا، أي عن مسألة الأسلحة الكيميائية • ولكني أود قبل ذلك، يا سيدي الرئيس، أن أعبر عن سروري لتوليكم رئاسة لجنتنا لشهر نيسان/ابريل • واني لعلى ثقة من أن اللجنة ستواصل التقدم بتوجيهكم الحصيف في كل مجالات عملها الهامة، وأؤكد لكم أن وفدنا سيساندكم ويتعاون معكم تمام التعاون • كما أود أن أشكر سلفكم السيد هيردر، سفير الجمهورية الألمانية الديمقراطية الذي عمل بدأب كرئيس لنا في الشهر الماضي •

وإذ أنتقل الآن الى مسألة الأسلحة الكيميائية، أود أولاً أن أعبر عن شكرنا لممثل السويد الموقر على ما أبداه من نشاط وحكمة والتزام في رئاسته للفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية • وتعتبر حكومتي تصفية الأسلحة الكيميائية من ترسانات كل الدول أمراً له أكبر الأهمية • ونحن عازمون على بذل قصارى جهدنا للمساعدة في هذه العملية • وسنولي النقاش الذي دار في هذا الفريق مزيداً من التفكير الجدي • وتستهدف ملاحظاتي الآن ايضاح اتجاه تفكيرنا •

نحن حين نعالج مسألة الأسلحة الكيميائية لا نتناول سلاحاً ممكناً في المستقبل، وإنما أسلحة موجودة في العالم، أسلحة استخدمت في الماضي وترتبت عليها آثار رهيبية • وان المملكة المتحدة قد رأت دائماً أنه لا بد من وجود تدابير تحقق مناسبة وكافية في أية معاهدة لنزع السلاح • وحيثما تكون الأسلحة المعنية موجودة بالفعل يزداد هذا الرأي تعززا ويكتسب أهمية متزايدة • وتعتقد حكومة المملكة المتحدة بأن اتفاقية للأسلحة الكيميائية يجب أن تكون قابلة للتحقق الى حد كاف • فبدون التحقق الكافي، لن تتوافر للدول الثقة في أن اتفاقية كهذه ستراعى • والحق أننا لم نستطع تحقيق تقدم أفضل لأننا أساساً لم نستطع حتى الآن أن نتفق على أحكام تحقق تثق فيها كل الدول • فالتحقق يشكل وسيبقى حجر الزاوية للتقدم •

لذلك أود أن أتوقف بضع دقائق لأبحث مجدداً ما يعنيه وفدنا حين نتحدث عن التحقق الكافي • من الواضح أننا لا نستطيع عملياً أن نأمل في التوصل الى اتفاق على نظام تحقق يمكن أن يوفر يقيناً ١٠٠ في المائة بالامتنال • ومهما يكن ابتكار مثل هذا النظام أمراً مرغوباً فيه، فإننا ندرك أن هذا لن يكون ممكناً • وقد أثبت هذا الواقع بجلاء في الوثيقة CD/CW/WP.9 التي قدمتها كندا الى الفريق العامل للجنة نزع السلاح • ولكن لا بد من أن تكون لدينا أحكام توفر لكل أطراف اتفاقية ما درجة جيدة من الثقة في أن كل الدول الأطراف الأخرى تراعيها • وفضلاً عن هذا، اذا نحن أدرجنا مثل هذه الأحكام، فإنها في ذاتها ستوفر حافزاً لكل الدول على الامتنال كلياً للاتفاق نصاً وروحاً •

فالمسألة اذن هي أية أنشطة ينبغي التحقق منها اذا أريد للدول أن تثق في الاتفاقية وأى شكل ينبغي أن يتخذه هذا التحقق؟ ان المملكة المتحدة ترى أن تدابير التحقق ستكون ضرورية لكل مرحلة من مراحل تنفيذ جميع أحكام الاتفاقية المتعلقة بالا اعلان عن المخزونات ومنشآت الانتاج وتدميرها، ثم بعد

ذلك لرصد امتثال الدول للأحكام التي تحظر الاستحداث والانتاج، بما في ذلك رصد استعمال عوامل الحرب الكيميائية والعوامل الكيميائية الثنائية الغرض في الأغراض السلمية المفيدة المسموح بها. كما ترى حكومة المملكة المتحدة أن من الضروري أن تتطوى الاتفاقية على إجراءات شكوى فعالة.

واني لعل ثقة من أن موقف المملكة المتحدة من هذه المسائل معروف جيدا. لكني أود أن آخذ بعض الوقت لتفصيل واحد أو اثنين من الجوانب الأساسية لهذا الموقف. ففي رأينا أن أحد العناصر الرئيسية لنظام التحقق الكافي هو إنشاء لجنة استشارية. وستكون اللجنة، في نظرنا، فعالة إلى أعلى درجة إذا اقتصر على عدد محدود من الأعضاء، يختارون من بين الدول الأطراف في الاتفاقية. وستقوم هذه اللجنة بالدور الرئيسي في نظام التحقق. وسيكون خبراء الدول الأطراف في وضع يمكنهم من القيام بدور بناء في ضمان مراعاة الاتفاقية. كذلك يتضمن مفهوم اللجنة الاستشارية المتعددة الأطراف استعدادا من جانب الدول الأطراف لتبادل الخبرة والمعلومات والتزام جانب الصراحة في القضايا المتعلقة بهذه المسألة الحاسمة. فتوفر درجة عالية من الصراحة، من التبادل الصريح للمعلومات فيما بين الدول، سيوفر أساسا للثقة. والحق أنني أستطيع أن أمضي إلى أبعد من ذلك فأقول أنه، أساسي لخلق جو الثقة الذي سيلزم التنفيذ اتفاقية بشأن الأسلحة الكيميائية تنفيذا ناجحا.

وقد سبق لبلادي أن طرحت أفكارا بشأن بعض الوظائف التي يمكن أن تؤديها اللجنة الاستشارية. فنحن نعتقد أن عليها أن تحلل وتقيم التقارير والمعلومات التي تقدمها الدول الأطراف، وينبغي أن تتمتع بسلطة طلب معلومات تكميلية عند الاقتضاء، وإجراء تحقيقات. وسوف تنفذ تدابير التحقق المطلوبة وتجري أيضا التفتيش الموضوعي وغيره من أنواع التفتيش المنصوص عليها في الاتفاقية. وسوف تبلغ كل الدول الأطراف بما توصلت إليه، وتتعاون وتتعاون مع السلطات الوطنية المكلفة بالأنشطة الداخلية المتعلقة بتنفيذ أحكام الاتفاقية.

وينبغي ألا تكون اللجنة الاستشارية مجرد هيئة بيروقراطية أو إدارية بل أن تكون أيضا محفلا للتشاور والتعاون فيما بين الدول الأطراف. وسوف تتوفر للدول الأطراف من خلال مشاركتها الثقة في اللجنة ذاتها، وستعني عضويتها الدولية أنها لن تمثل دولة معينة أو مجموعة من الدول بعينها بل ستكون مستقلة وغير متحيزة. غير أن أيا من هذه الأحكام لن ينتقص من حق الدول الأطراف التي لديها شكاوى في متابعة هذه الشكاوى على مستوى سياسي أعلى. لكننا نأمل أن تعني إجراءات التشاور والتعاون أن مثل هذه التدابير ضرورية في الظروف القصوى فقط. وعلى أي حال، فإن اللجنة الاستشارية ستكون وسيلة لتعزيز المزيد من الصراحة والثقة فيما بين الدول، وهو ما ترغب فيه المملكة المتحدة بشدة.

وبالطبع، فإن اللجنة الاستشارية لن تعمل من تلقاء ذاتها. وسيكون للدول الأطراف حقوق كما ستكون عليها التزامات. وقد سبق أن أشرت إلى ضرورة الصراحة، وأود أن أعرض بقدر أكبر قليلا من التفصيل الشكل الذي يمكن أن تتخذه هذه الصراحة. في المقام الأول سوف تصدر الدول اعلانات عد توقيعها للاتفاقية أو انضمامها إليها. وقد اقترح البعض أن تصدر هذه الاعلانات قبل التوقيع، وربما حتى أثناء التفاوض بشأن الاتفاقية. وتلك امكانية قائمة. فلو أرادت دولة ما أن تصدر مثل هذا الاعلان قبل عقد الاتفاقية، فاني على ثقة من أن سلطات بلادي سترحب بذلك كعلامة على زيادة الثقة. ولكن وضع دولة ما من حيث المقدرة الحربية الكيميائية يمكن أن يتغير بسرعة بالغة، كما أوضحت ذلك الوثيقة CD/142 المقدمة من الوفد السويدي. لذلك، تعتقد المملكة المتحدة أن خير وقت لصدر الاعلانات هو وقت بدء سريان مفعول الاتفاقية، أو بعد ذلك بقليل، بحيث ان الدول التي تنضم إليها، تستطيع في ذلك الحين، أن تقدم وتتلقى أحدث المعلومات.

وفي رأينا أن هذه الاعلانات لا بد من أن تكون محددة وتفصيلية ، ولا بد من أن تذكر أولاً ما اذا كانت دولة ما تمتلك عوامل وسوابق وذخائر الحرب الكيميائية ، ثم تقدم تفصيلات عن أنواع العوامل التي لديها وكمية كل نوع . وبالإضافة الى ذلك ، لا بد من ذكر موقع وأنواع كل منشآت إنتاج الأسلحة الكيميائية . ولا بد للدول كذلك من أن تصدر اعلانات في نفس الوقت أو بعده بقليل عن أنواع وكميات العوامل التي سيحتفظ بها للأنشطة المسموح بها ، ومنشآت الإنتاج التي ستستبقى لهذا الغرض . والى أن يتم تدوير كل مخزونات ومنشآت الأسلحة الكيميائية ، ينبغي إصدار اعلانات أخرى دورية ، وبالنسبة لعوامل الحرب الكيميائية التي سيحتفظ بها للأغراض السلمية ، قد يلزم إصدار اعلانات سنوية . وستقوم اللجنة الاستشارية بمعالجة هذه الاعلانات التي ستشكل أساس عملها اللاحق في التحقق من الالتزام بالاتفاقية .

وسوف تقع على عاتق الدول الأطراف واجبات مختلفة فيما يتعلق باللجنة الاستشارية . فالدول حين تشارك في اللجنة تعترف بقيمة التعاون . ولا بد من توسيع هذا التعاون المتجاوز مجرد التبادل المباشر للبيانات . وسوف تكون هناك أيضاً حاجة الى احكام عن قدر من التفتيش الموضوعي لضمان أن شروط الاتفاقية قد روعيت وتراعى وأن الاعلانات الصادرة كانت دقيقة ، وأن المخزونات قد دمرت وان منشآت الإنتاج قد فككت . وقد رأت بعض الدول أن من المؤسف اعتبار مثل هذه التدابير ضرورية . ونحن نعتقد أنها ضرورية - ونعتقد كذلك أنها توفر أيضاً فائدة ايجابية إذ تتيح للدول طريقة لازالة أية شكوك متبقية وتعزيز الثقة . وفي اعتقادنا ، أن هدف نظام التحقق في اتفاقية للأسلحة الكيميائية ينبغي أن يكون ضمان عدم إثارة مثل هذه الشكوك أو ضمان امكان تبديدها فوراً اذا ما ظهرت . ومن الواضح أننا لا نستطيع أن نأمل في فرض رقابة على الصناعات الكيميائية في العالم - فالموارد والنفقات اللازمة لذلك ستكون هائلة . لكن من الصحيح انه ينبغي ايلاء كل الاعتبار لفتح مجالات النشاط المحددة التي يمكن ان تثير القلق والشك امام التفتيش غير المتحيز والمنجز وفقاً لما يليه الضمير . فاذا لم يكن هناك ما يخبأ فأى اعتراض يمكن أن يثور على ذلك ؟

وقد ألمح البعض الى أن التفتيش سيكون غير مقبول لأنه قد يتضمن انتهاكا للأسرار التجارية لكنني اعتقد ان أعضاء هذه اللجنة سيوافقون على أنه حيثما يتعلق الأمر بأسلحة يمكن أن تكون رهيبة الى هذه الدرجة ، وعند ما تكون المخاطرة كبيرة الى هذا الحد ، لا يمكن ان نسمح لأنفسنا بأن تحرفنا هذه المشكلة عن هدفنا . نستطيع أن نقبل بأن المحافظة على الاسرار التجارية أمر هام - لكنني على ثقة من أننا نستطيع أن نجد الطرق الكفيلة بالمحافظة على الأسرار التجارية فسي ذات الوقت الذي تتخذ فيه كل الخطوات الضرورية لتعزيز القضية الأكثر حيوية ، قضية الثقة فسي اتفاقية الأسلحة الكيميائية . وستكون تجربة جمهورية ألمانيا الاتحادية في ميدان التفتيش على منشآت الإنتاج التجاري ذات قيمة حين ننظر بالتفصيل في هذا الموضوع . وستعرض المملكة المتحدة المزيد من أفكارها عن هذا الجانب في مرحلة لاحقة .

وأود أن أنتقل الآن الى مفهوم جديد نسبياً جرت مناقشته بجديّة للمرة الأولى في هذا العام في الفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية ، وهو الاقتراح السويدي الداعي الى توسيع مدى المعاهدة لتشمل مجالات تتعلق بالقدرة الحربية الكيميائية الهجومية مثل التخطيط والتنظيم والتدريب . وقد عرضت أفكار الوفد السويدي بقدر من التفصيل في الوثيقة CD/142 . وهذا اقتراح

شيق وبعيد المدى ، وان كان يثير عددا من المصاعب • وما زالت سلطات بلادي تدرسه بالتفصيل لكنني أود الآن أن أدلي ببعض الملاحظات الأولية بهذا الشأن •

ان حظر ما يمكن أن أسميه بالعناصر المذهبية ، في مقابل العناصر المادية للقدرة الحربية الكيميائية الهجومية ليس في نظرنا النقطة المركزية أو الأساسية لا اتفاقية الاسلحة الكيميائية • انه أقرب في طبيعته الى تدبير يستهدف تعزيز الثقة - وفي هذه الحالة الثقة في أن دولة طرفا في الاتفاقية لن تفسخها فجأة في موعد لاحق • ففي مرحلة أولى ، كما أفهم ذلك ، ستصدر الدول اعلانات عن أي جوانب للقدرة الحربية الكيميائية قد تكون لديها • وفي مرحلة ثانية ، سيدعى المراقبون الى حضور المناورات العسكرية بوجه عام ، والمناورات التي تتضمن التدريب على العوامل النووية والبكتريولوجية والكيميائية بوجه خاص • وفي الحالة الأخيرة ، سيسمح للمراقبين برصد الاتصالات الالكترونية • وفي المرحلة الثالثة ، ستصدر الدول تعليماتها الى قواتها المسلحة بعدم القيام بأي نشاط جديد مرتبط بشكل محدد بحيازة القدرة على اجراء عمليات هجومية للحرب الكيميائية • وأخيرا يمكن أن توجد أحكام بشأن تبادل المعلومات ، وبشكل أكثر أهمية ، بشأن التفتيش الموضوعي على المنشآت العسكرية ومخزونات الذخائر والمطارات • تلك هي الصورة التي فهمنا بها الاقتراحات الواردة في الوثيقة CD/142 والمفصلة في الوثيقة CD/CW/WP.7.

ان هذا اقتراح معقد وتفصيلي • وقد أيدت المملكة المتحدة في الماضي استخدام نظام يعزز الثقة لمساعدة الدول على اعداد اتفاقية للأسلحة الكيميائية ولا عادة طمأنة الدول بشأن الامثال لمثل هذه الاتفاقية عند ظهورها الى حيز الوجود • لكن الأفكار الواردة في الورقة السويدية ذات طبيعة مختلفة الى حد ما عن هذه الاقتراحات السابقة ، وتحتاج الى تفكير دقيق جدا • وتؤيد المملكة المتحدة وضع نوع من نظام لتعزيز الثقة مرتبط بحظر الأسلحة الكيميائية - والواقع أننا قد أيدنا بعض الاقتراحات السابقة في هذا الميدان • لكننا نحتاج الى أن ن فكر بدقة في هذه المسألة • وأنا أتساءل في المقام الأول عما اذا لم تكن الاقتراحات من التعقيد بحيث لا يمكن ادراجها في اتفاقية ستكون وظيفتها الأولى الحيوية حظر حيازة الاسلحة النووية • والمفاوضات بشأن اتفاقية قاصرة على هذا الغرض ستكون مهمة بالغة التعقيد ، كما رأينا من المناقشات المطولة التي جرت في هذه اللجنة ، ومن الجهود التي بذلتها الدولتان العضوتان في هذه اللجنة اللتان أجرتا مفاوضات ثنائية • وينبغي أن نسأل أنفسنا عما اذا لم يكن من الأفضل ان تعالج بصورة منفصلة التدابير التي تتجاوز تلك التي هي أساسية للوظيفة الرئيسية للاتفاقية • وبهذه الطريقة ربما يمكن تقادي المزيد من التأخير في سير المفاوضات بشأن حظر الأسلحة الكيميائية •

وثانيا ، اعتقد ان علينا أن نسأل أنفسنا عما ستحققه التدابير التي اقترحتها الوفد السويدي • هل ستعزز الثقة فعلا في نظام المعاهدة ؟ نستطيع أن نرى أنه اذا كانت كل دولة من الدول الأطراف في اتفاقية على ثقة من أن جميع الدول الأطراف الأخرى قد كفت كليا عن كل تخطيط أو تدريب أو تنظيم متعلق بعمليات الحرب الكيميائية الهجومية ، فستزداد الثقة • ولكن بالرغم من درجة الصراحة العالية التي تتطلبها التدابير المقترحة في الوثيقة CD/142 فاننا نشك فعلا فيما اذا كان من الممكن أبدا التأكد من أن كل الأنشطة المذهبية المرتبطة بالأسلحة الكيميائية الهجومية قد توقفت •

وثالثا ، - بالنظر الى عدد البيانات التي ألقيت بالفعل في الفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية ، نعتقد أنه لا بد أيضا من أن تكون هناك بعض الشك في امكان ان يقبل التدابير المقترحة عدد من الدول التي يعد انضمامها الى اتفاقية للأسلحة الكيميائية أمرا أساسيا تماما . ونرى أنه يحسن بنا ونحن نتابع المفاوضات من أجل اتفاقية للأسلحة الكيميائية ، أن نقتصر على المسألة الأساسية ، مسألة حظر استحداث وإنتاج وتخزين هذه الأسلحة .

وأخيرا أود أن أقول أن المملكة المتحدة ترحب بالعمل الذي تم داخل الفريق العامل المخصص في هذه الدورة . وبوجه خاص ، وجدنا مجموعة أوراق العمل التي قدمها الرئيس مفيدة للغاية في تنظيم مناقشة هذا الموضوع الهام . غير أننا نشعر أن الفريق العامل لم تتح له الفرصة الكافية لمناقشة هذه الأوراق بالقدر اللازم ، وبالأحرى ، للتوصل الى نتائج قاطعة . ويمكننا الاستفادة من العطلة القادمة للنظر مجددا في عدد من النقاط الهامة ونأمل أن نستطيع تقديم اسهام أكثر تفصيلا في الجزء التالي من الدورة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية): أشكر ممثل المملكة المتحدة الموقر ، السفير سامر هيس على بيانه وعلى الكلمات الرقيقة التي وجهها الى الرئاسة .

السيد سكينر (كندا) (الكلمة بالانكليزية): سيدي الرئيس ، قدمت كندا في عام ١٩٧٤ الى لجنة نزع السلاح ، في الوثيقة CCD/434 ، عرضا أوليا للخبرة التي اكتسبتها في مجال التخلص من امدادات الأسلحة الكيميائية التي خلفتها الحرب العالمية الثانية . وننوي اليوم اكمال معلومات اللجنة حول هذه العملية بتقديم ورقة عنوانها " التخلص من العوامل الكيميائية " CD/173 تحتوي مزيدا من التفاصيل .

ان كندا لعلى يقين من أن هذه الورقة ستسهم في المناقشات الموضوعية التي أجريناها في اثناء هذه الفترة التي ركزنا فيها الانتباه على الأسلحة الكيميائية والمشاكل المتعلقة بابرام اتفاقية محتملة . وفي هذا الاطار ، نعتقد أن مشاكل تدوير المخزون والتحقق من هذا التدوير هي حقيقة بما يكفي لتبرير تقديم تلك الورقة .

وتحتوي ورقة كندا أيضا دراسة استقصائية مختصرة حول طرائق تدوير العوامل الكيميائية وتبين هذه الطرائق تنوع العمليات التي يمكن اجرائها ، والطبيعة المعقدة لتقنيات أخذ العينات وعمل التحاليل الكيميائية التي ستكون ضرورية اذا تطلب الأمر اجراءات تحقق مشدد للتعرف على كمية ونوعية المواد التي يتم تدويرها باستمرار .

وفي ختام كلمتي عن تقديم هذه الورقة ، أود الاشارة الى أن محتواها تقني . ونحن نعتقد ان الأمور التقنية مثل تلك المحتواة في هذه الورقة ينبغي عرضها على هذا المحفل ، كلما أمكن ذلك ، حتى تكون قاعدة صلبة يمكننا أن نبني عليها مزيدا من التقدم في الميدان الصعب ، ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

السيد أدينيبي (نيجيريا) (الكلمة بالانكليزية) : سيدي الرئيس ، اسمعوا لي أن أعبركم عن أصدق تهاني وفدنا بمناسبة توليكم منصب رئيس لجنة نزع السلاح لشهر نيسان / ابريل . فحصلتكم من الخبرة في الشؤون الدبلوماسية سنؤول بفائدة جمعة على هذه اللجنة ، وها هو وفدنا يتعهد بتقديم كامل تأييده لكم . وأود أيضا أن أشكر سلفكم ، السفير هيردر ، على العمل الرائع الذي اضطلع به في شهر آذار / مارس الطويل .

ان المداخلات الكثيرة التي ألقاها على مسامح اللجنة الأعضاء والمراقبون على السواء لدليل على الأهمية المعلقة على البلد ٤ من جدول أعمالنا • فالأسلحة الكيميائية هي أخطر أسلحة التدمير الشامل بعد الأسلحة النووية مباشرة • وكان هذا رأى وفد فنلندا في إحدى جلساتنا •

وأخر قرارات الجمعية العامة بشأن هذه القضية ، القرار ١٤٤/٣٥ باء ، بحث في فقرته الثالثة ، لجنة نزع السلاح على القيام ، اعتباراً من بداية دورتها التي ستعقد في عام ١٩٨١ ، بمواصلة المفاوضات بشأن وضع اتفاقية متعددة الأطراف للحظر الكامل والفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة بوصفها مسألة ذات أولوية عالية ، آخذة في الاعتبار جميع المقترحات القائمة والمبادرات المستقبلية • ولكن هذه الصيغة التي تم التفاوض عليها بدقة لا تعبر تعبيراً كاملاً عن القلق البالغ الذي يساور الرأى العام الدولي لعدم التوصل بعد الى ابرام اتفاقية بشأن الأسلحة الكيميائية •

ويجدران نعيد الى الأذهان أن الجمعية العامة ، في اعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح ، دعت لجنة نزع السلاح الى أن تبذل كل جهد على وجه الاستعجال بغية التوصل الى اتفاق ، وتقديم نصوص متفق عليها ، حيثما أمكن ذلك ، قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، نصوص تتعلق بمعاهدة لحظر استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدميرها •

ولطالما واكبتنا مشكلة وضع اتفاقية بشأن حظر الاسلحة الكيميائية • وقد أحرزت اللجنة ، منذ انشاء الفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية في العام الماضي ، تقدماً ملحوظاً في مجال توضيح كثير من العناصر التي ينبغي ادراجها في اتفاق بشأن الحظر الفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدميرها • وفي هذا الصدد ، ينبغي اسداء الشكر الى السفير ليدغارد لقيادته النشيطة • وقد توفرت الآن مواد وأوراق عمل كثيرة أمام الفريق العامل المخصص تمكنه من استهلال طور جديد من المفاوضات الجادة حول هذا البلد • ولن يتم عقد اتفاقية إلا اذا بدأ الفريق العامل المعني بهذا الموضوع في التفاوض على نص لها • ومن الواجب الآن تحويل الفريق العامل صلاحيات موسعة •

وينبغي لي أن اعيد الى الأذهان ما ورد في الفقرة الثامنة من ديباجة اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدميرها ، التي عقدت في ١٩٧٢ ، من اعتراف واضح بأن الاتفاقية تمثل خطوة أولى صوب اجاز اتفاق على تدابير فعالة لوضع اتفاقية بشأن حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية وتدميرها •

وبديهي أن التحقق هو احدى القضايا الهامة في سبيل التوصل الى اتفاق على اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية • ووجود كثير من الخبراء في مختلف الوفود طيلة الأسبوعين الماضيين قد أسفر عن دراسة فعالة لهذا الموضوع ، وظهرت أوراق عمل هامة نذكر منها الورقة CD/167 المقدمة من كندا والتي تستحق دراسة مستفيضة •

ويؤيد وفدنا الرأى المعبر عنه في الفقرة ١١ من التقرير المشترك السوفياتي - الأمريكي عن التقدم المحرز في المفاوضات الثنائية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية (الوثيقة CD/112) ، والسدى مؤداه ضرورة ادراج جملة من وسائل التحقق الوطنية والدولية في أى اتفاقية تقترح لحظر الأسلحة الكيميائية •

ويدهي أنه يتعين التفاوض بطريقة أكثر شمولاً حول طبيعة هذا النظام العثنى للتحقق وتوحيده • وتعتقد أن بالامكان عمل ذلك في المرحلة المقبلة من المفاوضات التي ستجرى في إطار الفريق العامل • ونلاحظ هنا التقاء الآراء حول الجدوى التقنية لبعض وسائل التحقق ، ولكن المشكلة في هذا الصدد هي مبلغ الاقحام الذي سيسمح به • وبهذه المناسبة ، كانت كلمة الاستاذ فيرنسكي من جمهورية ألمانيا الاتحادية مفيدة جدا • فقد ذكر ما يلي أمام الفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية في ١ نيسان / أبريل ١٩٨١ :

" ان الصناعات الكيميائية في بلدى ، والتي تأتي في المرتبة الرابعة بين أكبر الصناعات في العالم ، قد خضعت للتفتيش الموضوعي طيلة ربع قرن ، دون أن تضطر الى افشاء أسرار الانتاج " •

ينبغي أن يسهم هذا الرأي في تهدئة مخاوف البلدان التي توجس خيفة من الطبيعة الاحامية لعمليات التفتيش الموضوعي •

ويعلق وفدنا أهمية على ادراج تدمير مخزونات الأسلحة في اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية • وستكون لعمليات التفتيش الموضوعي على هذا النشاط أهمية حيوية خاصة وأن الوسائل التقنية الوطنية التي تستخدمها الوكالات الوطنية لن تعطي ضمانا كافيا ولن توحى بثقة كافية للطرف الأخرى في الاتفاقية ، وبالتالي قد يتطلب الأمر وسائل إضافية •

ان الاعلان عن المخزونات القائمة ومنشآت الانتاج يعتبر هو الآخر من المكونات الحيوية في أى صك فعال • ولذا يعتقد وفدنا أن توقيع الاتفاقية من جانب دولة حائزة لأسلحة كيميائية ينبغي أن يقرن باعلان عن المخزونات ومنشآت الانتاج وإذا لزم الأمر ، باعلان سلبى من جانب الدول غير الحائزة لمخزونات أو منشآت انتاج • وفور ما يبدأ سريان مفعول الاتفاقية ينبغي تفكيك منشآت آلات الانتاج تلك • وان تمويل منشآت الانتاج ، حتى وان يكن قابلا للتحقيق من الناحية الاقتصادية ، سوف يخلق مشاكل خطيرة فيما يتعلق بالتحقق ، وقد يثير الارتياح • وعلاوة على ذلك ، فور سريان مفعول الاتفاقية ، ينبغي اتخاذ خطوات للبدء في تدمير المخزونات بحيث يتم تدميرها بالكامل في حدود الاطار الزمني المتفق عليه في الاتفاقية • ولا شك في أن ذلك الجدول الزمني سيكون موضوع مفاوضات في المرحلة التالية من مهام الفريق العامل •

وينبغي أن يكون للجدول الزمني وكذلك للصلة الرابطة بين الاتفاقية الجديدة وبروتوكول ١٩٢٥ اثر على مستوى الأنشطة الوقائية التي يجب أن تسمح بها الاتفاقية • وبالرغم من أن بروتوكول ١٩٢٥ حظر فعلا استعمال الأسلحة الكيميائية ، فان وفدنا لا يرى صعوبة قانونية أو أى صعوبة أخرى في ادراج حظر الاستعمال في الاتفاقية المقترحة للأسلحة الكيميائية • بل اننا نرى أن حكما كهذا سيزيد من تعزيز بروتوكول ١٩٢٥ ، وستكون فيه فائدة خاصة إذ حتى لو كان حظر الانتاج فوراً فستبقى هذه الأسلحة في حوزة اصحابها طيلة الفترة الواقعة بين بدء سريان مفعول الاتفاقية وانقضاء الزمن المحدد للتدمير الكامل • ونؤيد كذلك الآراء التي عبرت استراليا عنها في هذا الصدد • ويبدو لوفدى أن المبرر الوحيد لمزاولة أنشطة دفاعية بعد بدء سريان مفعول الاتفاقية هو احتفاظ البلدان الحائزة للأسلحة الكيميائية بهذه الأسلحة لبعض الوقت بعد سريان مفعول الاتفاقية • بيد أنه لا ينبغي السماح بمزاولة هذه الأنشطة الدفاعية بعد انقضاء الجدول الزمني المتفق عليه لتدمير جميع المخزونات •

واسمحوا لي أن اختتم حديثي بكلمات مثل هولندا الموقر السفير ريكارد فاين • فقد ذكرنا في كلمته أمام اللجنة يوم البارحة ، في ٢ نيسان / أبريل ١٩٨١ ، بالبلاغ المشترك الصادر في ١٩٧٤ والذي أكد فيه من جديد رئيسا الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي اهتمامهما بالتوصل الي صك دولي فعال من شأنه أن يزيل من ترسانات الدول أدوات خطيرة للتدمير الشامل مثل الأسلحة الكيميائية • لقد قال السفير فاين " ويحدونا الأمل الصادق في أن تسود بسرعة مرة أخرى الشجاعة السياسية ذاتها والحصافة السياسية ذاتها وان تقودا صوب هدفنا المشترك ألا وهو وضع اتفاقية للأسلحة الكيميائية " •

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أشكر مثل نيجيريا الموقر على كلمته كما أشكره على عباراته الرقيقة التي وجهها الى الرئاسة •

السيد فلاوري (الولايات المتحدة الأمريكية) (الكلمة بالانكليزية) : طلبت الكلمة لسببين • أولا ، أود ، سيدي الرئيس ، ان لاحظ أنه في حين لم يعارض وفدنا الموضوع المقترح لجلستنا غير الرسمية التي ستعقد في ٦ نيسان / أبريل وستكرس للبند ١ من جدول أعمالنا كما ورد في كلمتكم صباح البارحة ، الا ان الاسهام الذي بوسع وفد الولايات المتحدة تقديمه مازالت تعرقله عوامل أفصحت عنها في عدة مناسبات اثناء هذه الدورة •

ثانيا ، أود بالنيابة عن وفدنا وعن حكومتي ان اسجل تقديرنا لتعبيرات التعاطف الكثيرة التي بدرت من جميع أركان هذه اللجنة بعد محاولة اغتيال الرئيس ريغان • ولقد تأثرنا بصفة خاصة للقلق الحقيقي الذي اتضح من تلك العبارات ، وقد شعرنا بالارتياح والسرور ، مثلما تشعرون كما أعرف ، لعلنا بأن الرئيس بدأ يستعيد صحته فيما يبدو على خير ما يرام •

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : قبل رفع الجلسة العامة ، أود أن أقترح عقد جلسة غير رسمية بعدها لمناقشة بعض المسائل الاجرائية المتعلقة • فاذا لم يكن لديكم اعتراض ، سأعتبر اللجنة مستعدة لمواصلة عملها بصفة غير رسمية •

وقد تقرر ذلك

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ستعقد الجلسة العامة المقبلة للجنة نزع السلاح يوم الثلاثاء ٧ نيسان / أبريل ١٩٨١ في الساعة ١٠/٣٠ •

رفعت الجلسة في الساعة ١٧/١٥

DOCUMENT IDENTIQUE A L'ORIGINAL

DOCUMENT IDENTICAL TO THE ORIGINAL